

وزارة المالية

قرار رقم ٧٣ لسنة ٢٠٢٤

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون المالية

العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ بشأن إنشاء الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون الجهاز المركزى للمحاسبات الصادر بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني ، وبإنشاء هيئة

تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدى الصادر بالقانون رقم ١٨

لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون رقم ١٩٤

لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قانون التخطيط العام للدولة الصادر بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى لائحة المخازن الحكومية ؛

وعلى لائحة صندوق التأمين الحكومى لضمانات أرباب العهد الصادرة بقرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٦١ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى اللائحة المالية للموازنة والحسابات الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦

لسنة ٢٠٢١ ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يُعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ المرافقة لهذا القرار .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام اللائحة المرافقة على كل من :

- ١- وحدات الجهاز الإدارى للدولة ، وتشمل الوزارات والمصالح والأجهزة والهيئات التابعة لها .
- ٢- وحدات الإدارة المحلية ، وتشمل المحافظات والمراكز والمدن والأحياء والقرى ومديريات الخدمات بها .
- ٣- الهيئات العامة الخدمية .
- ٤- الجهات ، والهيئات المستقلة ، والأجهزة الرقابية ، والمجالس القومية ، ومجلسى النواب والشيوخ ، وذلك بما لا يتعارض مع الأحكام والضمانات التى قررها الدستور والقوانين المنظمة لموازنتها .
- ٥- ما يتبع الجهات المنصوص عليها فى البنود (١) ، و(٢) ، و(٣) ، و(٤) من هذه الفقرة من وحدات ذات طابع خاص ، والصناديق والحسابات الخاصة ، والمشروعات الممولة من الحسابات الخاصة .
- ٦- الهيئات العامة الاقتصادية .

ولا تسرى أحكام اللائحة المرافقة على كل من :

- ١- الصناديق والحسابات التى تعتمد فى تمويلها على اشتراكات الأعضاء .
- ٢- الحسابات التى يرد بشأنها نص صريح بالاستثناء ضمن بنود الاتفاقيات الدولية .

(المادة الثالثة)

تُلغى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ، واللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٤/٢/٢٤

وزير المالية

د/ محمد معيط

اللائحة التنفيذية لقانون المالية العامة الموحد

الباب الأول

تعريفات ومبادئ الموازنة

مادة (١)

فى تطبيق أحكام هذه اللائحة ، يُقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها :

- ١- **المالية العامة** : العلم الذى يبحث فى جملة الوسائل المالية التى تستخدمها الدولة فى تحقيق أهدافها العامة المختلفة .
- ٢- **الموازنة العامة للدولة** : البرنامج المالى عن سنة مالية مقبلة لتحقيق أهداف محددة للحكومة فى إطار الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة .
- ٣- **موازنة البرامج والأداء** : نظام يهدف إلى رفع كفاءة وفاعلية الإنفاق العام من خلال ربط الاعتمادات المخصصة بالنتائج المراد تحقيقها .
- ٤- **البرامج** : مجموعة من الأنشطة والعمليات والمشروعات التى تقوم بها الجهات لتحقيق أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة .
- ٥- **إطار موازنى متوسط المدى** : بيان يحتوى على تقدير الموارد والاستخدامات لمدة ثلاث سنوات مالية تالية لسنة الموازنة ، وتكون تقديرات كل سنة مالية على حدة .
- ٦- **الحساب الختامى** : تقرير عن نتائج التنفيذ الفعلى لموازنات الجهات الإدارية الداخلة فى الموازنة العامة للدولة والملحقة بها فى نهاية السنة المالية .
- ٧- **الوزارة** : الوزارة المختصة بالشئون المالية .
- ٨- **الوزير** : الوزير المختص بالشئون المالية .
- ٩- **السلطة المختصة** : الوزير أو المحافظ أو رئيس الهيئة بحسب الأحوال .
- ١٠- **الجهات الإدارية** : الجهات التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة ، والهيئات العامة الاقتصادية .

- ١١- **الجهة المستقلة** : الجهات والهيئات والأجهزة التى ينص الدستور أو القانون على أنها مستقلة .
- ١٢- **الوحدات الاقتصادية** : الشركات المملوكة للدولة بنسبة تزيد على (٥٠٪) .
- ١٣- **الوحدة الحسابية المركزية** : الوحدة الحسابية بالوزارة ، والتى يتم من خلالها تنفيذ كافة مدفوعات ومتحصلات الجهات الإدارية .
- ١٤- **الإتفاق الحكومى** : كل ما يتم إنفاقه من موازنات الجهات الإدارية التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة ، والهيئات العامة الاقتصادية ، والشركات المملوكة للدولة بحسب نسبة الملكية .
- ١٥- **العجز أو الفائض (النقدي)** : الفرق بين المصروفات والإيرادات .
- ١٦- **العجز أو الفائض (الكلى)** : العجز أو الفائض النقدى مضافاً إليه صافى الحيازة من الأصول المالية .
- ١٧- **العجز أو الفائض (الأولى)** : العجز أو الفائض الكلى مستبعداً منه مدفوعات الفوائد .
- ١٨- **صافى الحيازة من الأصول المالية** : الفرق بين حيازة الأصول المالية المحلية والأجنبية وبين المتحصلات من الإقراض ومبيعات الأصول المالية .
- ١٩- **التصنيف الوظيفى** : تقسيم الاستخدامات وفقاً للوظائف التى تقوم بها الجهات الإدارية فى إطار برامجها المعتمدة .
- ٢٠- **التصنيف الاقتصادى** : تقسيم الاستخدامات والموارد إلى أبواب ، ومجموعات وبنود ، وأنواع بما يتوافق وإحصاءات مالية الحكومة العامة .
- ٢١- **التصنيف الإدارى** : تقسيم الجهات التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة إلى جهاز إدارى ، وإدارة محلية ، وهيئات عامة خدمية .
- ٢٢- **التقسيم النمطى** : تقسيم حسابات الهيئات العامة الاقتصادية وفق النظام المحاسبى الموحد .
- ٢٣- **الأساس النقدى** : أساس محاسبى يتم فيه تسجيل الموارد عندما يتم تحصيلها ، وتسجيل الاستخدامات عندما يتم سدادها .
- ٢٤- **أساس الاستحقاق** : أساس محاسبى يتم فيه تسجيل الموارد والاستخدامات عند استحقاقها دون النظر إلى وقت تحصيلها أو سدادها .

- ٢٥- **حساب الخزانة الموحد** : حساب تجميعى بالبنك المركزى يشمل جميع حسابات وزارة المالية والهيئات العامة الاقتصادية وغيرها من حسابات الجهات الأخرى والحسابات المتنوعة ذات الأرصدة المفتوحة أو التى تفتح مستقبلاً لدى البنك المركزى .
- ٢٦- **الحساب الخاص أو الصندوق الخاص** : حسابات أو صناديق تُنشأ لأغراض محددة تخصص فيها موارد لها لمقابلة استخداماتها .
- ٢٧- **جداول الخزانة** : جداول تتضمن إجمالى موارد الخزانة العامة واستخداماتها وتتضمن جميع أنواع العجز أو الفائض ومصادر التمويل .
- ٢٨- **الحسابات الصفريّة** : حسابات مفتوحة لبعض الجهات الإدارية خارج البنك المركزى بموافقة الوزير ، وتحول أرصدها يومياً إلى حسابات موازية تفتح لكل منها بحساب الخزانة الموحد بالبنك المركزى .
- ٢٩- **المساءلة** : محاسبة الجهات الإدارية عن تحقيق الوظائف والمسؤوليات المنوطة بها ، ومدى الكفاءة والفاعلية فى إدارة واستخدام الموارد لتحقيق أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة .
- ٣٠- **الرقابة الداخلية** : مجموعة من السياسات والإجراءات الموضوعة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية المحددة ، والتأكد من سلامة وكفاءة تنفيذ أعمال الجهة الإدارية ، ومدى الالتزام بالسياسات الإدارية المنظمة للعمل بما يكفل سلامة إعداد التقارير المالية والمحافظة على أصول وموجودات الجهة الإدارية وحقوقها لدى الغير ، والتأكد من اكتمال الدفاتر والسجلات المحاسبية وإعداد البيانات المالية السليمة فى الوقت المحدد لها .
- ٣١- **السقف المالى للإنفاق** : المبلغ الذى يتم تخصيصه لأى وزارة أو جهة مستقلة كحد أقصى للإنفاق فى سنة الموازنة ، وسنوات الإطار الموائى متوسط المدى .
- ٣٢- **الحسابات النظامية** : الحسابات الوسيطة التى تخرج عن حسابات الموازنة وتستخدم لأغراض الرقابة ، ويراعى متابعتها تصنيفاتها بمجرد انتهاء الغرض منها .
- ٣٣- **ممثلى الوزارة بالجهات الإدارية** : المديرون الماليون بالمحافظات ، والمراقبون الماليون بالوزارات والهيئات ، والمراقبون الماليون بمجالس المراكز والمدن والأحياء والقرى ، ومديرو وكلاء الحسابات .

٣٤- **الاستدامة البيئية** : الحفاظ على الموارد الطبيعية ودعم استخدامها واستثمارها بكفاءة لضمان حقوق الأجيال القادمة .

٣٥- **الموازنة الخضراء** : استخدام أدوات إدارة الموازنة للمساعدة فى توجيه التحسينات نحو المواعمة بين عمليات الاستخدامات والموارد والمناخ والأهداف البيئية الأخرى .

٣٦- **القانون** : قانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ .

مادة (٢)

تتمثل المبادئ العامة للموازنة فى الآتى :

- ١- **مبدأ سنوية الموازنة** : أن يتم إعداد وتنفيذ الموازنة عن سنة مالية واحدة .
- ٢- **مبدأ وحدة الموازنة** : أن يتم إدراج جميع موارد واستخدامات الدولة فى وثيقة واحدة .
- ٣- **مبدأ عمومية الموازنة** : أن يتم إدراج جميع الموارد والاستخدامات فى الموازنة العامة للدولة دون تخصيص إيراد معين لمواجهة مصروف محدد .
- ٤- **مبدأ المرونة** : قدرة الموازنة على التفاعل والتعامل مع المتغيرات والمتطلبات الطارئة التى لم يتسن مراعاتها لدى إعداد مشروع الموازنة من خلال الاحتياطات العامة والاعتمادات الإجمالية والتأثيرات العامة والخاصة المرافقة لقانون ربط الموازنة .
- ٥- **مبدأ الشفافية** : الكشف عن المعلومات والبيانات الجوهرية للمالية العامة ، بصورة واضحة ودقيقة ، ودورية ، فى التوقيت الملائم ، وبطريقة يمكن الاعتماد عليها لتقييم مدى الكفاءة والفاعلية فى حسن استخدام موارد الدولة .
- ٦- **مبدأ الإفصاح** : إتاحة المعلومات المالية وغير المالية ، الأساسية بصورة رسمية ، مع توفير المعلومات التى يمكن الاعتماد عليها لأغراض المقارنة لرسم صورة عن المالية العامة للدولة الحالية والمستقبلية .
- ٧- **مبدأ الشمول** : تشمل الموازنة جميع أوجه أنشطة الدولة من موارد واستخدامات .

مادة (٣)

تبدأ السنة المالية للموازنة العامة للدولة وموازنات الهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى فى أول يوليو ، وتنتهى فى آخر يونيو من كل سنة .

مادة (٤)

تتضمن الموازنة العامة للدولة جميع المخصصات المالية للبرامج التى تقوم

بها كل من :

- ١- وحدات الجهاز الإدارى للدولة ، وتضم استخدامات وموارد الوزارات والمصالح والأجهزة والهيئات التابعة لها .
- ٢- وحدات الإدارة المحلية ، وتضم استخدامات وموارد وحدات الإدارة المحلية ومديريات الخدمات بالمحافظات .
- ٣- الهيئات العامة الخدمية ، وتضم موارد واستخدامات الهيئات العامة الخدمية .
- ٤- الجهات المستقلة ، وتضم موارد واستخدامات هذه الجهات .
- ٥- ما يتبع الجهات الواردة فى البنود (١) ، و(٢) ، و(٣) ، و(٤) من هذه الفقرة من وحدات ذات طابع خاص ، والصناديق والحسابات الخاصة ، والمشروعات الممولة من الحسابات الخاصة .

ولا تتضمن الموازنة العامة للدولة المخصصات المالية لبرامج كل من :

- (١) الهيئات العامة الاقتصادية ، وصناديق التمويل ذات الطابع الاقتصادى التى يصدر بتحديددها قرار من رئيس مجلس الوزراء ، ويكون لكل منها موازنة مستقلة ، وتقتصر العلاقة بين هذه الموازنات المستقلة وبين الموازنة العامة للدولة على الفائض الذى يئول إلى الخزنة العامة ، وما يتقرر لهذه الموازنات من قروض ومساهمات .
- (٢) الوحدات الاقتصادية ، وتقتصر العلاقة بين موازنات هذه الوحدات وبين الموازنة العامة للدولة على ما يئول إلى الخزنة العامة كحصة فى توزيعات الأرباح ، وما قد يتقرر لهذه الوحدات من قروض ومساهمات .

مادة (٥)

تلتزم الجهات الإدارية بنشر التقارير والبيانات المرتبطة بالأداء خلال مراحل إعداد وتنفيذ الموازنة بالوسائل الرسمية أو المعتمدة والتى تحقق المشاركة المجتمعية ، وذلك بشكل دورى وفقاً للمواعيد والضوابط التى تقرها السلطة المختصة حسب طبيعة نشاط الجهة الإدارية تطبيقاً لمبدأ الشفافية .

مادة (٦)

تلتزم الجهات الإدارية بالإفصاح بالوسائل الرسمية والمعتمدة عن المعلومات المالية وغير المالية والقوائم المالية والحساب الختامى ، مع تحديثها بشكل دورى ، وبمراعاة الضوابط المقررة قانوناً أو المرتبطة بسرية البيانات والمعلومات .

مادة (٧)

تشمل الموازنة العامة للدولة كافة الموارد والاستخدامات للجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة ، ويتم تقدير الموارد دون أن يُستنزل منها أية نفقات ، ولا يجوز تخصيص مورد معين لمواجهة استخدام محدد إلا بناءً على قانون .

مادة (٨)

يجوز النقل بين اعتمادات وأرصدة الصناديق والحسابات الخاصة بكل جهة من الجهات التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة بموافقة السلطة المختصة ، وبعد أخذ رأى الوزارة ، وبمراعاة الضوابط الآتية :

- ١- توافر أرصدة نقدية بالصندوق أو الحساب الخاص المنقول منه .
- ٢- عدم إخلال أرصدة الصندوق أو الحساب الخاص المنقول منه بالوفاء بالالتزامات المالية المقررة حتى نهاية السنة المالية .
- ٣- عدم قيام الصندوق أو الحساب الخاص المنقول منه بطلب تعزيز أى اعتمادات من الخزانة العامة خلال ذات السنة المالية .
- ٤- وجود لائحة مالية معتمدة أو جارى اعتمادها بالوزارة للصناديق والحسابات الخاصة المنقول منها ، والمنقول إليها .

مادة (٩)

يتم تمويل برامج وأنشطة واستخدامات الصندوق أو الحساب الخاص والمشروعات التابعة له من موارده الذاتية ، ويعد له موازنة خاصة طبقاً للقواعد والأحكام المنصوص عليها فى القانون ، وتُرفق بموازنة الجهة ، على أن يتضمن الحساب الختامى للجهة الإدارية الإيرادات المقابلة لما تم صرفه خلال السنة المالية .

الباب الثاني

أسس ومراحل إعداد الموازنة ، والإطار الموائى متوسط المدى

(الفصل الأول)

أحكام عامة

مادة (١٠)

تتولى الوزارة اقتراح السياسة المالية العامة للدولة من خلال إعداد استراتيجية عامة يتم تحديثها فى ضوء المستجدات ، وذلك بما يحقق الأهداف الاستراتيجية للدولة والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية حال اعتمادها من مجلس الوزراء ، بما يحقق استدامة الوضع المالى والاستدامة البيئية وتطوير ورفع كفاءة تحصيل الموارد وتحقيق فاعلية وكفاءة الإنفاق الحكومى ، مع العمل على تحقيق نمو اقتصادى مستدام يتوافق مع رؤية مصر ٢٠٣٠ وتحديثاتها ، ويتم العرض بهذه الاستراتيجية على مجلس الوزراء لمناقشتها واعتمادها .

مادة (١١)

تتولى الوزارة توفير مقومات ومتطلبات تطبيق السياسة المالية العامة للدولة

عن طريق ما يأتى :

- ١- وضع استراتيجية للإيرادات تقوم على أساس توسيع القاعدة الضريبية وإدماج الاقتصاد غير الرسمى فى الاقتصاد الرسمى ، والحد من عمليات التهريب أو التجنب الضريبى والجمركى ، مع التوسع فى تطبيق النظم المميكنة فى تحصيل الإيرادات .
- ٢- وضع استراتيجية خاصة بالدين ، بهدف خفضه إلى المستويات المستهدفة ، وخفض تكلفته ، وإطالة عمره ، وتنوع مصادر تمويله .
- ٣- العمل على تحسين منظومة إدارة المخاطر المالية فى المدى المتوسط .
- ٤- اقتراح التسعير السليم والعادل للخدمات والسلع المقدمة من أجهزة الدولة .
- ٥- اتباع منهجية التطبيق السليم لموازنة البرامج والأداء بما يحقق كفاءة وفاعلية الإنفاق .
- ٦- العمل على تحقيق الاستدامة البيئية وتحسين المناخ وتعزيز التحول إلى الاقتصاد الأخضر .

مادة (١٢)

يتم متابعة تنفيذ السياسة المالية العامة للدولة من خلال ما يأتى :

- ١- الالتزام بالمعايير الدولية خاصة معايير الشفافية ، والإفصاح ، والمساءلة .
- ٢- إصدار ونشر التقارير الدورية الشهرية وربيع السنوية ونصف السنوية ، والحسابات الختامية عن أداء الموازنة العامة للدولة .
- ٣- إعداد ونشر موازنة المواطن بشكل دورى ، والاهتمام بالمشاركة المجتمعية فى إعداد الموازنة العامة للدولة .
- ٤- تطبيق موازنة البرامج والأداء وفق القواعد والنظم المقررة .

مادة (١٣)

تعد الوزارة المختصة بشئون التخطيط الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وتحدد الأهداف الاستراتيجية للدولة بجميع قطاعاتها لسنة الموازنة ، والإطار الموزنى متوسط المدى بالتنسيق مع الوزارة والبنك المركزى والوزارات والجهات المستقلة بحسب الأحوال ، مع تحديد أولويات تنفيذ تلك الأهداف ، وتعرضها على مجلس الوزراء لاعتمادها ، بمراعاة المواعيد التى ترد بمنشور إعداد الموازنة العامة للدولة .

(الفصل الثانى)

أسس إعداد الموازنة

مادة (١٤)

تُعد وتنفذ الموازنة العامة للدولة فى ضوء أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة ، وعلى أساس موازنة البرامج والأداء وفقاً لنظام المحاسبة الحكومية مع تبويبها وفقاً للاستخدامات والموارد على أساس التصنيف الاقتصادى والوظيفى والإدارى .

مادة (١٥)

تُقسم كل من استخدامات وموارد الموازنة العامة للدولة على أساس التصنيف

الاقتصادى وفقاً لدليل إحصاءات مالية الحكومة العامة ، على النحو الآتى :

الاستخدامات ، وتُقسم إلى ما يأتى :

أولاً - المصروفات :

الباب الأول : الأجور وتعويضات العاملين .

الباب الثانى : شراء السلع والخدمات .

الباب الثالث : الفوائد .

الباب الرابع : الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية .

الباب الخامس : المصروفات الأخرى .

الباب السادس : شراء الأصول غير المالية (الاستثمارات) .

ثانياً - حيازة الأصول المالية :

الباب السابع : حيازة الأصول المالية المحلية والأجنبية .

ثالثاً - سداد القروض :

الباب الثامن : سداد القروض المحلية والأجنبية .

الموارد ، وتُقسم إلى ما يأتى :

أولاً - الإيرادات :

الباب الأول : الضرائب .

الباب الثانى : المنح .

الباب الثالث : الإيرادات الأخرى .

ثانياً - مصادر التمويل :

الباب الرابع : المتحصلات من الإقراض ومبيعات الأصول المالية وغيرها من الأصول .

الباب الخامس : الاقتراض .

مادة (١٦)

يُقسم كل باب من أبواب الاستخدامات والموارد للموازنة العامة للدولة إلى مجموعات وبنود وأنواع متجانسة وفقاً للمرفق رقم (١) .

مادة (١٧)

تصنف موازنات الجهات الإدارية وظيفياً حسب القطاعات التالية ، وفقاً لدليل إحصاءات مالية الحكومة العامة :

خدمات عامة - الدفاع والأمن القومى - النظام العام وشئون السلامة العامة - الشئون الاقتصادية - حماية البيئة - الإسكان والمرافق المجتمعية - الصحة - الشباب والثقافة والشئون الدينية - التعليم - الحماية الاجتماعية .

مادة (١٨)

تقسم موازنات الجهات الإدارية التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة على أساس التصنيف الإدارى على النحو الآتى :

- ١- موازنات الجهاز الإدارى للدولة .
- ٢- موازنات وحدات الإدارة المحلية .
- ٣- موازنات الهيئات العامة الخدمية .

مادة (١٩)

تُعد وتنفذ موازنات الهيئات العامة الاقتصادية فى ضوء أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة ، وعلى أساس موازنة البرامج والأداء ، وفقاً للنظام المحاسبى الموحد ، وتُبوب وفقاً لكل من التصنيف الوظيفى ، والتقسيم النمطى لموازنات الهيئات العامة الاقتصادية وفقاً للمرفق رقم (٢) .

مادة (٢٠)

تُقسم الحسابات الحكومية وفقاً لدليل إحصاءات مالية الحكومة العامة إلى ما يأتى :
أولاً - حسابات البرامج والاستخدامات والموارد : وتشمل حسابات الاستخدامات والموارد طبقاً للتصنيف الاقتصادى للموازنة العامة للدولة .
ثانياً - حسابات الأصول : وتشمل حقوق الجهات الإدارية لدى الغير أو لدى بعضها البعض .

ثالثاً - حسابات الخصوم : وتمثل التزامات الجهات الإدارية قبل الغير أو قبل بعضها البعض .

رابعاً - الحسابات النظامية : الحسابات الوسيطة التى تخرج عن حسابات الموازنة ، وتُستخدم لأغراض الرقابة ، ويُراعى متابعتها بمجرد انتهاء الغرض منها .

مادة (٢١)

مع مراعاة أحكام القانون المنظم للإدارة المحلية تدرج برامج واعتمادات المجالس المحلية بموازنة ديوان عام المحافظة بموجب تأشير مخصص لها .

(الفصل الثالث)

مراحل وقواعد إعداد الموازنة

مادة (٢٢)

يصدر الوزير منشورًا عامًا فى موعد غايته نهاية شهر أكتوبر من كل سنة ، يتضمن الأسس والمحددات والقواعد والإجراءات التى تلتزم بها الجهات الإدارية باتباعها لدى إعداد مشروع الموازنة ، ومشروع الإطار الموزنى متوسط المدى ، وذلك فى ضوء الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتطبيقاً للسياسة المالية العامة للدولة ، وتخطر الوزارة كل وزارة أو جهة مستقلة بالسقف المالى لمشروع الموازنة السنوية المحدد من مجلس الوزراء وفقاً لمستهدفات السياسة المالية العامة للدولة . كما تخطر الوزارة المختصة بشئون التخطيط بالسقف المالى لمشروع الموازنة السنوية فيما يتعلق بالاستثمارات العامة لكافة الوزارات والجهات المستقلة .

مادة (٢٣)

تشكل فى كل جهة إدارية لجنة متخصصة تتولى الإشراف على إعداد مشروع موازنتها السنوية ، ومشروع الإطار الموزنى متوسط المدى ، وتراعى هذه اللجنة ما يأتى :

- ١- احتياجات الوحدات التابعة للجهة .
- ٢- استكمال البرامج والخطط وفق البرنامج الزمنى المحدد لكل منها ، وفى ضوء النتائج الفعلية .
- ٣- البرامج الجديدة المرتبطة بالخطة الاستراتيجية للوزارة التابعة لها .
- ٤- التكلفة التقديرية للأنشطة والمشروعات المقترحة تقديمها .

٥- الالتزام بالقواعد والأسس والضوابط الواردة بمنشور إعداد الموازنة ، وكذا النماذج التى تصدرها الوزارة والوزارة المختصة بشئون التخطيط سنوياً .
وتكون رئاسة اللجنة لرئيس الجهة الإدارية أو من ينوب عنه ، ويتضمن تشكيلها تمثيل العناصر الفنية والاقتصادية والمالية والإدارية والقانونية .
وللجنة أن تستعين بمن تراه لإنجاز عملها .

مادة (٢٤)

ترسل كل جهة إدارية مشروع موازنتها السنوية إلى الوزارة المختصة بها أو إلى الوزارة بالنسبة للجهات المستقلة فى المواعيد المحددة بمنشور إعداد الموازنة ، وبحد أقصى ستة أشهر قبل بدء السنة المالية ، مرفقاً به ما يأتى :

- ١- القوانين والقرارات المنشئة والمنظمة لاختصاصات الجهة والوحدات التابعة لها .
- ٢- اللوائح المالية المعتمدة الخاصة بالجهة أو الوحدة أو الهيئة ، وكافة التعديلات التى أدخلت عليها .
- ٣- معدلات الإنجاز والتكلفة بالنسبة لعناصر كل نشاط من أنشطة كل وحدة ، على أن توضح مبررات تقديرات الإنفاق على البرامج المستهدف تحقيقها فى الخطة ، ووحدة قياس الأداء ، وتكاليف الوحدة .
- ٤- آخر موازنة معتمدة ، والحسابات الختامية السابقة ، وتقارير الجهاز المركزى للمحاسبات بالنسبة للجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة ، وآخر ميزانية عمومية ومركز مالى وملاحظات تقييم الأداء وتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات بالنسبة للهيئات العامة الاقتصادية .
- ٥- بيان بالصناديق والحسابات الخاصة والوحدات ذات الطابع الخاص بها ، مرفقاً به صورة من اللائحة المنظمة لعملها .

مادة (٢٥)

تلتزم كل وزارة بمراجعة مشروع موازنات الجهات التابعة لها للتحقق مما يأتى :

- ١- أن إجمالى مشروعات موازنات الجهات التابعة للوزارة المختصة لا يتجاوز السقف المالى المعتمد لها من مجلس الوزراء وفقاً لمصادر التمويل المختلفة .

- ٢- توافق وتكامل البرامج المقترحة على مستوى الجهات التابعة للوزارة المختصة مع البرامج الرئيسية والفرعية المحددة لها ، وفى ضوء أهدافها الاستراتيجية .
- ٣- فصل وتحديد المشروعات والبرامج الجديدة أو الاعتمادات الإضافية فى حالة تجاوز السقف المالى المعتمد ، مع بيان الأسباب والمبررات .

مادة (٢٦)

تتولى كل جهة إدارية تحميل مشروع موازنتها السنوية على النظم الممكنة للوزارة ، والنظم الممكنة للوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يتعلق بالاستثمارات ثم ترسل بعد ذلك فى صورتها النهائية من الوزارة المختصة بشئون التخطيط إلى الوزارة ، وذلك فى الموعد المحدد المنشور إعداد الموازنة العامة للدولة ، وكذلك الموعد المحدد لإعداد مقترحات الخطط وفقاً للمنشور السنوى لإعداد الخطة .

مادة (٢٧)

تتولى الوزارة إعداد مشروع قانون ربط الموازنة العامة للدولة ، ومشروعات قوانين ربط موازنات الهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى وصناديق التمويل ذات الطابع الاقتصادى التى يصدر بتحديد قرار من رئيس مجلس الوزراء ، وفقاً لكل من التصنيف الاقتصادى ، والتقسيم النمطى ، بحسب الأحوال ، مرفقاً به جداول للتصنيف الوظيفى ، والإدارى للجهات الإدارية الداخلة بالموازنة العامة للدولة ، وموازنة البرامج والأداء ، مع تقديم بيان عن الاعتمادات المخصصة لكل من الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعى ، وبرنامج الموازنة الخضراء ، وكافة المعلومات والتفصيلات اللازمة لعرضها على اللجان الوزارية المختصة ومجلس الوزراء تمهيداً لاعتمادها وإحالتها إلى مجلس النواب قبل تسعين يوماً على الأقل من بدء السنة المالية ، ولا تكون نافذة إلا بموافقة عليها ، مع إتاحة ما يطلبه مجلس النواب من دراسات ومعلومات .

ويرفق بمشروع الموازنة العامة للدولة بياناً مجمعاً يتضمن استخدامات وموارد الموازنة العامة للدولة ، وبيان لإجمالى موازنات الهيئات العامة الاقتصادية ، والهيئة القومية للإنتاج الحربى موضحاً به إجمالى الموازنة الجارية والاستخدامات الاستثمارية ، وكذا إجمالى الإيرادات الجارية والإيرادات الرأسمالية لها ، وذلك بعد استبعاد أثر العلاقة بين الموازنة العامة للدولة والهيئات العامة الاقتصادية ، على أن تكون هذه البيانات مقارنة ببيانات السنوات المالية السابقة .

مادة (٢٨)

يتحدد بموازنة الخزانة العامة للدولة الفائض أو العجز لموازنات الجهاز الإدارى للدولة والإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية ، وتتولى الخزانة العامة تمويل العجز ، كما يتناول إليها الفائض ، بما لا يتعارض مع قوانين إنشائها ، كما تعرض موازنة الخزانة العامة للدولة من خلال ملاحقها النتائج العامة لموازنة الدولة ومصادر التمويل ، وفقاً لما يأتى :

- ١- العجز أو الفائض النقدى .
- ٢- العجز أو الفائض الكلى .
- ٣- العجز أو الفائض الأولى .
- ٤- مصادر تمويل العجز الكلى ، وتتمثل فى صافى الاقتراض ، وهو الفرق بين الاقتراض من المصادر المختلفة بما فى ذلك الاقتراض بإصدار الأوراق المالية من سندات وأذون ، وغيرها ، وسداد القروض المحلية والأجنبية .

مادة (٢٩)

تلتزم الهيئات العامة ذات الفائض الحكومى بتوريد ١٢/١ شهرياً من الفائض المقرر بموازنتها إلى الخزانة العامة للدولة ، على أن يتم تسويتها وفقاً لما يسفر عنه المحقق الفعلى عن تلك السنة .

ويتولى قطاع التمويل بالوزارة إتاحة المساهمات المخصصة لبعض الهيئات العامة بنسبة ١٢/١ شهرياً من المساهمة المقدرة بالموازنة السنوية ، وذلك على ضوء موقف التنفيذ الفعلى للموازنة ، ويجوز الاستثناء من ذلك بموافقة الوزير .

(الفصل الرابع)

أسس ومراحل ومتطلبات إعداد وتطبيق موازنة البرامج والأداء

مادة (٣٠)

تتولى الإدارة المختصة بموازنة البرامج والأداء بكل وزارة وكل جهة مستقلة إعداد مشروع الإطار الموائى متوسط المدى لتلك الوزارة أو للجهة المستقلة ، وإعداد ومتابعة تنفيذ موازنة البرامج والأداء ، وعليها على الأخص ما يأتى :

- ١- إعداد ، ومناقشة مشروع الإطار الموائى متوسط المدى ، ومشروع الموازنة السنوية ، وخطة البرامج فى ضوء الأهداف الاستراتيجية لتلك الوزارة ، أو الجهة المستقلة واعتماده من السلطة المختصة .

- ٢- توزيع السقف المالى المعتمد للموازنة على الجهات التابعة لكل وزارة ، وذلك فى ضوء المعايير والمؤشرات التى تراعى الاحتياجات والبرامج الخاصة بكل منها ، واعتمادها من السلطة المختصة .
- ٣- إعداد الحسابات الختامية على أساس موازنة البرامج والأداء مع موازنة الأبواب والبنود ، وإعداد تقرير الأداء لتلك الوزارة والجهات التابعة لها ، أو الجهة المستقلة ، واعتماده من السلطة المختصة .
- ٤- تحديد وحدة تكلفة للبرامج ، وإعداد قاعدة بيانات لأسس تحميل التكلفة غير المباشرة لهذه البرامج .
- ٥- المشاركة فى إعداد مؤشرات الأداء الفنية والمالية للبرامج والأنشطة والمشروعات .
- ٦- إعداد تقارير عن نتائج مؤشرات الأداء الفنية والمالية للبرامج والأهداف الاستراتيجية لتلك الوزارة أو الجهة المستقلة المحددة لها فى السنة المالية ، وتقرير أداء عن النسب المحققة من الإطار الموزنى متوسط المدى ، مشفوعاً ببيان أسباب انحراف المنفذ الفعلى عن الأهداف الاستراتيجية المعتمدة ، حال حدوث ذلك ، واعتماده من السلطة المختصة .

مادة (٣١)

- تتولى الإدارة أو الوحدة المختصة بالجهة الإدارية إعداد الموازنة ، ومتابعة تنفيذها على أساس موازنة البرامج والأداء مع موازنة الأبواب والبنود ، وإعداد الحساب الختامى ، وتكون هذه الإدارة أو الوحدة مسئولة عما يأتى :
- ١- إعداد ، ومناقشة مشروع موازنة وخطة موازنة البرامج والأداء للجهة الإدارية فى ضوء القواعد والضوابط والأسس الواردة بمنشور إعداد الموازنة العامة السنوى الصادر عن الوزارة ، واعتماده من السلطة المختصة .
- ٢- إعداد ، ومناقشة الحسابات الختامية للجهة الإدارية وفق موازنة البرامج والأداء ، وموازنة الأبواب والبنود ، وإعداد تقرير الأداء ، واعتماده من السلطة المختصة .
- ٣- إعداد تقارير عن نتائج مؤشرات الأداء الفنية والمالية للجهة الإدارية بما يتوافق مع البرامج والأهداف الاستراتيجية للوزارة التابعة لها والمحددة لها فى السنة المالية ، مشفوعاً ببيان أسباب انحراف المنفذ الفعلى عن الأهداف الاستراتيجية المعتمدة لتلك الوزارة ، حال حدوث ذلك ، واعتماده من السلطة المختصة .

مادة (٣٢)

يتعين على كل وزارة ، وكل جهة مستقلة موافاة الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط بمصفوفة البرامج الرئيسية والفرعية والأنشطة والمشروعات مع إيضاح البرامج الموجهة للعدالة الاجتماعية ، والبرامج الموجهة للاقتصاد الأخضر والتحسين البيئى ، معتمدة من السلطة المختصة ، وذلك فى إطار الأهداف الاستراتيجية للدولة والاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة "رؤية مصر ٢٠٣٠" وتحديثاتها ، لدراساتها واعتمادها من الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط ، وتكويدها كافة البرامج الرئيسية والفرعية والأنشطة والمشروعات فى إطار منظومة إدارة المعلومات المالية الحكومية .

مادة (٣٣)

يتعين على كل وزارة ، وكل جهة مستقلة التنسيق مع الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط لإعداد وتحديد مؤشرات أداء المخرجات ونتائج تنفيذ البرامج الرئيسية والفرعية والأنشطة والمشروعات .

مادة (٣٤)

يتعين على كل وزارة ، وكل جهة مستقلة الالتزام بالنماذج الصادرة عن الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط عند إعداد ، ومتابعة تنفيذ كل من الموازنة العامة للدولة ، وموازنات الهيئات العامة الاقتصادية ، وموازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربى ، واستخراج نتائج الحساب الختامى .

مادة (٣٥)

تطبق موازنة البرامج والأداء تدريجيًا مع موازنة الأبواب والبنود على الجهات الإدارية المخاطبة بأحكام القانون ، وذلك خلال فترة زمنية تدريجية ، وبما لا يجاوز المدة المنصوص عليها فى المادة الثانية من مواد إصدار القانون ، وذلك فى ضوء المتطلبات والضوابط الآتية :

١- إنشاء وحدة لموازنة البرامج والأداء فى كل وزارة أو جهة مستقلة تختص بإعداد خريطة متكاملة للبرامج الرئيسية والفرعية المطلوبة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية للدولة ، كما تختص بالمتابعة الدورية لتنفيذ البرامج والخطط الموضوعية وتقديم تقرير بشأنها للعرض على السلطة المختصة .

- ٢- إنشاء إدارة للتكاليف بكل وزارة أو جهة مستقلة ، تختص بحساب تكلفة كل نشاط أو وظيفة أو خدمة أو أى منتج من المنتجات ، مع تصنيف هذه التكلفة على أساس التصنيف الاقتصادى للموازنة ، والتقسيم النمطى للهيئات الاقتصادية .
- ٣- تحديد مركز المسؤولية لكل برنامج من هذه البرامج (مدير البرنامج) وتحديد مسؤوليته واختصاصاته .
- ٤- تعديل دورات العمل داخل الوحدات الإدارية بما يتناسب مع تطبيق موازنة البرامج والأداء .
- ٥- الاستعانة بالمراكز المتخصصة فى حساب التكاليف المعيارية وتحديد التكاليف المباشرة وغير المباشرة وتحديد مؤشرات الأداء لكل نشاط من الأنشطة بالتنسيق مع وحدة خطة البرامج بالوزارة المختصة بشئون التخطيط ، ووحدة موازنة البرامج بالوزارة .
- ٦- التزام الجهات الإدارية بتطبيق النظام المحاسبى المعمول به لديها (محاسبة حكومية - نظام محاسبى موحد) والالتزام بنظام القيد فى الدفاتر (نظام نقدى - استحقاق) .
- ٧- تلتزم كل جهة إدارية بإعداد تقرير أداء ربع سنوى عن نتائج أعمالها ومؤشرات التنفيذ لبرامجها يقدم لوحدة البرامج والأداء بالوزارة المختصة .
وتتمثل مراحل وأسس تطبيق موازنة البرامج والأداء فيما يأتى :
 - ١- تحديد الأهداف الاستراتيجية للجهة الإدارية .
 - ٢- تحديد البرامج الرئيسية والفرعية على مستوى كل وزارة أو جهة مستقلة .
 - ٣- تحديد مؤشرات الأداء للبرامج الرئيسية والفرعية لكل وزارة أو جهة مستقلة .
 - ٤- تحديد التكلفة المعيارية لوحدات الأداء للبرامج الرئيسية والفرعية على مستوى كل وزارة أو جهة مستقلة .

(الفصل الخامس)

أسس ومراحل وإجراءات إعداد الإطار الموزنى متوسط المدى

مادة (٣٦)

تحدد أسس إعداد الإطار الموزنى متوسط المدى للوزارات والجهات المستقلة

وفقاً لما يأتى :

- ١- دراسة أوضاع الاقتصاد الكلى محلياً وعالمياً .
- ٢- وضع تصور لإطار السياسة المالية العامة للدولة يتضمن مؤشرات الموازنة والدين .

- ٣- وضع الضوابط والقواعد والأسس الخاصة بالسقوف المالية .
- ٤- تحديد الافتراضات التى يتم على أساسها إعداد الإطار الموزنى متوسط المدى على جانبى الاستخدامات والموارد ، ومصادر التمويل .
- ٥- المراجعة الدورية للافتراضات والنتائج الخاصة بالإطار الموزنى متوسط المدى .
- ٦- استعراض أهم التحديات والمخاطر التى تواجه المالية العامة واقتراح سبل التعامل معها .

وتشكل لجنة عليا برئاسة الوزير تضم فى عضويتها نواب الوزير ورؤساء القطاعات المختصة ، ورئيس الإدارة المركزية للسياسات المالية بالوزارة تختص بالتحقق من تطبيق أسس إعداد الإطار الموزنى متوسط المدى ، على أن يتم العرض بنتائج وتوصيات اللجنة على اللجنة الوزارية الاقتصادية ، وفى حضور الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة فيما يخص الأجور .

مادة (٣٧)

تتولى الوزارة المختصة بشئون التخطيط إخطار كل وزارة أو جهة مستقلة بالأهداف والبرامج التى تلتزم كل منها بتحقيقها خلال سنوات الإطار الموزنى متوسط المدى .

مادة (٣٨)

يتم تحديد الموارد والاستخدامات التى تدرج بالإطار الموزنى متوسط المدى فى ضوء أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة وفى ضوء الأهداف والبرامج التى تضطلع كل وزارة أو جهة مستقلة بتحقيقها ، وتدرج الموارد والاستخدامات فى الإطار الموزنى متوسط المدى على مستوى إجمالى الموازنة ، ويراعى عند تحديد الموارد والاستخدامات بالإطار الموزنى الالتزام بالضوابط والأسس والافتراضات المالية وغير المالية التى تصدرها الوزارة سنوياً .

مادة (٣٩)

تلتزم كل وزارة أو جهة مستقلة عند إعداد تقديراتها للإطار الموزنى متوسط المدى بالتنسيق مع الوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يتعلق بالاستثمارات غير المالية ، والجهاز المركزى للتنظيم والإدارة فيما يخص الأجور .

مادة (٤٠)

يشمل الإطار الموازنى متوسط المدى لكل وزارة جميع الجهات والهيئات والمصالح والأجهزة التابعة لها ، بما فى ذلك مديريات الخدمات بالإدارة المحلية ، وكذا الهيئات العامة الاقتصادية والخدمية ، مع مراعاة الطبيعة الخاصة بكل منها .

مادة (٤١)

تلتزم كل وزارة أو جهة مستقلة عند إعداد مشروع الإطار الموازنى متوسط

المدى بمراعاة ما يأتى :

- ١- الخطة الاستراتيجية للوزارة المختصة وجهاتها التابعة .
- ٢- البرامج والأنشطة والمشروعات القائمة ومعدلات التنفيذ والبرنامج الزمنى لكل منها .
- ٣- البرامج والأنشطة والمشروعات الجديدة التى تحقق مستهدفات وخطة كل وزارة فى سنوات الإطار الموازنى .
- ٤- التكاليف التقديرية والقياسات الكمية والنوعية للمشروعات والأنشطة .
- ٥- بيان مصادر التمويل على مستوى كافة البرامج والأنشطة والمشروعات .
- ٦- تحميل بيانات الإطار الموازنى متوسط المدى على النظم المميكنة المعدة لهذا الغرض بالوزارة والوزارة المختصة بشئون التخطيط ، وفقاً للضوابط والمواعيد التى تحددها كل من الوزارتين .

مادة (٤٢)

تضع كل وزارة أو جهة مستقلة التقديرات المالية للبرامج المكلفة بتنفيذها خلال سنوات الإطار الموازنى متوسط المدى ، على أن يتم وضع هذه التقديرات لكل سنة مالية على حدة ، ويتضمن الإطار الموازنى متوسط المدى كافة الموارد المتوقعة تحصيلها خلال سنوات الإطار ، وكذلك الاستخدامات المتوقعة إنفاقها خلال هذه السنوات فى ضوء الأهداف المعتمدة لها من مجلس الوزراء .

مادة (٤٣)

تلتزم كل وزارة أو جهة مستقلة بإعداد مشروع الإطار الموازنى متوسط المدى ، وإرساله إلى الوزارة مرفقاً به بيان بالأسس والقواعد والافتراضات التى تم إعداد الإطار الموازنى على أساسها ، محدداً فيه الاعتمادات المطلوبة للبرامج لتحقيق الأهداف السابق إخطارها بها من الوزارة المختصة بشئون التخطيط ، على أن يرسل مع مشروع الموازنة السنوى وفقاً للقواعد والإجراءات الواردة فى منشور إعداد الموازنة العامة للدولة ، وعلى أن يرفق به المستندات والبيانات المنصوص عليها فى المادة (٢٤) من هذه اللائحة .

مادة (٤٤)

تتولى الوزارة دراسة مقترحات الوزارات والجهات المستقلة للإطار الموازنى متوسط المدى ، وعقد لجان للمناقشة مع هذه الوزارات والجهات المستقلة ، فى ضوء محددات السياسة المالية العامة للدولة ، ومراعاة أولويات تنفيذها وفقاً للأهداف المعتمدة من مجلس الوزراء والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

مادة (٤٥)

تتولى الوزارة إعداد مشروع الإطار الموازنى متوسط المدى للموازنة العامة للدولة والهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى محدداً سقفاً إجمالى الإنفاق العام للدولة موزعاً على الوزارات والجهات المستقلة وفق المعايير المحددة فى منشور إعداد الموازنة العامة للدولة .

مادة (٤٦)

يعرض الوزير مشروع الإطار الموازنى متوسط المدى على مجلس الوزراء لمناقشته ، على أن يصدر باعتماده قرار من مجلس الوزراء ، وفقاً للمواعيد التى ترد بمنشور إعداد الموازنة العامة للدولة ، ويعتبر المعتمد لإجمالى الإطار لكل وزارة وجهاتها التابعة أو الجهة المستقلة هو السقف المالى لكل منها لدى إعدادها لمشروع موازاناتها لسنوات الإطار ، ما لم يطرأ أى تغيير .

مادة (٤٧)

تخطر الوزارة كل وزارة أو جهة مستقلة بالإطار الموزنى متوسط المدى المعتمد لها من مجلس الوزراء ، كما تخطر الوزارة المختصة بشئون التخطيط بالاعتمادات المخصصة بالإطار الموزنى متوسط المدى فيما يخص الاستثمارات غير المالية على مستوى كافة الوزارات والجهات المستقلة والهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى .

مادة (٤٨)

تتولى كل وزارة توزيع الاعتمادات المخصصة لها فى الإطار الموزنى متوسط المدى على كافة الجهات التابعة لها ، فى ضوء مجموعة من المعايير والمحددات الخاصة بكل وزارة ، بما يضمن التوزيع العادل للموارد المتاحة ويؤدى إلى تحقيق النتائج المطلوبة ، باعتبار أن هذه الاعتمادات تمثل السقف المالى لكل منها خلال سنوات الإطار الموزنى متوسط المدى .

مادة (٤٩)

تلتزم الوزارة بالعرض على مجلس الوزراء للنظر فى تعديل الإطار الموزنى متوسط المدى والسقف المالى المعتمد من مجلس الوزراء لأى وزارة أو جهة مستقلة ، بناءً على طلب الوزير المختص أو رئيس الجهة المستقلة ، فى ضوء ما يعرضه من أمور طارئة أو مستجدات ، مع أخذ رأى الوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يخص الاستثمارات غير المالية .

الباب الثالث

قواعد تنفيذ الموازنة وأحكام الصرف والتحويل

(الفصل الأول)

قواعد وإجراءات تنفيذ الموازنة

مادة (٥٠)

تلتزم الجهات الإدارية بتحميل خطط التدفقات النقدية شهرياً على المنظومة الإلكترونية لإدارة التدفقات النقدية بالوزارة وفقاً للمواعيد والقواعد والآليات التى تحددها الوزارة ، وعلى الجهات الإدارية مراعاة الدقة فى تقدير التدفقات النقدية الداخلة والخارجة ، وأن يتم التخطيط النقدى حسب طبيعة وموسمية الصرف والتحويل بالجهات الإدارية ، ومراعاة ما بطراً من متغيرات ، أو تعزيز ، أو تعديل موازنتها .

مادة (٥١)

التأشيرات الخاصة المدرجة بموازنات الجهات الإدارية تعتبر جزءاً لا يتجزأ من موازنتها المعتمدة من مجلس النواب .

مادة (٥٢)

تجرى الجهات الإدارية الارتباطات فى أول السنة المالية فى حدود الاعتمادات المقررة بالموازنة ، وعلى الأخص :

- ١- قيمة الالتزامات المتعلقة بالعقود التى أبرمت فى سنوات سابقة ويمتد تنفيذها إلى السنة الجارية .
 - ٢- قيمة الالتزامات المتعلقة بالعقود التى لم يتم صرفها فى السنة المختصة .
 - ٣- العقود أو البرامج الحتمية فى السنة المالية الحالية ، مثل عقود الصيانة بمختلف أنواعها .
 - ٤- العقود التى تنتهى مدتها خلال السنة المالية وحتمية تجديدها فى نفس السنة .
- وتسجل هذه الارتباطات فى دفاتر الارتباطات رقم (٢٩٢ ع .ح) سواء فى إدارة الموازنة بالجهة الإدارية ، أو داخل الوحدة الحسابية ، ويتم مطابقة دفاتر الارتباطات بإدارة الموازنة ودفاترها بالوحدة الحسابية بالجهة ، ويتم التسجيل آلياً داخل منظومة إدارة المعلومات المالية الحكومية المعتمدة من الوزارة بإجراء التزام مبدئى أو نهائى حسب الحالة .

مادة (٥٣)

لا يجوز الارتباط بمصروف أو الصرف على أى برنامج فى حالة عدم وجود اعتماد مخصص له بالموازنة .

ويعتبر الإقرار الموقع من مسئول نظام الارتباطات بإدارة الموازنة بالجهة الإدارية من المستندات الواجب إرفاقها بملف التعاقد بالجهة الإدارية فى العقود التى تبرمها مع الغير ، وبالاتفاقات المالية التى تتم فيما بين تلك الجهات . ويوضح فى هذا الإقرار الباب والبند والنوع والبرنامج المختص فى الموازنة ومدى كفاية الاعتماد المخصص بالموازنة .

مادة (٥٤)

يحظر على مسئولى نظام الارتباطات بإدارة الموازنة بالجهة الإدارية التأشير أو الإقرار بالارتباط على برنامج فى الحالتين الآتيتين :

- ١- عدم كفاية الاعتماد المتاح من البند المختص المراد الخصم عليه .
- ٢- الارتباط بمصروف على البند غير المختص .

ولا يجوز صرف مبالغ على حساب مدين بموازنات الجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة ، كما لا يجوز تسوية مبالغ سبق صرفها من حساب مدين فى الحالتين الآتيتين :

- ١- عدم وجود بند مختص أصلاً .
- ٢- عدم كفاية المتاح من البند المختص .

مادة (٥٥)

على الجهات الإدارية لدى إبرام عقود التوريدات الممتدة والمصروفات المتكررة لمدة تتجاوز السنة المالية مراعاة حدود الاعتمادات المدرجة فى السنوات المختصة ، على ألا يترتب على ذلك زيادة فى الالتزامات فى السنوات المختصة .

مادة (٥٦)

لا يجوز تجاوز اعتماد أى باب من أبواب الاستخدامات المختلفة أو نقل أى مبلغ من باب إلى باب آخر من أبواب الموازنة أو الموافقة على استخدام غير وارد بالموازنة أو زائد على تقديراتها المعتمدة من مجلس النواب إلا بعد الرجوع إلى الوزارة ، مع التزام الجهة الطالبة بتقديم مبررات التعديل وتحديد مصدر التمويل ، تمهيداً للعرض على مجلس الوزراء والحصول على موافقة مجلس النواب .

مادة (٥٧)

يُرخص للجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة بالصرف من المبالغ المعتمدة لأنواع كل بند ، بشرط ألا يتجاوز مجموع الاعتماد المقدر لهذا البند . ويجوز النقل داخل اعتمادات البرنامج الواحد ، أو من برنامج إلى آخر فى ذات الباب بالجهة الواحدة أو بين بنود الباب الواحد بذات الجهة ، وذلك لمواجهة أية مصروفات أو التزامات طارئة خلال السنة المالية لم يتسن مراعاتها لدى إعداد

مشروع الموازنة وفى ضوء التنفيذ الفعلى ومتطلبات تنفيذ البرامج المخططة وتحقيق
المستهدفات للجهات الإدارية ، وذلك وفقاً للسلطات والقواعد الآتية :

مستند	جهة الاعتماد	فيما يتعلق ببند الباب الأول الأجور وتعويضات العاملين				فيما يتعلق ببند باقى الأبواب ، عدا الباب السادس			
		أ	ب	الحد الأقصى فى العام المالى الواحد	النسبة من اعتمادات البند المنقول إليه	أ	ب	الحد الأقصى فى العام المالى الواحد	النسبة من اعتمادات البند المنقول إليه
١	رئيس الجهة	١٠,٠٠٠	١٠٪	٦٠,٠٠٠		٤٠,٠٠٠	١٠٪	٢٠٠,٠٠٠	
٢	مراقب مالى المركز أو المدينة فيما يجاوز الاختصاص المنصوص عليه فى البند (١) من هذا الجدول	٢٠,٠٠٠	٢٥٪	٨٠,٠٠٠		٨٠,٠٠٠	٢٥٪	٤٠٠,٠٠٠	
٣	المراقب المالى بالوزارة / أو المدير المالى بالحافطة فيما يجاوز الاختصاص المنصوص عليه فى البند (٢) من هذا الجدول	٤٠,٠٠٠	٢٥٪	٢٠٠,٠٠٠		٣٠٠,٠٠٠	٢٥٪	٦٠٠,٠٠٠	
٤	الوزير أو من يفوضه	ما زاد عن ذلك				ما زاد عن ذلك			

- ١- يجب ألا تتجاوز جملة المناقلات ، بخلاف ما ينقل من الاحتياطيّات العامة
نسبة (١٠٪) من الاعتمادات الأصلية لكل باب أو (١٪) من إجمالى الاستخدامات
بالموازنة العامة للدولة التى وافق عليها مجلس النواب بدون الفوائد ، أيهما أقل .
- ٢- للوزير أو من يفوضه النقل بين الجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة .
- ٣- فى جميع الأحوال يتم استطلاع رأى الجهاز المركزى للتنظيم
والإدارة بالنسبة للباب الأول/ الأجور وتعويضات العاملين ، ورأى الوزارة المختصة
بشئون التخطيط بالنسبة للاستثمارات ، وذلك كله مع عدم الإخلال بما ورد فى شأنه
نص خاص .

مادة (٥٨)

لرؤساء الهيئات العامة الاقتصادية النقل بين الفروع داخل كل نوع على حسب احتياجات الهيئة ، وفى حدود الأغراض المقررة لكل نوع ، بشرط عدم تجاوز مجموع الاعتمادات المقدرة لهذا النوع . ويجوز المناقلة بين البنود والأنواع المدرجة فى موازنة الهيئة مقابل وفر فى اعتمادات بنود وأنواع أخرى غير محظور استخدام وفورها ، وذلك دون التأثير على صافى أرباح النشاط بالنقص ، أو التأثير على خسائر النشاط بالزيادة (عجز النشاط) ، وبمراعاة التأثيرات العامة للهيئات العامة الاقتصادية المرافقة لقانون ربط موازنة الهيئة .

مادة (٥٩)

يجوز فى حالة وجود اعتمادات مالية غير مستخدمة خلال السنة المالية السابقة تعزيز موازنات الجهات الإدارية فى ضوء المنفذ الفعلى لتلك السنة ، وقيمة الأنشطة والاعتمادات المرحل تنفيذها من سنة مالية إلى سنة مالية تالية لها بعد موافقة الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يتعلق بالاستثمارات ، وبما لا يجاوز هذه الاعتمادات ، وذلك وفق الضوابط الآتية :

- ١- تحقق وفورات فى اعتماد الجهة الإدارية بما لا يقل عن قيمة الأنشطة المرحل تنفيذها فى سنة التنفيذ .
- ٢- أن تكون الاعتمادات المالية غير المستخدمة نتيجة ترحيل تنفيذ النشاط لأسباب حالت دون تنفيذها فى سنة الاعتماد ، أو نتيجة عدم صرف مستخلصات خاصة بهذه الأنشطة فى سنة الاعتماد وليس مقابل وفورات طبيعية .
- ٣- توافر الاحتياطات العامة المختصة بعد استنفاد الوفورات المتاحة بالجهة الإدارية فى سنة التعزيز .
- ٤- أن يتم التعزيز لذات الأنشطة التى تم ترحيل تنفيذها ، على أن تكون الأولوية لسداد المستحقات الخاصة بها .

مادة (٦٠)

يتمتع على الجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة تنفيذ الصرف أو الارتباط بمصروف إذا لم يكن هناك اعتماد يسمح بالصرف ، أو لم يكن ذلك فى حدود الاعتمادات المدرجة بالموازنة والمخصصة لهذا الغرض ، ويتمتع أيضاً بتنفيذ أى أوامر بالصرف على حساب وسيط بالجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة لعدم وجود اعتماد بالموازنة أو لعدم كفاية ذلك الاعتماد .

(الفصل الثانى)

أحكام وإجراءات الصرف والتحويل

مادة (٦١)

لا يجوز للجهات الإدارية فتح حسابات باسمها أو باسم الصناديق والحسابات الخاصة التابعة لها خارج البنك المركزى إلا بموافقة الوزير ، ويجوز بعد موافقته فتح حساب صفرى باسم الجهة الإدارية أو باسم الصناديق والحسابات الخاصة لديها ، وذلك بغرض تلقى متحصلاتها فقط دون استخدامها فى أى مصروفات .

ويتولى قطاع التمويل (الإدارة المركزية للحسابات المركزية) بالوزارة إخطار البنك المركزى بالموافقة على فتح حساب صفرى بأحد البنوك المسجلة لدى البنك المركزى وفتح الحساب الموازى للحساب الصفرى بالبنك المركزى باسم الجهة الإدارية على أن يكون حق التعامل على الحسابين للجهة الإدارية ، وأن يكون الصرف من خلال الحساب الموازى بأوامر دفع ممكنة تتم عن طريق المنظومة البنكية لنظام حساب الخزانة الموحد بموجب توقيع أول لرئيس الجهة أو من يفوضه وتوقيع ثان لممثل الوزارة دون غيرهم ، كما تلتزم الوحدة الحسابية بالجهة الإدارية بمطابقة كشوف الحساب الموازى الواردة من البنك المركزى مع كشوف الحساب الواردة من البنك المفتوح به الحساب الصفرى للتأكد من قيام الأخير بتحويل أرصدها فى نهاية كل يوم إلى الحساب الموازى المفتوح بالبنك المركزى لهذا الغرض .

وبالنسبة للحسابات الخاصة المتعلقة بتنفيذ الاتفاقيات المبرمة مع الحكومات الأجنبية والهيئات الدولية فتلتزم الجهات الإدارية بوضع قواعد خاصة لتنظيم التصرف فى الأموال المودعة تنفيذاً لتلك الاتفاقيات ، وتخطر بها الوزارة .

وتضاف إلى الحسابات الخاصة بالتبرعات والإعانات والهبات والمنح والاتفاقيات الدولية ، الفوائد المستحقة على أرصدها فى البنوك ، ولا يجوز استخدام هذه الفوائد فى غير هذه الأغراض .

مادة (٦٢)

يجوز بعد موافقة الوزير فتح حسابات خاصة باسم الجهة الإدارية أو باسم الصناديق والحسابات الخاصة لديها بالبنوك المسجلة لدى البنك المركزى لما تتلقاه من تبرعات أو إعانات أو هبات أو منح أو ما فى حكمها من خارج الموازنة العامة للدولة . على أن تلتزم الجهة الإدارية بالصرف من هذه التبرعات أو الإعانات أو الهبات أو المنح أو ما فى حكمها فى الأغراض المخصصة لها ، ويفرد لكل منها حساب خاص باسمها .

ويختص رئيس الجهة الإدارية أو من يفوضه بالتوقيع الأول ومديرو ووكلاء الحسابات بالجهة بالتوقيع الثانى على هذه الحسابات .

مادة (٦٣)

لا تسرى أحكام المادتين (٦١) ، و(٦٢) من هذه اللائحة على وزارة الدفاع وهيئة الأمن القومى وجميع أجهزتها ، وهيئة العامة للتأمين الصحى ، وهيئة العامة للتأمين الصحى الشامل ، وصناديق المعاشات والتأمينات التابعة للهيئة القومية للتأمين الاجتماعى ، وهيئة القومية للبريد فيما يتعلق باستثمار أموال المودعين ، وصناديق الرعاية الاجتماعية والصحية وصناديق التأمين الخاصة بالعاملين بالجهات الإدارية .

مادة (٦٤)

تصرف المبالغ المستحقة لأصحابها خلال خمسة عشر يوماً على الأكثر من تاريخ ورود استمارات الصرف المؤيدة بالمستندات المنصوص عليها فى المرفق رقم (٣) ، التى يجب توافرها سواء مالية أو غير مالية إلى الوحدة الحسابية بالجهة الإدارية ، على أنه إذا تبين لها أن الإدارة المسئولة عن إعداد استمارة الصرف تأخرت فى استيفاء المستندات أو فى إرسال الاستمارة يُعرض الأمر على رئيس الجهة الإدارية لاتخاذ اللازم نحو هذا التأخير .

ولا يجوز صرف أية مبالغ أو إجراء تسويات حسابية تؤثر على اعتمادات الجهة الإدارية وفقاً لمقاطع التمويل المختصة إلا بعد اعتماد استمارة الصرف أو إذن التسوية من رئيس الجهة أو من يفوضه ، وإذا لم يكن من شأن إجراء التسوية الحسابية التأثير على اعتمادات الجهة فيجوز بتفويض من رئيس الجهة اعتماد إذن التسوية من مدير أو وكيل الحسابات بالوحدة الحسابية بالجهة .

ولرئيس الجهة الإدارية تفويض الدرجة الأدنى مباشرة من غير العاملين بالوحدة الحسابية بالجهة ، وبتفويض مكتوب منه باسم المفوض ، مع وجود نماذج توقيع المفوض بالوحدة الحسابية بالجهة .

مادة (٦٥)

يجوز أن يتم الصرف والتعامل على حسابات الجهات التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة أو حسابات الهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى وحسابات الأشخاص الاعتبارية العامة ، من خلال أوامر دفع ورقية أو أذون صرف تحمل توقيعين أول وثانى معتمدين فى الحالات الآتية :

- ١- تحقيقاً لمتطلبات الأمن القومى .
 - ٢- القوة القاهرة والحالات الطارئة التى يتعذر معها استخراج أوامر دفع إلكترونية .
- وفى جميع الحالات يشترط موافقة الوزارة (قطاع التمويل) وبما لا يتعارض مع قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدى المشار إليه .

مادة (٦٦)

تلتزم الجهة الإدارية بإبلاغ المستفيدين بالمبالغ المالية المقرر تحويلها إليهم وفقاً للإجراءات الآتية :

- ١- تقديم المستفيد طالب للجهة الإدارية بتحويل مستحقته إلى حسابه مع تحديد رقم الحساب ووسيلة الدفع .
- ٢- إقرار من المستفيد بالموافقة على تحمل تكلفة هذه الخدمة خصماً من مستحقته فى حالة إبلاغه بوسيلة الدفع الالكترونى غير البريد الالكترونى .
- ٣- تقوم الجهة الإدارية بإبلاغ المستفيدين بالمبالغ المالية التى تم تحويلها إلى حساباتهم شهرياً ، مبيناً بها أسباب التحويل .

مادة (٦٧)

يتم تحصيل الموارد بأى من وسائل التحصيل غير النقدى ، ويجوز التحصيل بأى من وسائل التحصيل النقدى طبقاً لأحكام قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدى المشار إليه .

وعلى ممثلى الوزارة بالوحدات الحسابية التأكد من توريد المبالغ المحصلة فى المواعيد وبالإجراءات الآتية :

١ - مواعيد التوريد :

إذا بلغت المبالغ المحصلة الحد الأقصى المقرر لكل جهة الذى يتحتم التوريد عنده ، والذى يختص بتحديد المراقبون الماليون بالوزارات والمديرون الماليون بالمحافظات ، فإنها تُورّد فى نهاية نفس اليوم ، وحتماً فى آخر يوم عمل فى السنة المالية ، ويستثنى من ذلك :

١- حال انتهاء قسائم دفتر التحصيل (٣٣ ع. ح) تورد المبالغ التى حُصّلت مهما كانت قيمتها .

٢- يؤجل توريد المبالغ التى يقل مجموعها عن مائة جنيه إلى آخر يوم عمل من الأسبوع الأخير من الشهر .

ويتم توريد المتحصلات اليومية بموجب حافظة توريد (٣٧ ع. ح) ، وفى حالة تعذر توريد المبالغ المحصلة فى نهاية اليوم يتم توريدها فى اليوم التالى على أقصى تقدير ، مبيناً بالحافظة نوع الحساب الواجب الإضافة إليه ومعتمدة من ممثلى الوزارة ومختومة بخاتم شعار الجمهورية .

وفيما يخص باقى المستحقات التى يرخص بصرفها من خلال الصراف ، والتى لم يقدّم أصحابها بصرفها يتم توريدها قبل نهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ الاستحقاق المبين بوسيلة الدفع .

٢- إجراءات التوريد :

يتم التحصيل بموجب قسيمة تحصيل (٣٣ ع. ح) (ورقياً أو إلكترونياً) وُقسائم التحصيل الأخرى المعتمدة من الوزارة .

ويتم التوريد بالبنك المركزى أو أحد فروع أو مراسليه بحافظة توريد (٣٧ ع. ح) ، (ورقياً/ إلكترونياً) ، ويتم اعتماد نماذج التوريد بعد التوريد فى نفس اليوم أو اليوم التالى له من ممثلى الوزارة بالجهة الإدارية .

مادة (٦٨)

تُحصلُ الجهة الإدارية مقابل تأخير عن المبالغ التى تورّد بعد المواعيد المحددة لها ، وعن باقى السلف المؤقتة التى تتأخر تسويتها عن المواعيد المقررة ، ويُراعى فى تقدير ذلك المقابل أن يكون محسوباً على أساس سعر الإقراض والخصم السارى المعلن من البنك المركزى فى التاريخ المحدد للتوريد أو لتسوية السلفة ، والتاريخ الذى يتم فيه التوريد أو تسوية السلفة ، أيهما أعلى ، وذلك ما لم تقض قوانين أخرى بفرض مقابل أعلى .

وللوزير تخفيض مقابل التأخير المشار إليه أو الإعفاء منه ، إذا ثبت أن التأخير كان لعذر قهري ، وفقاً للإجراءات الآتية :

- ١- تقديم طلب من المتسبب أو المتسببين بعد تحديدهم ، وإيداء الأسباب التى حالت دون توريد المبالغ المحصلة أو توريد المتبقى من السلفة المؤقتة ، على أن يرفق ما يؤيد ذلك من إثبات لصحة تلك الأسباب وموافقة رئيس الجهة عليها .
- ٢- أن يكون حدوث التأخير للمرة الأولى لنفس المتسبب فى التأخير .
- ٣- ألا تتجاوز مدة التأخير شهر عن المواعيد المقررة .
- ٤- يعرض رئيس الجهة على مدير المديرية المالية أو المراقب المالى للوزارة ، حسب الأحوال ، ليتولى رفع الأمر لرئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية للعرض على الوزير للنظر فى الموافقة

مادة (٦٩)

للوزير ، أو من يفوضه ، الخصم على حسابات الجهات الإدارية بقيمة أية مستحقات مالية لصالح الخزانة العامة للدولة بما تسمح به كافة أرصدها البنكية ورصيداها بالوحدة الحسابية المركزية ، وعلى أن يتم إخطار الجهة الإدارية بذلك فور إتمام عملية الخصم ، مع تحديد تاريخ الخصم وأسبابه .

وتحدد بموازنات الجهات التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة العجز أو الفائض ، وتتولى الخزانة العامة تمويل العجز ويؤول إليها فوائض تلك الجهات ما لم تنص قوانين إنشائها على خلاف ذلك .

ويتم التشاور بين الوزير والوزير المختص لتحديد ما يؤول إلى الخزانة العامة للدولة من فوائض الجهات التى ترحل فوائضها وآلية استيادها ، وذلك وفقاً للضوابط والإجراءات الآتية :

- ١- نتائج الحساب الختامى المبدئى للجهة وقيمة الفائض المرحل فى نهاية السنة المالية .
 - ٢- مدى توفر الرصيد النقدي بحسابات الجهة .
 - ٣- احتياجات ومتطلبات الجهة لتحقيق أهدافها .
 - ٤- الاحتياجات التمويلية للخزانة العامة للحفاظ على المستهدفات المالية للموازنة .
- على أن يتم التشاور عن طريق تبادل الكتب بين الوزير والوزير المختص ، وإجراء المناقشات اللازمة بين المختصين بالوزارتين ، وفى حال عدم الاتفاق يتولى الوزير العرض على رئيس مجلس الوزراء .

مادة (٧٠)

الصرف على الموازنة الاستثمارية :

- ١- تسجل العمليات المتعلقة بشراء الأصول غير المالية (الاستثمارات) على أساس ما يتم توريده أو إنجازه حتى نهاية السنة المالية ، بعد ثبوت التوريد أو الإنجاز ، سواء كان السداد مصاحباً للتوريد أو سابقاً له أو لاحقاً عليه .
- ٢- بالنسبة للدفعات المقدمة التى تم سدادها والاعتمادات المستندية التى خصمت بها البنوك على حسابات الجهات الإدارية على ذمة أعمال أو توريدات تتعلق بالمشروعات الاستثمارية المعتمدة ولم يتيسر التوريد أو الإنجاز خلال السنة المالية يستمر الخصم بقيمتها على الاستخدامات الاستثمارية باعتبارها تمثل نفقة استثمارية ، ويتم استبعاد الخصم بها من الاستثمار العيني مقابل الخصم بقيمتها على حساب الدفعات المقدمة ، وعلى أن يتم إخطار الوزارة المختصة بشئون التخطيط قبل انتهاء السنة المالية .

٣- تقوم الجهات الإدارية بإمسك السجلات اللازمة لمتابعة تنفيذ مشروعات الخطة وفقاً لطبيعتها بما يكفل سهولة الوقوف على مكونات الاستثمار ومصادر التمويل ، وذلك بمراعاة النظام المحاسبى المطبق والتعليمات التى تصدر فى هذا الشأن .

٤- تلتزم الجهات الإدارية عند الارتباط بتنفيذ المشروعات الواردة بالموازنة الاستثمارية بما تحدده الوزارة المختصة بشئون التخطيط من التكاليف السنوية لكل من البرامج والمشروعات ، بشرط أن تكون البرامج والمشروعات مدرجة بالخطة ، وبمراعاة أحكام التأشيرات العامة للموازنة الاستثمارية ، وفى جميع الأحوال لا يجوز الارتباط أو الأمر بتنفيذ أعمال استثمارية يترتب عليها تجاوز التكاليف المعتمدة للمشروعات الاستثمارية إلا فى الحدود التى تسمح بها تأشيرات الموازنة الاستثمارية وبعد إخطار الوزارة (قطاع الموازنة المختص) .

٥- لا يجوز التعاقد على أى مشروع من المشروعات الاستثمارية الواردة بالموازنات المختلفة التى لا يتسنى تدبير النقد الأجنبى اللازم لتمويلها أو التسهيلات الائتمانية التى تغطى احتياجاتها ، وكذلك لا يجوز استخدام الوفر فى النقد المحلى المترتب على عدم توافر النقد الأجنبى إلا بموافقة الوزارة المختصة بشئون التخطيط ، وإخطار الوزارة (قطاع الموازنة المختص) ، ويجب أن يتضمن الحساب الختامى بياناً وافياً عن نتيجة تنفيذ ذلك .

٦- يتم الارتباط على المشروعات الاستثمارية الواردة بالموازنة والصرف عليها وفقاً للتنظيم الذى تضعه الوزارة المختصة بشئون التخطيط وتأشيرات الموازنة الاستثمارية ، وبنك الاستثمار القومى ، وذلك بعد توزيع اعتمادات هذه البرامج والمشروعات على بنود الاستخدامات الخاصة بكل مشروع ، ولا يجوز الصرف من الاعتمادات الخاصة بكل برنامج أو مشروع إلا فى حدود هذه الاستخدامات وفى ذات الأغراض المرتبطة به ارتباطاً مباشراً .

٧- يتم الارتباط على المشروعات الاستثمارية التى يتم تمويلها عن طريق المشاركة مع الغير بناءً على اتفاقات بشأنها ، ويسرى عليها أحكام الاتفاقية .

مادة (٧١)

يتبع فى تسجيل العمليات الحسابية نظام القيد المزدوج فى مجموعة دفترية ورقية أو إلكترونية تتمثل فى الدفترين الرئيسيين الآتيين :

١- يومية عامة :

تسجل فيها جميع المعاملات المالية التى تمت فى الوحدة الحسابية من واقع المستندات أو أدون التسوية المؤيدة للعمليات ، ويخصص دفتر ورقى أو إلكترونى لقيد العمليات التى تتم بموجب مستندات الصرف ودفتر آخر ورقى أو إلكترونى لقيد أدون التسوية ، ويتم نقل مجموع يومية المصروفات إلى يومية التسويات ، ويكون المجموع النهائى هو إجمالى اليومية العامة فى اليوم ، ويمثل إجمالى المعاملات المالية التى تم قيدها فى اليوم .

٢- الأستاذ :

ويخصص دفتر أستاذ ورقى أو إلكترونى لكل نوع من أنواع الحسابات المفتوحة فى دفتر اليومية العامة ، ويتم القيد بهذه الدفاتر من واقع نفس المستندات والتسويات التى تم القيد بها فى دفاتر اليومية العامة .

ويراعى لأغراض الضبط الداخلى مطابقة المجاميع الواردة بدفاتر الأستاذ مع المجاميع التى تقابلها فى دفتر اليومية العامة ، ويتم ذلك بواسطة ميزان المراجعة (دفتر الحسبة اليومية الورقى أو الإلكترونى) .

وفى جميع الأحوال ، لا يجوز للجهة الإدارية إدخال أى تعديلات أو إلغاء أى من المستندات أو الدفاتر أو السجلات أو النماذج المحاسبية الورقية أو الإلكترونية الواجب استخدامها إلا بترخيص كتابى من قطاع الحسابات والمديريات المالية (رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة) .

ويجوز للجهة الإدارية إضافة سجلات أو دفاتر أو نماذج تكميلية ، وفق طبيعة نشاطها أو لتحقيق أهداف الرقابة الداخلية .

الباب الرابع

أحكام وإجراءات الرقابة المالية

(الفصل الأول)

آليات وإجراءات الضبط الداخلى

مادة (٧٢)

تلتزم كل جهة إدارية بإعداد نظام للرقابة الداخلية حسب طبيعتها ، وإخطار الوزارة به ، وذلك بما يتوافق مع المعايير المحاسبية والقواعد والإجراءات المعمول بها فى هذا الشأن ، على أن يضمن الآتى :

- ١- رفع كفاءة أداء الأعمال وتحقيق الأهداف الاستراتيجية للجهة .
- ٢- المحافظة على أموال الجهة وأصولها وحقوقها لدى الغير .
- ٣- الالتزام بالسياسات والقرارات الإدارية المنظمة لعمل الجهة .
- ٤- سلامة وكفاءة التقارير المالية .
- ٥- منع أو تخفيض الأخطاء المتعمدة وغير المتعمدة .

مادة (٧٣)

يقوم نظام الرقابة الداخلية على أساس الإجراءات الآتية :

- ١- تخصيص إدارة مستقلة لكل نوع من أنواع الأنشطة المالية .
 - ٢- فصل أعمال الوحدات الحسابية عن أعمال وحدات المخازن التى توجد بها أصول وموجودات الجهة .
 - ٣- تنفيذ نظام الجرد المستمر والمفاجئ على المخازن والخزائن والسلف المستديمة .
 - ٤- تحديد اختصاص كل عامل وتوزيع العمل بين العاملين بكل إدارة مالية .
 - ٥- إجراء تعديل دورى فى اختصاصات العاملين المنوط بهم مباشرة الأعمال المالية ، ومراعاة عدم استمرار أى منهم فى عمل واحد مدة تجاوز خمس سنوات .
 - ٦- وضع نظام لحفظ المستندات والمراسلات الواردة إلى الجهة والصادرة منها بما يسهل الرجوع إليها ، مع مراعاة القواعد التى تتضمنها لائحة محفوظات الحكومة ، وعلى الأخص :
- تخصيص غرفة حفظ مستقلة للمستندات الحسابية وتعيين أمين حفظ لها ، وتجهيزها لحفظ المستندات بطريقة تسهل الرجوع إليها .

إنشاء سجلات تفصيلية للمكاتبات الواردة والصادرة بما يكفل متابعتها بدقة .
إعداد سجل للمخاطر التى تواجه الجهة سواء على المستوى التشغيلى أو الاقتصادى
أو البيئى أو غيره ، على أن يتضمن شرح تفصيلى للخطر واحتمالية حدوثه ،
والإجراءات الرقابية المطلوبة لمنع أو تخفيض احتمالية حدوثه ، على أن تقوم الجهات
المخاطبة بأحكام القانون بإنشاء وتحديد الجهة الرئيسية (الإدارة) المسؤولة عن إدارة
المخاطر بصفة عامة بالجهة ، وإعداد سجل عام للمخاطر ومتابعة تحديد وإدارة المخاطر
بالجهات الفرعية التابعة لها .

إعداد دليل إجراءات لكافة العمليات التشغيلية بكل جهة فى إطار خطة المراجعة
السوية موضعاً به الهدف من كل عملية تشغيلية والمدخلات ووصف تفصيلى للعملية
التشغيلية والمخرجات ، على أن يوضح به الإجراءات الرقابية التى تعمل على منع
حدوث الأخطاء أو اكتشافها فور حدوثها واتخاذ الإجراءات التصحيحية لمعالجتها .
٧- الالتزام بمتابعة قيام العاملين بالجهة بسداد أقساط صندوق التأمين الحكومى
لضمانات أرباب العهد ، حفاظاً على حق الجهة فى مطالبة الصندوق بالتعويضات .

مادة (٧٤)

تلتزم كل جهة إدارية بإعداد سجل للأصول الثابتة وموجودات المخازن ، ويتم
عمل جرد للأصول الثابتة بصفة دورية فى نهاية كل عام مالى ، على أن يوضح به
الحالة الفنية للأصل ، وأن يتم المطابقة بين محاضر الجرد والسجل وحصر الفروق ،
إن وجدت ، ومعالجتها .

ويتم عمل جرد للمخازن بصفة دورية ، وعمل جرد فجائى ، على أن يوضح به
الحالة الفنية لكل بند من بنود المخزون ، وأن يتم المطابقة بين محاضر الجرد
وكشوف تقييم المخزون وحصر الفروق ، إن وجدت ، ومعالجتها ومتابعة ذلك .

كما يتم فتح سجل تفصيلى لكل أصل من الأصول الثابتة وموجودات المخازن

يتضمن الآتى :

(أ) طبيعة الأصل ووصفه .

(ب) قيمة الأصل وقت الاقتناء والتغيرات التى طرأت عليه خلال السنة المالية .

(ج) إثبات قيمة كل أصل من الأصول الثابتة المملوكة للجهة فى أول السنة المالية بإجمالى تكلفته فى ٣٠ يونيو من السنة المالية السابقة .

(د) إثبات قيمة الأصول المضافة خلال السنة المالية محسوبة بتكلفة اقتنائها مضافاً إليها مصروفات الرأسمالية المتعلقة بها ، والتي تجعلها صالحة للاستعمال أو تؤدى إلى زيادة طاقتها الإنتاجية ، مثل تكلفة إعداد الموقع - التسجيل - نقل الملكية - مصروفات الإعلان - الرسوم الجمركية - الضريبة على القيمة المضافة - مصاريف نقل الأصل وتركيبه - تكاليف نقل الآلات ومستلزمات الإنشاء وتكاليف التأمين فى المشروع والآلات - تكاليف التصميم والمعاونة الفنية - أعباء التمويل - تكاليف البحوث والتطوير - أتعاب المهندس الاستشارى - تكاليف حفر الأساسات وأعمال البناء - سائر النفقات الجارية والتحويلية الجارية المتعلقة بدورة التشغيل الأولى (نفقات إيرادية مؤجلة - نفقات الإحلال والتجديد - تكلفة العمرات الجسيمة للسيارات والآلات والمعدات - إنشاء الأسوار - نفقات البحوث والتطوير - قيمة الآلات وقطع الغيار المرتبطة بالأصل عند شرائه - تكاليف الإنشاءات التى تعد خصيصاً للآلات أو الأجهزة بشرط أن تكون لازمة وضرورية ولا يمكن استخدام تلك الآلات أو الأجهزة إلا بتلك الإنشاءات ، وغيرها من النفقات) .

ويجب استبعاد قيمة الأصول التى تم التصرف فيها تصرفاً ناقلاً للملكية أو تخريبها أو فقدها ، لدى تحديد قيمة الأصول الثابتة فى نهاية السنة المالية ، على أن تحسب قيمة الأصول الثابتة المستبعدة بتكلفتها الدفترية .

وعلى الجهات الإدارية تقديم بيان يظهر قيمة ما لدى الجهة وفروعها من الأصول التى تملكها فى نهاية السنة المالية موزعة على أنواعها ومطابقة للقوائم المالية والحساب الختامى ، وكذا بيان بقيمة موجودات المخازن مع بيان التغييرات التى طرأت عليها خلال السنة المالية وفقاً للتعليمات الصادرة سنوياً بشأن إعداد الحساب الختامى ، ويرسل إلى الإدارة المختصة بالمخازن بالهيئة العامة للخدمات الحكومية ، وصورة منه إلى الإدارة المركزية للختامى المختصة بالوزارة .

ويراعى مطابقة البيانات المرسلة إلى الإدارة المركزية للختامى المختصة بالوزارة والبيانات المرسلة للهيئة العامة للخدمات الحكومية بقيمة الأصول الثابتة وموجودات المخازن ، ويتم اعتمادها من مدير المخازن ومدير الحسابات بالجهة ، على أن تقوم الهيئة العامة للخدمات الحكومية بإرسال البيانات التفصيلية والإجمالية لقيمة الأصول الثابتة وموجودات المخازن فى نهاية السنة المالية لقطاع الحسابات الختامية بالوزارة وفقاً للمواعيد المقررة ، وإجراء المطابقة مع الإدارة المختصة .

مادة (٧٥)

تجرد محتويات خزينة الجهة الإدارية مرة واحدة على الأقل كل شهر وبصورة مفاجئة ، وتقوم بهذه المهمة لجنة يندبها رئيس الجهة فى كل عملية جرد على حدة ، ويجب أن يتم الجرد بحضور مدير الحسابات أو وكيله ، مع تقديم تقرير لرئيس الجهة عن نتيجة الجرد ، وفى جميع الأحوال يجب جرد محتويات الخزينة فى آخر يوم عمل من أيام السنة المالية أيًا كان تاريخ الجرد السابق على ذلك ، وترفق صورة من محضر هذا الجرد بالحساب الختامى للتأكد من أن جملته مطابقة لجملة باقى البنود حسب الوارد بكشف الحساب الشهرى .

ويكون تشكيل لجنة جرد الخزائن بقرار من رئيس الجهة الإدارية ، ويتضمن تشكيلها ثلاثة أفراد على الأقل ، وبحضور كل من مدير الخزينة (إن وجد) ، والموظف المسئول عن الخزينة ، ورئيس الشطب بالوحدة الحسابية .

(الفصل الثانى)

أحكام وقواعد الرقابة المالية

مادة (٧٦)

تختص الوزارة بالرقابة المالية قبل الصرف على تنفيذ موازنات الجهات الإدارية موردًا واستخدامًا للتحقق من صحة وسلامة عمليات الصرف وتحصيل الموارد ورقياً ، أو إلكترونياً ، أو كلاهما معاً .

مادة (٧٧)

يتولى ممثلو الوزارة الإشراف الفنى على العاملين بالوحدات الحسابية بالجهات الإدارية ، ويشمل ذلك متابعة أدائهم لأعمالهم ، ورفع كفاءتهم الفنية .

مادة (٧٨)

تعين الوزارة مديرًا ماليًا بكل محافظة ، يعاونه وكلاء أو مديرو عموم الإدارات المختلفة بالمديرية المالية وكذا المراقبون الماليون بالمدن والمراكز والأحياء ومديرو وكلاء الحسابات المشرفون على الوحدات الحسابية بالجهات الإدارية التابعة للمحافظة .

وتعين مراقبًا ماليًا بكل وزارة ، يعاونه مديرو ووكلاء الحسابات المشرفون على الوحدات الحسابية بتلك الوزارة ومصالحها والهيئات العامة الخدمية الخاضعة لإشرافها . كما تعين مراقبًا ماليًا لكل هيئة عامة اقتصادية ، يعاونه مديرو ووكلاء الحسابات المشرفون على الوحدات الحسابية بالهيئة ، مع تحمل الهيئة بكل التكاليف الخاصة بهم وإدراجها ضمن اعتمادات الهيئة سنويًا ، على أن تلتزم الهيئة بسدادها للوزارة . ويتولى قطاع الحسابات والمديريات المالية بالوزارة توزيع وإعادة توزيع ممثلى الوزارة بالجهات المستقلة .

مادة (٧٩)

يشرف مديرو ووكلاء الحسابات فى الجهات الإدارية على أعمال الحسابات بها ، ولهم وحدهم دون غيرهم حق اعتماد مستندات الصرف والتوقيع الثانى على أوامر الدفع ، وأذون الصرف والشيكات فى الحالات الاستثنائية التى يقرها الوزير ، وذلك وفقًا للنظام المحاسبى المتبع فى تلك الجهات إلكترونيًا أو ورقياً .

مادة (٨٠)

يختص المراقبون الماليون بالوزارات والهيئات ، والمديرون الماليون بالمحافظات بما يأتى :

- ١- تمثيل الوزارة بالجهات الإدارية الواقعة بدائرة اختصاص كل منهم ، والتنسيق بين مسئولى هذه الجهات ومديرى ووكلاء الحسابات بالوحدات الحسابية بالجهة لتذليل العقبات التى تواجههم .
- ٢- الإشراف الفنى والإدارى على العاملين بالمراقبات المالية التابعين للوزارة ومديرى ووكلاء الحسابات بالجهات الواقعة فى نطاق إشرافهم ، بما فى ذلك وضع تقارير الكفاية عنهم ، والموافقة على منحهم الإجازات والمأموريات .
- ٣- وضع الإطار العام لإنجاز العمل داخل الوحدات الحسابية بالجهات الإدارية إشرافهم .
- ٤- متابعة الوحدات الحسابية نطاق إشرافهم فى الرد على تقارير التفتيش المالى بالوزارة وملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات ، ومخاطبة الجهات الإدارية بما يرد بتلك الملاحظات للعمل على تداركها وتجنب وقوعها مستقبلاً .

- ٥- متابعة أعمال فحص الحساب الختامى بالجهة من خلال المختصين بالمراقبات والمديريات المالية وإخطار الوزارة بتقرير الفحص .
- ٦- موافاة رئاسة قطاع الحسابات والمديريات المالية بتقرير أداء للمديرية المالية أو المراقبات المالية نطاق إشرافها مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل .
- ٧- اتخاذ ما يلزم من إجراءات لضمان الرقابة الفعالة على تنفيذ القوانين واللوائح وتعليمات إعداد وتنفيذ الموازنة العامة للدولة والرقابة عليها ، وتوحيد إجراءات الصرف فى المعاملات المالية ذات الموضوع الواحد ، ولهم أن يتقدموا بمقترحات تنشيط إجراءات تحصيل الإيرادات أو ترشيد النفقات بالجهات الإدارية التى تقع فى نطاق اختصاصهم .
- ٨- متابعة تنفيذ الموازنة والتنسيق مع الهيئة الموازنة بالجهة نطاق إشرافهم ، والإشراف على كافة الوحدات الحسابية دائرة اختصاصه بصفة دورية وفق آليات وأنظمة التحول الرقمية التى تضعها الوزارة ، والتنبيه على ممثلى الوزارة نطاق إشرافه حال وجود ملاحظات والتزامهم بوضع نظم للعمل تحد من تكرار هذه الملاحظات .
- ٩- مراقبة تنفيذ أحكام القانون وما يصدر من قوانين وقرارات ولوائح ومنشورات وكتب دورية ، وكذا قرارات رئيس الجهاز المركزى للمحاسبات بشأن أحكام النظام المحاسبى الموحد ، وفى حدود الاختصاصات المنصوص عليها فى هذه اللائحة .
- ١٠- الرقابة على سجلات متابعة الاعتمادات المستندية المفتوحة وأرصدها وذلك من خلال الإدارات المختصة .
- ١١- الترخيص بصرف مبالغ تخص سنة أو سنوات مالية سابقة فى حالة عدم كفاية الاعتماد فى هذه السنوات ، وذلك على موازنة السنة المالية الجارية التى يتم فيها الصرف ، بشرط سماح البند المختص فى سنة الصرف ، على أن ترفق مذكرة توضح بها الأسباب التى حالت دون صرف تلك المبالغ على موازنة السنة المالية التى تخصها ، وفى حالة إذا ما تبين أن تأخير الصرف كان نتيجة عمد أو إهمال تحدد المسؤولية عن ذلك ، وترفق صورة التحقيق بمستندات الصرف ، وتقع صحة وسلامة الصرف على الجهة طالبة الترخيص .

- ١٢- متابعة الجهات الإدارية فى إعداد وتنفيذ الموازنة على أساس موازنة البرامج والأداء فى ضوء ما يطرأ من تحديثات على الأنظمة الإلكترونية الخاصة بإدارة المعلومات المالية الحكومية .
- ١٣- الإشراف على أعمال الوحدات الحسابية بالجهات الإدارية إشراف كل منهم ومراقبة تنفيذ موازنتها .
- ١٤- اعتماد التقارير المالية الشهرية ، والربع سنوية والحسابات الختامية وحسابات النتيجة والمراكز المالية المجمعة ، وأية تقارير أو بيانات أخرى تطلبها الوزارة مع المسؤولين الماليين بالجهات الإدارية .
- ١٥- توجيه ومتابعة ذوى الاختصاص نطاق إشرافه لمتابعة المواقف المالية بصفة دورية بالوحدات ومطابقتها مع الاستمارة (٧٥ ع . ح) المستخرجة من منظومة إدارة المعلومات المالية الحكومية ومتابعة ضبط الفروق ، إن وجدت .
- ١٦- الترخيص بصرف السلف المؤقتة فيما يزيد على ستة عشر ألف جنيه لمراقب مالى الوزارة ، وما يزيد على عشرين ألف جنيه لمدير المديرية المالية .
- ١٧- الموافقة على تقسيط المبالغ المستحقة للحكومة ، بشرط توافر الضمانات الكافية لاستيداء حق الحكومة فيما يجاوز خمسة آلاف جنيه وحتى خمسة عشر ألف جنيه لمدة عامين ، وإذا زادت القيمة أو مدة التقسيط تكون الموافقة لرئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة وبعد أقصى ثلاث سنوات ، وإذا نقصت القيمة عن خمسة آلاف جنيه فتكون الموافقة لرؤساء الجهات الإدارية بشرط ألا تزيد المدة على سنة ، ولا يسرى ذلك على المبالغ المستحقة للحكومة التى تنظمها قوانين خاصة فتخضع لأحكامها .
- ١٨- خصم أو تسوية مبالغ بمقتضى إقرار من المختص ومعتمد من رئيس الجهة الإدارية أو من يفوضه بالصرف فى الأغراض المخصصة بحد أقصى ثلاثة آلاف جنيه فى السنة المالية الواحدة ، وما زاد على ذلك بموافقة الوزير أو من يفوضه .
- ١٩- الترخيص بالخصم على حساب جارى المبالغ المدينة تحت التسوية فى الحالات التى ذكرت على سبيل الحصر طبقاً لما ورد باللائحة المالية للموازنة والحسابات ، بشرط أن تتم تسوية هذا الحساب قبل نهاية السنة المالية .
- ٢٠- الترخيص بصرف سلف مقدماً على ذمة بدل السفر المقرر قانوناً للمأموريات ، وذلك فى كل حالة تقتضيها ظروف قهرية أو أسباب جدية .

- ٢١- الموافقة على رد قيمة الجزاءات بالاستبعاد من حصيلة الجزاءات ، بشرط أن يكون قرار رفع الجزاء أو تخفيضه صدر من نفس السلطة التى أصدرت قرار الجزاء أو السلطة التى تعلوها .
- ٢٢- الترخيص بصرف دفاتر قسائم التحصيل (٣٣ ع .ح) التى تطلبها الجهات لأول مرة .
- ٢٣- متابعة الإجراءات الخاصة لحوادث السرقات والحريق والإهمال التى يترتب عليها خسارة مالية ومتابعة قيدها فى السجل المعد لذلك وموافاة رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية بالوزارة بتقرير وفقا للمواد المنظمة باللائحة المالية للموازنة والحسابات .
- ٢٤- الموافقة على قيام الخزائن بصرف مبالغ بموجب أنون الصرف (٩ ع .ح) التى تُسحب من الوحدات الحسابية الواقعة بدائرتها فى الجهات التى لديها خزائن عامة والمرخص لها بذلك من الوزارة .
- ٢٥- الترخيص بدفع تأمين للهيئات أو الشركات أو الأفراد عن تركيب عدادات مياه أو إنارة أو غيرها .
- ٢٦- البت فى المسائل الخاصة بفقد الدفاتر المتعلقة بالصرف والتحصيل ، والترخيص بصرف أو تسوية مبالغ بمستندات بدل فاقد ، وتحديد المسؤولية واتخاذ الاحتياطات الواجبة لعدم تكرار الصرف أو التسوية فى ضوء ما تم اتخاذه من إجراءات من قبل الشئون القانونية بالجهة الإدارية .
- ٢٧- الترخيص بحساب رسوم الأرضية الخاصة بالطرود والرسائل على جانب الحكومة ، متى ثبت من التحقيق عدم وجود إهمال أو مسؤولية بحد أقصى خمسة آلاف جنيه سنوياً ، ويتم الرجوع للجنة المالية بالوزارة فيما زاد عن ذلك .
- ٢٨- الترخيص للجهات بالاشتراك فى أكثر من نسخة فى أى جريدة أو مجلة أو دليل ، بشرط وجود اعتماد مخصص يسمح بالصرف بدون تجاوز ، وأن تكون حاجة العمل تتطلب ذلك .
- ٢٩- الترخيص بإيواء السيارات فى غير الجراجات الحكومية ، بشرط التثبيت من عدم وجود جراج حكومى بالجهة ، أو عدم اتساعه لكافة السيارات ، مع التثبيت من أن الجهة الطالبة قد اتخذت الإجراءات الكفيلة بالمحافظة على السيارة وضمان سلامتها .

- ٣٠- التصريح بإعارة أصناف من مخازن الوحدات التى تشرف عليها المراقبة المالية أو المديرية المالية إلى جهات حكومية طبقاً لأحكام لائحة المخازن .
- ٣١- التصريح بتأجير أصناف من مخازن الجهات الإدارية التى تشرف عليها المراقبة المالية أو المديرية المالية طبقاً لأحكام لائحة المخازن .
- ٣٢- التصريح بالتجاوز عن تحصيل قيمة الأصناف الفاقدة أو التالفة إذا كان الفقد أو التلف نشأ عن سرقة بالإكراه أو بالسطو أو عن حريق أو سقوط مبانى أو عوارض أخرى خارجة عن إرادة أو مراقبة صاحب العهدة فى الحالات التى تزيد فيها قيمة الأصناف المفقودة أو التالفة عن ألف جنيه ، ولا تجاوز ثلاثة آلاف جنيه .
- ٣٣- التصريح ببيع الأصناف الراكدة أو الزائدة عن الحاجة ، مع مراعاة موافقة السلطة المختصة أو من تفوضه طبقاً للقواعد والإجراءات المنظمة لذلك .
- ٣٤- الترخيص بإبرام العقود المتعلقة بالاستخدامات الجارية والتى تتجاوز آجالها ثلاث سنوات ، مع مراعاة ألا يترتب على هذه العقود زيادة الالتزامات فى السنوات المالية التالية عما هو مقرر بالسنة المالية التى يتم فيها التعاقد .
- ٣٥- دراسة حجم العمل بالوحدات الحسابية بدائرة الجهة الواقعة فى اختصاصه ، وتحديد احتياجاتها ، واقتراح أو تدبير سد العجز .
- ٣٦- اقتراح إنشاء أو إلغاء الوحدات الحسابية ، أو تعديل مسمياتها أو مجال اختصاصاتها وإشرافها أو دمجها بوحدات حسابية أخرى ، والعرض على الوزارة .

مادة (٨١)

يختص المراقبون الماليون بمجالس المراكز والمدن والأحياء بما يأتى :

- ١- تمثيل الوزارة بالجهة الإدارية الواقعة فى نطاق اختصاصه ، والتنسيق بين مسئولى الجهة ومديرى ووكلاء الحسابات بالوحدات الحسابية بالجهة .
- ٢- الإشراف الفنى والإدارى على العاملين بالمراقبات المالية التابعين للوزارة ومديرى ووكلاء الحسابات بالجهة الواقعة فى نطاق إشرافهم ، بما فى ذلك وضع تقارير الكفاية عنهم ، والموافقة على منحهم الإجازات والمأموريات .
- ٣- وضع الإطار العام لإنجاز العمل داخل الوحدات الحسابية بالجهات الإدارية إشرافهم .

- ٤- متابعة الوحدات الحسابية نطاق إشرافه فى الرد على تقارير التفتيش المالى بالمديرية المالية ومناقضات الجهاز المركزى للمحاسبات ، ومخاطبة الجهات الإدارية بما يرد بتلك الملاحظات للعمل على تداركها ، وتجنب وقوعها مستقبلاً .
- ٥- متابعة ذوى الاختصاص نطاق إشرافهم لأعمال فحص الحساب الختامى بالجهة من خلال المختصين بالمراقبات والمديريات المالية وإخطار الوزارة بتقرير الفحص .
- ٦- موافاة المديرية المالية أو المراقبة المالية لكل وزارة بتقرير إنجازات المراقبة المالية وممثلى الوزارة بالوحدات الحسابية فى نطاق اختصاصهم بصفة دورية كل ثلاثة أشهر .
- ٧- اتخاذ ما يلزم من إجراءات لضمان الرقابة الفعالة على تنفيذ القوانين واللوائح وتعليمات إعداد وتنفيذ الموازنة العامة للدولة والرقابة عليها ، وتوحيد إجراءات الصرف فى المعاملات المالية ذات الموضوع الواحد ، ولهم أن يتقدموا بمقترحات تنشيط إجراءات تحصيل الإيرادات أو ترشيد النفقات بالجهات الإدارية التى يقومون بالإشراف عليها .
- ٨- التنسيق مع وحدات الإيرادات لتذليل العقبات التى تعترض التحصيل ، وإحكام الرقابة عليها .
- ٩- متابعة تنفيذ الموازنة والتنسيق مع الهيئة الموازنة بالجهة نطاق إشرافهم .
- ١٠- التنسيق مع وحدات الإيرادات لتذليل العقبات التى تعترض التحصيل وإحكام الرقابة عليها ، والعرض على المديرية المالية بتقرير متابعة ربع سنوى يبين أسباب الزيادة والعجز فى الحصيلة وما يقترح بشأن تنشيط التحصيل .
- ١١- اتخاذ الإجراءات اللازمة للحصول على التراخيص المالية أو الموافقات المالية المطلوبة ، وعرضها على مدير المديرية المالية لاتخاذ ما يلزم بشأنها .
- ١٢- متابعة الجهات الإدارية فى إعداد وتنفيذ الموازنة على أساس موازنة البرامج والأداء فى ضوء ما يطرأ من تحديثات على الأنظمة الإلكترونية الخاصة بإدارة المعلومات المالية الحكومية .

١٣- الإشراف على كافة الوحدات الحسابية دائرة اختصاصهم بصفة دورية وفق آليات وأنظمة التحول الرقوى التى تضعها الوزارة ، والتتبيه على ممثلى الوزارة نطاق إشرافهم حال وجود ملاحظات ، والتزامهم بوضع نظم للعمل تحد من تكرار هذه الملاحظات .

١٤- متابعة أعمال فحص الحساب الختامى للجهة من خلال المختصين بالمراقبة والمديريات المالية ، وإخطار الوزارة بتقرير الفحص ، ومتابعة تنفيذ الموازنة ، والتنسيق مع الجهات الداخلة فى اختصاصهم ومساعدتها فى تذليل العقبات .

١٥- اعتماد التقارير المالية الشهرية ، والربع سنوية ، والحسابات الختامية ، وحسابات النتيجة ، والمراكز المالية ، وأية تقارير أو بيانات أخرى تطلبها الوزارة مع المسؤولين الماليين بالجهات الإدارية ، وموافاة المديرية المالية التابع لها بتلك التقارير .

١٦- الترخيص بصرف السلف المؤقتة فيما يزيد على ستة عشر ألف جنيه وحتى عشرين ألف جنيه .

١٧- الموافقة على تقسيط المبالغ المستحقة للحكومة ، بشرط توافر الضمانات الكافية لاستيداء حق الحكومة فيما يجاوز خمسة آلاف جنيه وحتى عشرة آلاف جنيه لمدة عامين ، وإذا زادت القيمة أو مدة التقسيط تكون الموافقة لمدير المديرية المالية حتى خمسة عشر ألف جنيه ، وبحد أقصى ثلاث سنوات ، وما زاد عن ذلك تكون الموافقة لرئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة ، وإذا نقصت القيمة عن خمسة آلاف جنيه فتكون الموافقة لرؤساء الجهات الإدارية ، بشرط ألا تزيد المدة على سنة ، ولا يسرى ذلك على المبالغ المستحقة للحكومة والتى تنظمها قوانين خاصة فتخضع لأحكامها .

١٨- الترخيص بصرف سلف مقدماً على ذمة بدل السفر المقرر قانوناً للمأموريات ، وذلك فى كل حالة تقتضيها ظروف قهرية أو أسباب جدية .

١٩- الموافقة على رد قيمة الجزاءات بالاستبعاد من حصيلة الجزاءات ، بشرط أن يكون قرار رفع الجزاء أو تخفيضه صدر من نفس السلطة التى أصدرت قرار الجزاء أو السلطة التى تعلوها .

- ٢٠- متابعة الإجراءات الخاصة لحوادث السرقات والحريق والإهمال التى يترتب عليها خسارة مالية ، ومتابعة قيدها فى السجل المعد لذلك ، وموافاة المديرية المالية أولاً بأول بكل ما يتعلق بهذا الشأن .
- ٢١- توجيه ومتابعة ذوى الاختصاص نطاق إشرافه لمتابعة الأرصدة للحسابات المدينة والحسابات الدائنة والحسابات النظامية بالتنسيق مع الجهات الإدارية .
- ٢٢- الترخيص بدفع تأمين للهيئات أو الشركات أو الأفراد عن تركيب عدادات مياه أو إنارة أو غيرها .
- ٢٣- الترخيص بحساب رسوم الأرضية الخاصة بالطرود والرسائل على جانب الحكومة بحد أقصى ألف جنيه سنوياً ، متى ثبت من التحقيق عدم وجود إهمال أو مسئولية .
- ٢٤- الترخيص للجهات بالاشتراك فى أكثر من نسخة فى أى جريدة أو مجلة أو دليل ، بشرط وجود اعتماد مخصص يسمح بالصرف بدون تجاوز ، وأن تكون حاجة العمل تتطلب ذلك .
- ٢٥- الترخيص بإيواء السيارات فى غير الجراجات الحكومية ، بشرط التثبيت من عدم وجود جراج حكومى بالجهة ، أو عدم اتساعه لكافة السيارات ، مع التثبيت من أن الجهة الطالبة قد اتخذت الإجراءات الكفيلة بالمحافظة على السيارة وضمان سلامتها .
- ٢٦- فحص ومراجعة محاضر الجرد السنوى للجهات التى يشرف عليها المراقب المالى قبل إرسالها للمديرية المالية .
- ٢٧- التصريح بالتجاوز عن تحصيل قيمة الأصناف الفاقدة أو التالفة إذا كان الفقد أو التلف نشأ عن سرقة بالإكراه أو بالسطو أو عن حريق أو سقوط مباني أو عوارض أخرى خارجة عن إرادة أو مراقبة صاحب العهدة فى الحالات التى تزيد فيها قيمة الأصناف المفقودة أو التالفة عن خمسمائة جنيه ، ولا تجاوز ألف جنيه .
- ٢٨- دراسة حجم العمل بالوحدات الحسابية بدائرة المركز أو المدينة أو الحي فى نطاق إشرافهم ، وتحديد احتياجاتها ، واقتراح أو تدبير سد العجز بمعرفة المديرية المالية .

٢٩- اقتراح إنشاء ، أو إلغاء الوحدات الحسابية ، أو تعديل مسمياتها أو مجال اختصاصاتها وإشرافها ، أو دمجها بوحدات حسابية أخرى ، والعرض على المديرية المالية .

مادة (٨٢)

يختص مديرو الحسابات بالجهات الإدارية بما يأتى :

- ١- تمثيل الوزارة بالوحدة الحسابية المكلف بالإشراف عليها .
- ٢- الإشراف الفنى على العاملين بالوحدة الحسابية ، ولهم أن يتخذوا من الإجراءات ما يكفل تحقيق هذا الإشراف فى ضوء القانون وهذه اللائحة .
- ٣- تقسيم العمل داخل الوحدة الحسابية وفقاً لطبيعة وحجم وظروف العمل داخلها .
- ٤- توزيع الاختصاصات بينه وبين وكلاء الحسابات بالجهة بطريقة تكفل الإشراف الفعال والرقابة الكاملة والضبط الداخلى على الأعمال المالية اليومية ، مع إخطار المراقب المالى بالوزارة ، أو المراقب المالى بالمركز ، أو المدينة أو الحى على حسب الأحوال ، والمديرية المالية بصورة من الأمر الإدارى بتوزيع العمل .
- ٥- متابعة الرد على الملاحظات التى تضمنتها تقارير التفتيش المالى والجهاز المركزى للمحاسبات والعمل على تداركها وتجنب وقوعها مستقبلاً ، وذلك بالتنسيق مع المسؤولين الماليين فى الجهة الإدارية .
- ٦- اعتماد استثمارات الصرف وأذن التسويات طبقاً للقوانين والقرارات وأحكام اللائحة المالية للموازنة والحسابات المنظمة للصرف .
- ٧- القيام بمسئولية المراجعة والتحويل للقيود المحاسبية على منظومة إدارة المعلومات المالية الحكومية ، والتوقيع إلكترونياً على أوامر الدفع والمناقلات المنفذة على منظومة الدفع الإلكتروني توقيماً ثانياً .
- ٨- اعتماد الملفات وأوامر الدفع لمستحقات العاملين واستقطاعاتهم على منظومة رواتب العاملين .
- ٩- مراقبة أعمال الصرف ، وأن يكون الصرف فى الغرض المخصص له ، وفى ضوء الاعتماد المختص .

- ١٠- متابعة أعمال التحصيل على منظومة التحصيل الإلكتروني ، والتأكد من التوريد إلى الحسابات البنكية فى المواعيد المحددة قانونا ، وكذا متابعة القائمين على إغلاق الحوافظ على ماكينات التحصيل يوميا .
- ١١- التحقق من توافر الاشتراطات فى العاملين بالوحدة الحسابية طبقاً لأحكام هذه اللائحة .
- ١٢- متابعة ضبط الإنفاق وتحقيق الإيرادات المدرجة بموازنة الجهة ، والتأكد من سلامة الدورة المستندية الخاصة بتحصيل الإيرادات وإيداعها بالحسابات المختصة بالبنك أو البنوك المرخص بالتعامل معها .
- ١٣- متابعة المختصين الماليين بالجهات الإدارية إشرافهم لتسوية الحسابات النظامية بشكل منتظم شهرياً ، وإبداء الرأى نحو تسوية تلك المبالغ ، والعرض على رئيس الجهة الإدارية .
- ١٤- متابعة الجهات الإدارية فى إعداد وتنفيذ الموازنة على أساس موازنة البرامج والأداء فى ضوء ما يطرأ من تحديثات على الأنظمة الإلكترونية الخاصة بإدارة المعلومات المالية الحكومية .
- ١٥- الإشراف على أعمال الوحدة الحسابية بالجهة الإدارية ، ولهم مراقبة تنفيذ موازنتها ومراجعة حساباتها .
- ١٦- متابعة ومراجعة إعداد تقارير المتابعة الشهرية والربع سنوية والحسابات الختامية وأية تقارير أو بيانات أخرى تطلبها الوزارة مع المسؤولين الماليين بالجهة ، وهم مسئولون عن صحتها ومطابقتها للقوانين والتعليمات المالية المعمول بها .
- ١٧- متابعة تحصيل الجهة الإدارية مقابل تأخير عن المبالغ التى يتم توريدها بعد الموعد المحدد لها ، وعن باقى السلفة المؤقتة التى تتأخر تسويتها ، مع مراعاة حكم المادة (٤٤) من القانون .
- ١٨- الإشراف الفنى على العاملين بالوحدة الحسابية ، ومراقبة تنفيذ موازنتها ومراجعة حساباتها ، ووضع الخطة التفصيلية لإنجاز الأعمال داخل الوحدة الحسابية نطاق إشرافه ، والإشراف العام على تنفيذ هذه الخطة ومراجعتها ، وتقسيم العمل بين العاملين بالوحدة الحسابية حسبما تقتضى حاجة العمل ، وكذا وضع تقارير الكفاية عنهم ، والموافقة على منحهم الإجازات والمأموريات .

١٩- متابعة حسابات الوحدة الحسابية بالبنك المركزى ، وحسابات الوحدة الحسابية المركزية وحساب بنك الاستثمار القومى بالوحدات الحسابية الواقعة فى نطاق إشرافهم وإخطار المديرية المالية ببيان ربع سنوى بالأرصدة غير المطابقة والخطأ والبرنامج الزمنى نحو ضبطها .

مادة (٨٣)

يختص وكلاء الحسابات بالجهات الإدارية بما يأتى :

- ١- تمثيل الوزارة بالوحدة الحسابية المكلف بالإشراف عليها .
- ٢- الإشراف الفنى على العاملين بالوحدة الحسابية ، ولهم أن يتخذوا من الإجراءات ما يكفل تحقيق هذا الإشراف فى ضوء القانون وهذه اللائحة .
- ٣- متابعة تنفيذ الملاحظات التى تضمنتها تقارير التفتيش المالى بالمديرية المالية والجهاز المركزى للمحاسبات والعمل على تداركها وتجنب وقوعها مستقبلا ، وذلك بالتنسيق مع المسؤولين الماليين فى الجهة الإدارية .
- ٤- مراجعة واعتماد استثمارات الصرف حتى مائة ألف جنيه .
- ٥- مراجعة واعتماد استثمارات الصرف فى حالة عدم وجود مدير الحسابات .
- ٦- القيام بمسئولية المراجعة والترحيل للقيود المحاسبية على منظومة إدارة المعلومات المالية الحكومية ، والتوقيع إلكترونياً على أوامر الدفع والمناقشات المنفذة على منظومة الدفع الإلكتروني توقيعاً ثانى .
- ٧- اعتماد الملفات وأوامر الدفع لمستحقات العاملين واستقطاعاتهم على منظومة رواتب العاملين .
- ٨- مراقبة أعمال الصرف ، وأن يكون الصرف فى الغرض المخصص له ، وفى ضوء الاعتماد المختص .
- ٩- متابعة أعمال التحصيل على منظومة التحصيل الإلكتروني ، والتأكد من التوريد إلى الحسابات البنكية فى المواعيد المحددة قانوناً ، وكذا متابعة القائمين على إغلاق الحوافظ على ماكينات التحصيل يومياً .

١٠- التأكد من الآتى :

- (أ) سلامة القيد بالدفاتر وتجنب المحو والكشط ، سواء بالدفاتر أو المستندات ، والتوقيع بجانب التصليحات التى تجرى فى الدفاتر والمستندات من الموظف المختص .
- (ب) سلامة الدورة المستندية الخاصة بالمصروفات وتحصيل الإيرادات .
- (ج) التزام العاملين بالوحدة الحسابية بأحكام القوانين والتعليمات المالية المقررة .
- ١١- متابعة ضبط الإنفاق وتحقيق الإيرادات المدرجة بموازنة الجهة ، والتأكد من سلامة الدورة المستندية الخاصة بتحصيل الإيرادات وإيداعها بالحسابات المختصة بالبنك أو البنوك المرخص بالتعامل معها .
- ١٢- متابعة إعداد كشوف المتابعة الدورية ، ومراجعة بياناتها المستخرجة من المنظومة مع الدفاتر ، والتوقيع عليها .
- ١٣- متابعة انتظام القيد بالسجلات المحاسبية ومراجعتها يوميًا عند إقفال حساب الشهر .
- ١٤- متابعة تحصيل الجهة الإدارية مقابل تأخير عن المبالغ التى يتم توريدها بعد الموعد المحدد لها ، وعن باقى السلفة المؤقتة التى تتأخر تسويتها مع مراعاة حكم المادة (٤٤) من القانون .
- ١٥- متابعة الجهات الإدارية فى إعداد وتنفيذ الموازنة على أساس موازنة البرامج والأداء فى ضوء ما يطرأ من تحديثات على الأنظمة الإلكترونية الخاصة بإدارة المعلومات المالية الحكومية .
- ١٦- متابعة إعداد ، ومراجعة تقارير المتابعة الشهرية وربيع السنوية والحسابات الختامية وأية تقارير أو بيانات أخرى تطلبها الوزارة مع المسؤولين الماليين بالجهة ، وهم مسئولون عن صحتها ومطابقتها للقوانين والتعليمات المالية المعمول بها .
- ١٧- متابعة حسابات الوحدة الحسابية بالبنك المركزى ، وحسابات الوحدة الحسابية المركزية وحساب بنك الاستثمار القومى بالوحدات الحسابية الواقعة فى نطاق إشرافهم وإخطار المديرية المالية أو المراقبة المالية ببيان ربع سنوى بالأرصدة غير المطابقة والخطة والبرنامج الزمنى نحو ضبطها .

مادة (٨٤)

مع عدم الإخلال بأحكام قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ، يصدر الوزير بالاتفاق مع محافظ البنك المركزى القواعد المنظمة لحسابات الجهات الإدارية ، وله حق الاطلاع على كافة الحسابات المدرجة تحت حساب الخزانة الموحد ، والذي يشمل ما يأتى :

- ١- حسابات الوحدة الحسابية المركزية بالوزارة .
 - ٢- حسابات الهيئات العامة الاقتصادية .
 - ٣- الحسابات المتنوعة ذات الأرصدة .
 - ٤- حسابات الأموال المساندة شبه الحكومية .
 - ٥- حسابات الكوبونات .
 - ٦- حسابات موازنة الخزانة العامة التمويلية .
 - ٧- الحسابات الموازية للحسابات الصفرية .
 - ٨- الحسابات الخاصة بالعملة المحلية والعملة الأجنبية .
 - ٩- غيرها من حسابات الجهات الأخرى المفتوحة أو التى تفتح مستقبلا لدى البنك المركزى ، وكذلك ما يحدده الوزير من حسابات .
- وتختص الوزارة (الإدارة المركزية للحسابات المركزية) بفتح أو إغلاق الحسابات البنكية ، وكذا فتح وإغلاق وتنظيم الحسابات المفتوحة لكافة الجهات الإدارية ضمن حساب الخزانة الموحد بالبنك المركزى ، وكذا بالوحدة الحسابية المركزية .
- وتلتزم الجهات الإدارية بمتابعة حساباتها أولاً بأول وحركة التعامل عليها ، كما تلتزم بالتعامل على حساباتها سواء المفتوحة بالبنك المركزى أو الوحدة الحسابية المركزية بأوامر دفع إلكترونية تتم من خلال الوحدة الحسابية المركزية ، ولا يتم التعامل من خلال أوامر دفع ورقية إلا فى الأحوال المبينة بالمادة (٦٥) من هذه اللائحة ، ويختص وكلاء ومديرو الحسابات بالوحدات الحسابية الصادر بإنشائها كتب دورية من قطاع الحسابات والمديريات المالية دون غيرهم بالتوقيع توقيعاً ثانياً .

وفى حالة عدم التعامل على الحساب لمدة تزيد على ثلاث سنوات يعتبر الحساب راکدًا ، وتقوم الجهة صاحبة التوقيع على هذا الحساب بمخاطبة الوزارة (الإدارة المركزية للحسابات المركزية) برغبتها فى الإبقاء على الحساب ، أو إقفاله ، مع ذكر الأسباب والمبررات ، مع تحديد الحساب الذى يتعين إضافة الرصيد إليه فى حالة كون الحساب دائنًا ، وكذا الحساب الذى يتعين الخصم منه فى حالة كون الحساب مدينًا . ويجوز للوزارة التعامل مع البنك المركزى بأوامر صرف تحمل توقيعين معتمدين من السلطة المختصة بالوزارة بعد إبلاغها للبنك المذكور .

ولا تسرى أحكام هذه المادة على وزارة الدفاع وهيئة الأمن القومى وجميع أجهزتها ، والهيئة العامة للتأمين الصحى ، والهيئة العامة للتأمين الصحى الشامل ، وصناديق المعاشات والتأمينات التابعة للهيئة القومية للتأمين الاجتماعى ، والهيئة القومية للبريد فيما يتعلق باستثمار أموال المودعين ، وصناديق الرعاية الاجتماعية والصحية وصناديق التأمين الخاصة بالعاملين بالجهات الإدارية .

(الفصل الثالث)

التفتيش المالى

مادة (٨٥)

يقصد بأجهزة التفتيش المالى بالوزارة كل من الإدارة المركزية المختصة بالتفتيش المركزى بالوزارة ، والإدارات العامة للتفتيش المالى بالمديريات المالية بالمحافظات .

وتباشر أجهزة التفتيش المالى بالوزارة أعمالها على كافة الوحدات الحسابية بالجهات الإدارية ، ويكون لها حق الاطلاع على كافة المستندات والسجلات التى تتطلبها طبيعة عملها ، واستخراج التقارير والصور الضوئية اللازمة فى حالة الضرورة ، كما يحق لها التفتيش على المخازن والخزائن ووحدات التحصيل .

ويتم التفتيش المالى بصفة دورية وفق مقتضيات العمل ومتطلباته فى ضوء خطة يتم اعتمادها سنويًا ، بالإضافة إلى التفتيش على بعض الوحدات كلما تطلب الأمر ذلك .

ومع عدم الإخلال باختصاصات الجهاز المركزى للمحاسبات بالرقابة ، تختص

أجهزة التفتيش المالى بالوزارة بما يأتى :

١- الرقابة على تنفيذ الجهة الإدارية لموازناتها ومدى التزامها بتحقيق أهدافها وفق موازنة البرامج والأداء .

٢- الرقابة المالية على أموال الجهات الإدارية لتلافى حدوث أى انحرافات أو مخالفات مالية أو إهمال فى تنفيذ أحكام القوانين والقرارات واللوائح والتعليمات المالية ، واكتشاف المخالفات فى الوقت المناسب .

٣- إعداد تقرير بما تسفر عنه نتيجة التفتيش ، يتضمن جميع المخالفات الفنية والمالية والإدارية بالجهة الإدارية ، ويرفع هذا التقرير إلى رئيس قطاع الحسابات والمديرية المالية فى حالة وجود مخالفات مالية ، وتخطر الجهة الإدارية فى حالة عدم وجود مخالفات مالية .

٤- فحص الحسابات والمخازن بالجهة الإدارية وتقديم تقرير بما يسفر عنه الفحص فى حالة طلب رئيس الجهة ذلك .

ويلتزم رؤساء الجهات الإدارية والمديرون الماليون والمراقبون الماليون ومديري الحسابات ووكلائهم ، كل فيما يخصه ، بالرد على الملاحظات التى تتضمنها تقارير التفتيش المالى بالوزارة خلال شهرين على الأكثر من تاريخ إبلاغهم بهذه التقارير ، وتنفيذ التوصيات الواردة بها .

مادة (٨٦)

يُرْشَح قطاع الحسابات والمديرية المالية بالوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالى أو التفتيش المالى بالمديرية المالية بالمحافظة حسب الأحوال) بناءً على طلب النيابة العامة أو هيئة النيابة الإدارية ، حسب الأحوال ، أحد أعضاء التفتيش المالى بالوزارة لاستطلاع رأيه فنياً فى المسائل المتعلقة بالتحقيق الذى تُجرىه سلطات التحقيق وفى حدود الاختصاص ، ويعتبر عضو التفتيش فى هذه الحالة فاحصاً فنياً محايداً فى الواقعة محل التحقيق .

مادة (٨٧)

على رؤساء الجهات الإدارية إبلاغ الوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالي) ، والجهاز المركزى للمحاسبات ، والنيابة العامة ، وهيئة النيابة الإدارية ، وقسم مكافحة جرائم الاختلاس بإدارة جرائم المال العام بمصلحة الأمن العام بما يقع فى تلك الجهات من حوادث اختلاس أو سرقة أو حريق أو إهمال أو تبديد أو ما فى حكمها ، وذلك فى نفس يوم اكتشاف هذه الحوادث ، مع اتخاذ الإجراءات الآتية :

١- تشكيل لجنة من أعضاء من غير العاملين المسؤولين عن مراجعة أو مراقبة أعمال العامل المنسوب إليه الفعل الإجرامى ولا ممن يمتنون له بصله ما ، وعلى رئيس الجهة أن يطلب من الإدارة المركزية للتفتيش المالي بالوزارة أو المديرية المالية بالمحافظة إفاد أحد المفتشين التابعين لأى منهما "بحسب الأحوال" للاشتراك فى عضوية اللجنة ، وتكلف هذه اللجنة بالآتى :

(أ) فحص أعمال العامل المنسوب إليه الفعل الإجرامى فى جميع سنوات خدمته حتى تاريخ إيقافه عن العمل ، سواء فى الجهة التى ظهر فيها الفعل الإجرامى ، أو الجهات التى يكون سبق له العمل فيها ، على أن يطلب من تلك الجهات تشكيل لجان من قبلها لتتولى فحص أعمال المنسوب إليه الفعل الإجرامى وبنفس ضوابط تشكيلها المنصوص عليها فى هذا البند .

(ب) دراسة الطرق التى اتبعت فى ارتكاب الفعل الإجرامى .

(ج) دراسة الأسباب والقصور فى الدورة المستندية التى سهلت ارتكاب الفعل الإجرامى .

(د) حصر جميع الأموال المختلسة أو المفقودة ، وأنواعها .

(هـ) تحديد مسئولية العاملين المنسوب إليهم الإهمال أو التقصير فى مراجعة

أعمال العامل المنسوب إليه الفعل الإجرامى ، أو التهاون فى التفتيش على أعماله .

(و) اقتراح أنسب الوسائل والاحتياطات التى يجب اتخاذها لتجنب تكرار الحادث .

(ز) إعداد تقارير لجنة الفحص بالترتيب التالى ، وبنفس العناوين :

كيفية تشكيل اللجنة ، وتاريخ ، ومقر انعقادها .

بيان مدة الخدمة التى فحصت اللجنة عنها تلك الأعمال .

بيان الأعمال التى كان يقوم بها العامل .

الأموال المختلسة أو المفقودة ، وأنواعها (الاختلاسات النقدية - الاختلاسات

المخزنية) كلا على حدة .

- بيان الطرق التى اتُبعت فى ارتكاب الفعل الإجرامى .
العاملون المنسوب إليهم تمكين العامل من ارتكاب الفعل الإجرامى .
بيان الأسباب التى سهّلت وقوع الحادث .
الوسائل والاحتياطات التى يُقترح اتخاذها لتجنب تكرار الحادث .
ملاحظات عامة .
- ٢- وقف العامل المنسوب إليه الفعل الإجرامى .
- ٣- إرسال خطاب للوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالى ، عن طريق المديرية المالية أو المراقب المالى للوزارة المختصة) ، والجهاز المركزى للمحاسبات مشفوعاً بالبيانات الآتية :
- (أ) اسم مرتكب الفعل الإجرامى ، ووظيفته .
(ب) تاريخ اكتشاف الواقعة ، وتشكيل لجنة الفحص .
(ج) تاريخ وقف العامل .
(د) ظروف الحادث ، وكيفية اكتشافه .
(هـ) قيمة الخسارة المبدئية ، ونوعها .
- ٤- لا يُبلغ للإدارة المركزية للتفتيش المالى بالوزارة إلا الحوادث المالية التى تنتج عن خسارة للخزينة ، حتى لو تم رد تلك الأموال إلى الخزينة ، أما الحوادث التى يتم اكتشافها قبل الصرف ، وتكون نتيجة أخطاء عادية ، فلا يتم إبلاغ الوزارة بها ، ويُكتفى بشأنها بتحقيق إدارى بمعرفة الجهة الإدارية المختصة لمعرفة كيفية وقوع الخطأ ، وتلافى أوجه القصور ، وتحديد المسؤولين عن ذلك ، ومجازاتهم ، على أن يتم إرفاق صورة من محضر التحقيق وصور قرارات الجزاء ، إن وُجدت ، بمستندات الصرف وإبلاغ مدير الحسابات بالجهة ، وبالنسبة للحوادث المخزنية فتُخطر بها الهيئة العامة للخدمات الحكومية .
- ٥- إجراء المعالجات المحاسبية لدى الوحدة الحسابية بعد اعتماد تقرير لجنة الفحص من رئيس الجهة الإدارية .
- ٦- إبلاغ النتيجة الأولية التى تصل إليها اللجنة للجهات الرقابية والمعنية ، كل حسب اختصاصه .

٧- إبلاغ صندوق التأمين الحكومى لضمانات أرباب العهد بالوزارة بالحادث خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ اكتشافه ، وموافاته بصورة من تقرير لجنة الفحص مشفوعة بصور محاضر التحقيق ، عن طريق الجهة التى ظهر بها الفعل الإجرامى ، سواء كان العامل باقىً فى خدمتها أو تمت إحالته إلى المعاش ، أو تم نقله أو ندبه إلى جهة أخرى .

٨- إذا اتضح للجنة الفحص وجود مخالفات أخرى بعد إرسال الإخطار الابتدائى ، يجب على الجهة الإدارية إخطار الوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالى) ، والجهاز المركزى للمحاسبات .

٩- عند رفع الدعوى العمومية من النيابة العامة تلتزم الجهة بإخطار هيئة قضايا الدولة لمتابعة سير الدعوى الجنائية ، وتنفيذ الحكم .

١٠- عقب الفصل نهائياً فى الحادث من جميع نواحيه ، تُرسل الجهة إخطاراً للوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالى) عن طريق مدير المديرية المالية أو المراقب المالى للوزارة المختصة ، شاملاً على الأخص البيانات الآتية : نتيجة محاكمة المتهم جنائياً ، وتأديبياً ، والقيمة النهائية للأموال المفقودة ، والمسترد منها ، والإجراءات المتخذة لاسترداد الباقي ، والعقوبات التى تقرر توقيعها على العاملين الذين ثبت إدانتهم .

١١- تُرسل الجهات الإدارية للوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالى) عن طريق المدير المالى بالمحافظة أو المراقب المالى بالوزارة المختصة فى شهر يوليو من كل سنة بيان بكافة الحوادث موضحاً ما تم الانتهاء فيه من أعمال الفحص والنتائج التى أسفر عنها ، والإجراءات التى تم اتخاذها ، والحوادث التى مازالت تحت الفحص سواء فى ذات العام أو الأعوام المالية السابقة ، وتحديد موقف الإجراءات حتى تاريخ إعداد البيان .

١٢- التأشير على المستندات بما يفيد عدم وجود مانع قانونى أو إدارى يحول دون إعادة صرف مبالغ فى الأحوال التى يتعين فيها إعادة الصرف نتيجة حوادث اختلاس ، أو سرقة أو إهمال أو غيرها ، وكذلك بما يفيد سبق إخطار الوزارة ، وإرفاق صورة من هذا الإخطار باستمارة الصرف .

(الباب الخامس)

القوائم المالية والحساب الختامى

مادة (٨٨)

يصدر الوزير سنوياً فى موعد غايته نهاية شهر إبريل من كل سنة القرارات والتعليمات الوزارية اللازمة لتحديد المواعيد والقواعد والإجراءات الخاصة بإعداد الحسابات الختامية للموازنة العامة للدولة والهيئات والوحدات الاقتصادية ، وعلى الأخص ما يأتى :

- ١- مواعيد تقديم الجهات الإدارية والوحدات الاقتصادية القوائم المالية والحساب الختامى ومرفقاته إلى الوزارة والجهاز المركزى للمحاسبات .
- ٢- مواعيد تقديم القوائم المالية والحساب الختامى ومرفقاته بعد إجراء جميع التسويات الحسابية المطلوبة إلى الوزارة والجهاز المركزى للمحاسبات .
- ٣- مواعيد إجراء الوزارة التسويات والتعديلات الإضافية على القوائم المالية والحساب الختامى للجهات الإدارية ، وإخطار الجهاز المركزى للمحاسبات بها .

مادة (٨٩)

تلتزم الجهات الإدارية بإعداد تقارير المتابعة المالية والحساب المالى لها ، وإعداد الحساب الختامى السنوى فى ضوء القواعد والتعليمات التى تصدر فى هذا الشأن ، على أن تتضمن هذه التقارير جميع البيانات المالية اللازمة ، وأى تقارير أو مستندات أخرى تطلبها الوزارة ، وتقدم هذه التقارير والحسابات والمستندات إلى الوزارة (قطاع الحسابات الختامية) فى المواعيد المحددة ، على أن تكون موقعة من رؤساء الجهات الإدارية أو من يفوضونه وممثلة الوزارة بما يفيد المراجعة .

وتلتزم الجهات الإدارية عند إعداد الحسابات الختامية بما يأتى :

- ١- إرفاق القوائم والتقارير والمستندات والكشوف المكملة للحساب الختامى والبيانات اللازم إرفاقها ، وكذلك الالتزام بالقواعد والمواعيد التى تتضمنها التعليمات التى تصدرها الوزارة سنوياً والخاصة بإعداد الحساب الختامى .
- ٢- إجراء التسويات والتعديلات الختامية تنفيذاً لملاحظات أو تقارير الجهاز المركزى للمحاسبات والملاحظات الناتجة عن مراجعة قطاع الحسابات الختامية بالوزارة عن أعمال فحص الحسابات الختامية .

٣- إجراء كافة التسويات والمناقشات البنكية اللازمة لضبط حساباتها دفترياً وبنكياً ، وعلى ممثلى الوزارة بالجهات الإدارية التأكد من مطابقة كافة أرصدة الحسابات المسجلة بالدفاتر الحسابية على الأرصدة المقدمة بالحسابات والتقارير قبل اعتمادها وتقديمها .

مادة (٩٠)

تلتزم الجهات الإدارية بإعداد تقرير أداء عن مدى تحقيقها للأهداف الاستراتيجية المحددة لها فى السنة المالية ، وتقرير أداء عن النسب المحققة من الأهداف الاستراتيجية فى السنة المالية والإطار الموزنى متوسط المدى ، وتقديمها ضمن مرفقات الحساب الختامى ، فى موعد لا يجاوز نهاية شهر سبتمبر من كل سنة ، على أن تُرسل صورة منها معتمدة من رئيس الجهة الإدارية للوزارة المختصة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يخص الاستثمارات ، والجهاز المركزى للمحاسبات ، ويجب أن تشمل على ما يأتى :

١- حصر شامل لكافة الأهداف والبرامج الرئيسية والفرعية المخطط تنفيذها فى سنة الموزنة .

٢- تقرير تفصيلى عن نسب تحقيق كل هدف أو برنامج .

٣- تحديد أسباب انحراف المنفذ الفعلى عن الأهداف الاستراتيجية المعتمدة المخطط تنفيذها لكل هدف أو برنامج ، حال حدوث ذلك .

٤- مقترحات الجهة الإدارية لمعالجة أسباب الانحراف المشار إليه فى البند السابق ، حال حدوثه ، والمدة الزمنية المطلوبة ، والتكاليف اللازمة .

ويتولى الجهاز المركزى للمحاسبات مراجعة التقارير التى ترد إليه ، وإعداد تقرير عن أداء كل وزارة أو جهة مستقلة فى ضوء أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية المحددة لكل منها ، وذلك خلال شهرين من تاريخ تسلم الجهاز لتلك التقارير ، وإعداد تقرير عن نتائج مراجعة القوائم المالية والحسابات الختامية للجهات الإدارية والوحدات الاقتصادية ، وتقديمه إلى كل من الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يخص الاستثمارات ، والوزارة المختصة أو الجهة المستقلة حسب الأحوال .

مادة (٩١)

تُعد الوزارة مشروع قانون ربط الحساب الختامى للدولة ، ويضم الحساب الختامى للجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة ، والحساب الختامى للهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى ، والوحدات الاقتصادية ، ويجب أن يشتمل الحساب الختامى للجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة والحساب الختامى للهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى - الذى يتضمنه هذا المشروع - على الاستخدامات والموارد الفعلية وفقاً لتصنيفات الموازنة الواردة بالقانون ، كما يجب أن يشتمل على المركز المالى لكل جهة من الجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة وكل هيئة من الهيئات المذكورة فى نهاية السنة المالية ، وأن يشتمل الحساب الختامى للوحدات الاقتصادية على المركز المالى لكل وحدة من هذه الوحدات فى نهاية السنة المالية .

كما تُعد الوزارة مشروعات قوانين ربط الحسابات الختامية لموازنات الهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى عن السنة المالية المنتهية ، ويشتمل على الاستخدامات والإيرادات الجارية الفعلية ونتائج الأعمال وكذلك الاستخدامات والإيرادات الرأسمالية لكل هيئة من الهيئات موزعة على البرامج وفق التقسيم النمطى للهيئات الاقتصادية ، كما يشتمل على القوائم المالية لتلك الهيئات طبقاً لأحكام النظام المحاسبى الموحد ومعايير المحاسبة المصرية .

وترسل الوزارة بيانات المتابعة إلى الوزارة المختصة بشئون التخطيط ، بعد العرض على مجلس الوزراء ، وبما لا يجاوز نهاية شهر أكتوبر من كل سنة ، على أن تقوم الوزارة المختصة بشئون التخطيط بإعداد تقرير أداء عن مدى قيام الجهات الإدارية بتحقيق أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة ، وتقديمه إلى مجلس الوزراء خلال شهر من تاريخ تسلمها تلك البيانات .

الباب السادس

أحكام عامة

مادة (٩٢)

تلتزم الجهات الإدارية بتوفير الموارد المادية والبشرية اللازمة للعمل بالوحدات الحاسوبية التابعة لها ، ومنها مكان ملائم للعمل ، وتوفير أجهزة حاسب آلى ، وغيرها بما يكفل حسن أداء وانتظام العمل .

ويقوم ممثل الوزارة بالجهة الإدارية بتحديد حجم الأعمال بالوحدة الحاسوبية والأعداد المطلوبة من العاملين بالجهة لتنفيذ هذه الأعمال بالتنسيق مع الجهة ، وتلتزم الجهة بتوفير العدد الكافى من الموارد البشرية المناسبة وفقا لحجم الأعمال بالوحدات الحاسوبية التابعة لها .

ويجب توفر الشروط التالية فى العاملين بالوحدة الحاسوبية :

- ١- المؤهل العلمى المناسب لطبيعة العمل داخل الوحدة الحاسوبية .
- ٢- ألا يكون قد سبق صدور قرار ضده بعدم العمل بالشئون المالية .
- ٣- إجادته العمل على الحاسب الآلى بما يتلاءم مع حاجة العمل .
- ٤- حضور التدريب الذى تتيحه جهات الاختصاص والوزارة فى مجال عمله ، واجتياز هذا التدريب بنجاح .

كما تقوم الجهة الإدارية بإجراء دورات تدريبية لجميع العاملين بالوحدات الحاسوبية التابعة لها بالتنسيق مع ممثل الوزارة بها لإكسابهم الخبرة العلمية والعملية ، مع مراعاة عدم تعطيل العمل داخل الوحدة الحاسوبية أثناء الدورات التدريبية .

مادة (٩٣)

يكون إنشاء أو إلغاء أو دمج الوحدات الحاسوبية ، وفق المعايير والضوابط الآتية :

- ١- ما تنص عليه أداة إنشاء الجهة الإدارية ، إن وجدت .
- ٢- عدد العاملين بالجهة الإدارية الداخلين فى اختصاص الوحدة الحاسوبية .
- ٣- توفر الامكانيات المادية والبشرية اللازمة للوحدة الحاسوبية .
- ٤- حجم المدفوعات والتعاملات التى تجريها الوحدة الحاسوبية على المنظومات الإلكترونية .

وتتولى الإدارة المركزية لحسابات الحكومة بقطاع الحسابات والمديرية المالية النظر فى إنشاء أو إلغاء أو دمج الوحدات الحسابية من تلقاء ذاتها أو بناء على طلب الجهة الإدارية المختصة الموجه لرئيس القطاع ، ويجب على الإدارة استطلاع رأى المراقب المالى المختص - إن وجد - وعلى المراقب المالى إبداء رأيه فى ضوء المعايير والضوابط المنصوص عليها فى الفقرة الأولى من هذه المادة مبيناً به مصدر تمويل الموازنة ، وطبيعة الوحدة الحسابية من حيث التقسيم الإدارى للجهات الإدارية ، وبيان من الاعتمادات المخصصة للوحدة .

كما يجب على الإدارة المركزية لحسابات الحكومة التنسيق فى هذا الشأن مع القطاع المختص بالوزارة لتحديد الكود المؤسسى للوحدة الحسابية ، والعرض على رئيس قطاع الحسابات والمديرية المالية لإصدار القرار . وعلى الإدارة المركزية لحسابات الحكومة إخطار القطاعات المختصة بالوزارة ، والجهة الإدارية المختصة بالقرار ، كما أن عليها إخطار الجهاز المركزى للمحاسبات به ، وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدور القرار .

مادة (٩٤)

تعد المراسلات والتعليمات المالية المرسلة عبر البريد الإلكتروني الحكومى ، وعبر منظومة الوزارة من خلال الأكواد المؤسسية للوحدات الحسابية بالجهات الإدارية ، والموافقات المالية المرسلة عبر النظم الآلية المرتبطة بالتصديق الإلكتروني المعتمد ، مخاطبات وموافقات رسمية ، وتُعد من المستندات الأصلية المعتمدة ، وتتمثل ضوابط وإجراءات المراسلات فيما يأتى :

- ١- التزام الجهة الإدارية بالنماذج التى تصدرها الوزارة لدى تفعيل منظومة البريد الإلكتروني .
- ٢- قيام ممثلو الوزارة بالجهة الإدارية بمتابعة المراسلات للبريد الإلكتروني للجهة الإدارية مع العاملين على البريد الإلكتروني (مدخل بيانات الدفع والتحويل الإلكتروني) وعلى منظومة الوزارة .
- ٣- طباعة المراسلات والموافقات الواردة بها وبمنظومة الوزارة والاحتفاظ بها فى سجلات خاصة .

مادة (٩٥)

تشكل بالوزارة لجنة فنية دائمة للمالية العامة ، بقرار من الوزير ، تضم فى عضويتها على الأخص رؤساء القطاعات المعنية بالوزارة ، وتختص بالآتى :

١- اقتراح القواعد التى يقتضيها تطبيق أحكام القانون ، والتأكد من ملاءمتها لدليل حسابات الحكومة ونظم المعلومات المحاسبية .

٢- اقتراح معايير المحاسبة الحكومية والسياسات المالية والمحاسبية ، وتطويرها ، وإدخال التعديلات عليها بالتنسيق مع الجهاز المركزى للمحاسبات .

مادة (٩٦)

تلتزم الجهات الإدارية باستخدام الأنظمة والتطبيقات الذكية فى مراحل إعداد وتنفيذ الموازنة والرقابة والضبط الداخلى ، وإعداد القوائم المالية والحساب الختامى ، وذلك على النحو الآتى :

- ١- مرحلة إعداد مشروعات موازنات الجهات الإدارية :
 - (أ) نظام أوراكل هايرين .
 - (ب) المنظومة المتكاملة لإعداد ومتابعة الخطة الاستثمارية .
 - ٢- مراحل تنفيذ الموازنة والرقابة والضبط الداخلى وإعداد القوائم المالية والحساب الختامى :
 - (أ) نظام إدارة المعلومات المالية الحكومية .
 - (ب) نظام إدارة المرتبات .
 - (ج) نظام الدفع والتحويل الإلكتروني .
 - (د) نظام حساب الخزانة الموحد .
 - (هـ) منصات التكامل بين الأنظمة المالية الإلكترونية بالوزارة ، ومصالحها الإيرادية ، والهيئة العامة للخدمات الحكومية ، والأنظمة المالية الأخرى بالبنك المركزى ، وبنك الاستثمار القومى ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط ، والجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ، ووزارة التعاون الدولى .
- مع الالتزام بأية أنظمة مالية أخرى تقرها الوزارة مستقبلاً .

مرفق (١)
التصنيف الاقتصادي
لخدمات وموارد الموازنة العامة

الموارد

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١٠٠٠٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٠	٠	١	الموارد
١١٠٠٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٠	١	١	# الإيرادات
١١١٠٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	١	١	١	الباب الاول (الضرائب)
١١١١٠٠٠٠	٠٠	٠٠	١	١	١	١	= الضرائب على الدخل والإرباح والمكاسب الرأسمالية
١١١١٠٠١٠٠	٠٠	٠١	١	١	١	١	* الضرائب على الدخل من التوظيف
١١١١٠٠١٠١	٠١	٠١	١	١	١	١	x الضرائب على المرتبات المحلية
١١١١٠٠١٠٢	٠٢	٠١	١	١	١	١	x الضرائب على رواتب العاملين بالخارج
١١١١٠٠١٠٣	٠٣	٠١	١	١	١	١	x ضرائب الدمغة على الرواتب
١١١١٠٠١٠٤	٠٤	٠١	١	١	١	١	x رسم تنمية على المرتبات وما في حكمها
١١١١٠٠٢٠٠	٠٠	٠٢	١	١	١	١	* الضرائب على دخول الافراد بخلاف التوظيف
١١١١٠٠٢٠١	٠١	٠٢	١	١	١	١	x الضرائب على المهن غير التجارية
١١١١٠٠٢٠٢	٠٢	٠٢	١	١	١	١	x رسم تنمية على صافي المهن غير التجارية
١١١١٠٠٢٠٣	٠٣	٠٢	١	١	١	١	x ضرائب النشاط التجارى والصناعى
١١١١٠٠٢٠٤	٠٤	٠٢	١	١	١	١	x رسم تنمية على صافي أرباح النشاط التجارى والصناعى
١١١١٠٠٢٠٥	٠٥	٠٢	١	١	١	١	x نصيب المحليات من الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية
١١١١٠٠٢٠٦	٠٦	٠٢	١	١	١	١	x ضرائب على الفائدة من السندات (رؤوس أموال منقولة)
١١١١٠٠٢٠٧	٠٧	٠٢	١	١	١	١	x الضريبة العامة على الدخل
١١١١٠٠٢٠٨	٠٨	٠٢	١	١	١	١	x رسم تنمية على مايمتص لرؤساء وأعضاء مجالس الإدارة من مبالغ تدخل ضمن إيرادات رؤوس الأموال المنقولة
١١١١٠٠٢٠٩	٠٩	٠٢	١	١	١	١	x إيرادات أخرى
١١١١٠٠٣٠٠	٠٠	٠٣	١	١	١	١	* الضرائب على الأرباح الرأسمالية
١١١١٠٠٣٠١	٠١	٠٣	١	١	١	١	x ضريبة الثروة العقارية
١١١١٠٠٣٠٢	٠٢	٠٣	١	١	١	١	x أخرى
١١١١٠٠٣٠٣	٠٣	٠٣	١	١	١	١	x ضريبة توزيعات وإرباح رأسمالية
١١١١٠٠٣٠٤	٠٤	٠٣	١	١	١	١	x ضريبة على إعادة التقييم بما في ذلك حالات الاندماج والتقسيم والاستحواذ
١١١١٠٠٤٠٠	٠٠	٠٤	١	١	١	١	* الضريبة على أرباح شركات الاموال
١١١١٠٠٤٠١	٠١	٠٤	١	١	١	١	x من هيئة البترول والشرك الاجنبى
١١١١٠٠٤٠٢	٠٢	٠٤	١	١	١	١	x من قناة السويس
١١١١٠٠٤٠٣	٠٣	٠٤	١	١	١	١	x من البنك المركزى
١١١١٠٠٤٠٤	٠٤	٠٤	١	١	١	١	x باقى الشركات
١١١١٠٠٤٠٥	٠٥	٠٤	١	١	١	١	x رسم تنمية على صافي أرباح الجهات المنصوص عليها فى المادة(١١١) من القانون رقم (١٥٧) لسنة ١٩٨١
١١١١٠٠٤٠٦	٠٦	٠٤	١	١	١	١	x نصيب المحليات فى ضريبة قناة السويس
١١١١٠٠٤٠٧	٠٧	٠٤	١	١	١	١	x نصيب المحليات فى الضريبة على أرباح شركات الأموال
١١١١٠٠٤٠٨	٠٨	٠٤	١	١	١	١	x نصيب المحليات فى الصندوق المشترك
١١١١٠٠٥٠٠	٠٠	٠٥	١	١	١	١	* اخرى متنوعة
١١١١٠٠٥٠١	٠١	٠٥	١	١	١	١	x اخرى (تنشيط حصيلة)
١١١٢٠٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٢	١	١	١	= الضرائب على الممتلكات
١١١٢٠٠١٠٠	٠٠	٠١	٢	١	١	١	* ضرائب دوريه على الممتلكات
١١١٢٠٠١٠١	٠١	٠١	٢	١	١	١	x ضريبة الاراضى
١١١٢٠٠١٠٢	٠٢	٠١	٢	١	١	١	x ضريبة المباني
١١١٢٠٠١٠٣	٠٣	٠١	٢	١	١	١	x ضرائب دوريه على صافي الثروه
١١١٢٠٠١٠٤	٠٤	٠١	٢	١	١	١	x ضرائب على العقارات والموارىث والمنح
١١١٢٠٠١٠٥	٠٥	٠١	٢	١	١	١	x أخرى
١١١٢٠٠٢٠٠	٠٠	٠٢	٢	١	١	١	* ضرائب على العمليات المالية التجارية والرأسمالية
١١١٢٠٠٢٠١	٠١	٠٢	٢	١	١	١	x رسوم نقل الملكية
١١١٢٠٠٢٠٢	٠٢	٠٢	٢	١	١	١	x ضرائب أذون وسندات الخزانه
١١١٢٠٠٣٠٠	٠٠	٠٣	٢	١	١	١	* ضرائب ورسوم على السيارات

الموارد

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١١٢.٣٠١	٠.١	٠.٣	٢	١	١	١	X رسوم تنمية على السيارات ورخص القيادة
١١١٢.٣٠٢	٠.٢	٠.٣	٢	١	١	١	X رسوم تنمية على السيارات الجديدة المنتجة محليا وجميع السيارات المستوردة من الخارج
١١١٢.٣٠٣	٠.٣	٠.٣	٢	١	١	١	X ضرائب ورسوم ذات صفة محلية على السيارات
١١١٢.٣٠٤	٠.٤	٠.٣	٢	١	١	١	X ضرائب على السيارات الخاصة (تضمان اجتماعي)
١١١٣.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	٣	١	١	١	= الضرائب على السلع والخدمات
١١١٣.١٠٠	٠.٠	٠.١	٣	١	١	١	* الضريبة على القيمة المضافة .
١١١٣.١٠١	٠.١	٠.١	٣	١	١	١	X على السلع المحلية
١١١٣.١٠٢	٠.٢	٠.١	٣	١	١	١	X على البضائع المستوردة
١١١٣.٢٠٠	٠.٠	٠.٢	٣	١	١	١	* ضريبة القيمة المضافة على الخدمات .
١١١٣.٢٠١	٠.١	٠.٢	٣	١	١	١	X الخدمات المقدمة في الفنادق والمطاعم السياحية
١١١٣.٢٠٢	٠.٢	٠.٢	٣	١	١	١	X خدمات التشغيل للغير
١١١٣.٢٠٣	٠.٣	٠.٢	٣	١	١	١	X خدمات الاتصالات الدولية والمحلية
١١١٣.٢٠٤	٠.٤	٠.٢	٣	١	١	١	X خدمات أخرى
١١١٣.٣٠٠	٠.٠	٠.٣	٣	١	١	١	* ضرائب على سلع وخدمات جدول رقم "١" محلية
١١١٣.٣٠١	٠.١	٠.٣	٣	١	١	١	X الشاي
١١١٣.٣٠٢	٠.٢	٠.٣	٣	١	١	١	X السكر
١١١٣.٣٠٣	٠.٣	٠.٣	٣	١	١	١	X مياه غازية صودا أو مياه غازية معطرة ومحلاه أو غير محلاه معبئة في زجاجات أو أوعية أخرى (ضريبة جدول + ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣٠٤	٠.٤	٠.٣	٣	١	١	١	X الجعة (البيرة) غير الكحولية (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣٠٥	٠.٥	٠.٣	٣	١	١	١	X تبغ وسجائر
١١١٣.٣٠٦	٠.٦	٠.٣	٣	١	١	١	X منتجات النפט
١١١٣.٣٠٧	٠.٧	٠.٣	٣	١	١	١	X كحول إيثيلي نقي غير محول ، كحول محول ، نبيذ عنب طازج وعصير عنب ، مشروبات روحية وكحولية محلاه ومعطرة وأخرى (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣٠٨	٠.٨	٠.٣	٣	١	١	١	X الادوية
١١١٣.٣٠٩	٠.٩	٠.٣	٣	١	١	١	X زيوت طعام نباتيه
١١١٣.٣١٠	١.٠	٠.٣	٣	١	١	١	X زيوت وشحوم
١١١٣.٣١١	١.١	٠.٣	٣	١	١	١	X اسمنت
١١١٣.٣١٢	١.٢	٠.٣	٣	١	١	١	X الجعة (البيرة) الكحولية (ضريبة جدول + ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣١٣	١.٣	٠.٣	٣	١	١	١	X محضرات عطور أو نظرية أو تجميل ومنتجات معدة للعناية بالجلد أو الشعر (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣١٤	١.٤	٠.٣	٣	١	١	١	X المقرمشات والمنتجات المصنعة من دقيق والحلوى من عجين عدا الخبز بجميع أنواعه
١١١٣.٣١٥	١.٥	٠.٣	٣	١	١	١	X البطاطس المصنعة (الشيبس وإبداله)
١١١٣.٣١٦	١.٦	٠.٣	٣	١	١	١	X الأسمدة والمبيدات الزراعية
١١١٣.٣١٧	١.٧	٠.٣	٣	١	١	١	X الجبس
١١١٣.٣١٨	١.٨	٠.٣	٣	١	١	١	X الصابون والمنظفات الصناعية للاستخدام المنزلى
١١١٣.٣١٩	١.٩	٠.٣	٣	١	١	١	X التليفزيونات (أكبر من ٣٢ بوصة) ، الثلاثيات (أكبر من ١٦ قدم) ، الديب فريز (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣٢٠	٢.٠	٠.٣	٣	١	١	١	X أجهزة تكييف الهواء ووحداتها المستقلة (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣٢١	٢.١	٠.٣	٣	١	١	١	X سيارات خاصة لنقل الأشخاص في ملاعب الجولف ، وسيارات مماثلة (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣٢٢	٢.٢	٠.٣	٣	١	١	١	X سيارات ركوب حتى ١٦٠٠ سم ^٣ أو ذات المحركات الدوارة فيما عدا المركبات ذات الثلاث عجلات التى تعمل بمحرك دراجة نارية (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)

الموارد

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١١٣.٣٢٣	٢٣	٠.٣	٣	١	١	١	X سيارات ركوب سعة السلندرات ١٦٠١ حتى ٢٠٠٠ سم ٣ أو ذات المحركات الدوارة ، وسيارات نقل البضائع والأشخاص معاً وسيارات الجيب وسيارات رحلات ومعدات ومعدات للمعيشة ومقطورات مجهزة للرحلات (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣٢٤	٢٤	٠.٣	٣	١	١	١	X سيارات ركوب سعة السلندرات أكثر من ٢٠٠٠ سم ٣ أو ذات المحركات الدوارة (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣٢٥	٢٥	٠.٣	٣	١	١	١	X المقاولات وأعمال التشييد والبناء (توريد وتركيب)
١١١٣.٣٢٦	٢٦	٠.٣	٣	١	١	١	X النقل المكيف بين المحافظات (أتوبيس)
١١١٣.٣٢٧	٢٧	٠.٣	٣	١	١	١	X الخدمات المهنية والاستشارية عدا خدمات الحرفيين
١١١٣.٣٢٨	٢٨	٠.٣	٣	١	١	١	X الإنتاج الاعلامى والبرامجى ، والأفلام السينمائية ، والتليفزيونية ، والتسجيلية والوثائقية وأعمال الدراما التليفزيونية ، والإذاعة والمسرحية
١١١٣.٣٢٩	٢٩	٠.٣	٣	١	١	١	X خدمات الاتصالات عن طريق شبكات المحمول (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٤٠٠	٠٠	٠.٤	٣	١	١	١	* ضرائب على سلع وخدمات جدول رقم (١) المستوردة
١١١٣.٤٠١	٠١	٠.٤	٣	١	١	١	X الشاي
١١١٣.٤٠٢	٠٢	٠.٤	٣	١	١	١	X السكر
١١١٣.٤٠٣	٠٣	٠.٤	٣	١	١	١	X مياه غازية صودا أو مياه غازية معطرة ومحلاة أو غير محلاة معبئة في زجاجات أو أوعية أخرى (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٤٠٤	٠٤	٠.٤	٣	١	١	١	X الجعة (البيرة) غير الكحولية (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٤٠٥	٠٥	٠.٤	٣	١	١	١	X تبغ وسجائر
١١١٣.٤٠٦	٠٦	٠.٤	٣	١	١	١	X منتجات النفط
١١١٣.٤٠٧	٠٧	٠.٤	٣	١	١	١	X كحول إيثيلي نقي غير محلول ، كحول محلول ، نبيذ عنب طازج وعصير عنب ، مشروبات روحية وكحولية محلاة ومعطرة وأخرى (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٤٠٨	٠٨	٠.٤	٣	١	١	١	X الأدوية
١١١٣.٤٠٩	٠٩	٠.٤	٣	١	١	١	X زيوت طعام نباتية
١١١٣.٤١٠	١٠	٠.٤	٣	١	١	١	X زيوت وشحوم
١١١٣.٤١١	١١	٠.٤	٣	١	١	١	X أسمنت
١١١٣.٤١٢	١٢	٠.٤	٣	١	١	١	X سيارات ركوب سعة السلندرات أكثر من ٢٠٠٠ سم ٣ أو ذات المحركات الدوارة (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٥٠٠	٠٠	٠.٥	٣	١	١	١	* الضرائب على الخدمات الخاصة
١١١٣.٥٠١	٠١	٠.٥	٣	١	١	١	X ضرائب على تذاكر السفر للخارج (تضامن اجتماعي)
١١١٣.٥٠٢	٠٢	٠.٥	٣	١	١	١	X رسم تنمية على تذاكر السفر إلى الخارج الصادرة في مصر بالعملة المحلية
١١١٣.٥٠٣	٠٣	٠.٥	٣	١	١	١	X ضريبة الملاهي
١١١٣.٥٠٤	٠٤	٠.٥	٣	١	١	١	X الأتاوة على القمار
١١١٣.٥٠٥	٠٥	٠.٥	٣	١	١	١	X إيرادات غرامات وتعويضات قانون الضريبة على الدخل
١١١٣.٥٠٦	٠٦	٠.٥	٣	١	١	١	X مقابل التأخير في الضرائب
١١١٣.٥٠٧	٠٧	٠.٥	٣	١	١	١	X أخرى متنوعة
١١١٣.٦٠٠	٠٠	٠.٦	٣	١	١	١	* ضرائب الدمغة (عدا دمغة الماهيات)
١١١٣.٦٠١	٠١	٠.٦	٣	١	١	١	X الدمغة على النماذج المدموغة وطوابع الدمغة
١١١٣.٦٠٢	٠٢	٠.٦	٣	١	١	١	X الدمغة على التأمين (القائم)
١١١٣.٦٠٣	٠٣	٠.٦	٣	١	١	١	X الدمغة على المراهنات واليانصيب
١١١٣.٦٠٤	٠٤	٠.٦	٣	١	١	١	X الدمغة على أعمال البورصة
١١١٣.٦٠٥	٠٥	٠.٦	٣	١	١	١	X الدمغة على عقود اشتراكات المياه والنور والغاز والتليفون

الموارد

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١١٣٠٦٠٦	٠٦	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على استهلاك الغاز والكهرباء والبيوتاجاز
١١١٣٠٦٠٧	٠٧	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الإعلانات
١١١٣٠٦٠٨	٠٨	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على أوراق وزارة العدل
١١١٣٠٦٠٩	٠٩	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على التصاريح والرخص الإدارية
١١١٣٠٦١٠	١٠	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على بطاقات التموين
١١١٣٠٦١١	١١	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الشهادات والإقرارات
١١١٣٠٦١٢	١٢	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على العقود وما في حكمها
١١١٣٠٦١٣	١٣	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على وثائق الأحوال الشخصية
١١١٣٠٦١٤	١٤	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على وثائق الملاحه التجارية
١١١٣٠٦١٥	١٥	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على محاضر الشركات
١١١٣٠٦١٦	١٦	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الأوراق التجارية
١١١٣٠٦١٧	١٧	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الإيصالات والمخالصات والقواتير
١١١٣٠٦١٨	١٨	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الأعمال والمحركات المصرفية وما في حكمها
١١١٣٠٦١٩	١٩	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على خدمات النقل
١١١٣٠٦٢٠	٢٠	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على تأسيس الشركات
١١١٣٠٦٢١	٢١	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على شهادات وكشوف الوزن
١١١٣٠٦٢٢	٢٢	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الموازين والأجهزة الحاسبة
١١١٣٠٦٢٣	٢٣	٠٦	٣	١	١	١	X دفعة متنوعة
١١١٣٠٧٠٠	٠٠	٠٧	٣	١	١	١	* رسم تنمية الموارد (عدا ما يزيد على ١٨٠٠٠ و عدا رسم التنمية على السيارات)
١١١٣٠٧٠١	٠١	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على جوازات السفر
١١١٣٠٧٠٢	٠٢	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على إقامة الأجانب وما يتعلق بها
١١١٣٠٧٠٣	٠٣	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على طلب الحصول على الجنسية المصرية
١١١٣٠٧٠٤	٠٤	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية عند مغادرة أراضي الجمهورية
١١١٣٠٧٠٥	٠٥	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على رخص السلاح
١١١٣٠٧٠٦	٠٦	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على المحركات وباقي الأوعية الخاضعة لضريبة الدمغة النوعية
١١١٣٠٧٠٧	٠٧	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على استخراج صور المحركات من مصلحة الشهر العقارى
١١١٣٠٧٠٨	٠٨	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على شهادات الإعفاء من التجنيد
١١١٣٠٧٠٩	٠٩	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على الشراء من الأسواق الحرة
١١١٣٠٧١٠	١٠	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على الحفلات والخدمات الترفيهية التى تقام فى الفنادق والمحلات العامة السياحية
١١١٣٠٧١١	١١	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على الشاليهات والكبابين والأكشاك التى تقع فى المصايف والمشاتي أيا كان نوعها
١١١٣٠٧١٢	١٢	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على موارد أخرى
١١١٣٠٧١٣	١٣	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على المحاجر
١١١٣٠٧١٤	١٤	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على خدمات المحمول
١١١٣٠٧١٥	١٥	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على عقود شراء أو بيع أو إعارة أو تجديد أو غيرها من عقود اللاعبين الرياضيين مصريين أو أجانب وعقود الأجهزة الفنية والإدارية والمدربين الفنيين مصريين أو أجانب لأى لعبة رياضية
١١١٣٠٧١٦	١٦	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على تراخيص شركات الخدمات الرياضية المنشأة طبقاً لقانون الرياضة
١١١٣٠٧١٧	١٧	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على أغذية الكلاب والقطط والطيور الأليفة للزينة
١١١٣٠٧١٨	١٨	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على منتج البازين بأنواعه ومنتج السولار
١١١٣٠٧١٩	١٩	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على أجهزة التليفون المحمول وأجزائه وجميع الأكسسوارات الخاصة به
١١١٣٠٧٢٠	٢٠	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على التبغ الخام أو غير المصنع وفضلات التبغ بكل أشكاله

الموارد

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١١٣.٧٢١	٢١	٠.٧	٣	١	١	١	Xرسم تنمية على جميع أنواع الحديد تام الصنع الوارد من الخارج سواء من خلائط أو غير خلائط
١١١٣.٧٢٢	٢٢	٠.٧	٣	١	١	١	Xرسم تنمية (٢,٥%) من قيمة فاتورة الإنترنت للشركات والمنشآت التجارية
١١١٣.٧٢٣	٢٣	٠.٧	٣	١	١	١	Xعشرة في المائة من قيمة الفاتورة للأغراض الجمركية مضافا إليها الضريبة الجمركية
١١١٣.٨٠٠	٠٠	٠.٨	٣	١	١	١	* ضرائب على استخدام السلع والترخيص باستخدامها وتأدية الأنشطة
١١١٣.٨٠١	٠.١	٠.٨	٣	١	١	١	Xالاتوة على قناة السويس
١١١٣.٨٠٢	٠.٢	٠.٨	٣	١	١	١	Xالاتوة على استخدام الطريق النهري
١١١٣.٨٠٣	٠.٣	٠.٨	٣	١	١	١	Xرسوم ترخيص العمل للأجانب
١١١٣.٨٠٤	٠.٤	٠.٨	٣	١	١	١	Xإيرادات ورسوم ذات صفة محلية
١١١٣.٨٠٥	٠.٥	٠.٨	٣	١	١	١	Xالمصروفات الادارية للعمليات الاستيرادية
١١١٣.٨٠٦	٠.٦	٠.٨	٣	١	١	١	Xرسوم العبور (سوميد)
١١١٣.٨٠٧	٠.٧	٠.٨	٣	١	١	١	Xرسوم الموانئ والمنائر
١١١٣.٨٠٨	٠.٨	٠.٨	٣	١	١	١	Xرسوم الاجراءات القنصلية
١١١٣.٨٠٩	٠.٩	٠.٨	٣	١	١	١	Xرسوم حليج الاقطان
١١١٣.٨١٠	١.٠	٠.٨	٣	١	١	١	Xرسوم على جوازات السفر
١١١٣.٨١١	١.١	٠.٨	٣	١	١	١	Xرسوم تصاريح العمل
١١١٣.٨١٢	١.٢	٠.٨	٣	١	١	١	Xرسوم تحقيق الشخصية
١١١٣.٨١٣	١.٣	٠.٨	٣	١	١	١	Xرسم صادر على الصادرات
١١١٤.٠٠٠	٠٠	٠٠	٤	١	١	١	= ضرائب التجارة الدولية
١١١٤.١٠٠	٠٠	٠.١	٤	١	١	١	* ضرائب على الواردات
١١١٤.١٠١	٠.١	٠.١	٤	١	١	١	Xضرائب جمركية قيمية
١١١٤.١٠٢	٠.٢	٠.١	٤	١	١	١	Xضرائب جمركية على السجائر والتبغ والدخان
١١١٤.٢٠٠	٠٠	٠.٢	٤	١	١	١	* الضرائب على التجارة الدولية أخرى
١١١٤.٢٠١	٠.١	٠.٢	٤	١	١	١	Xالضرائب على الصادرات
١١١٤.٢٠٢	٠.٢	٠.٢	٤	١	١	١	Xايراح الشركات المحتكرة للسلع المستوردة أو المصدرة
١١١٤.٢٠٣	٠.٣	٠.٢	٤	١	١	١	Xنصيب المحليات في الضريبة على الصادرات والواردات
١١١٤.٢٠٤	٠.٤	٠.٢	٤	١	١	١	Xالضريبة الجمركية المخصصة لدعم النقل البحري
١١١٤.٢٠٥	٠.٥	٠.٢	٤	١	١	١	Xإيرادات الغرامات
١١١٤.٢٠٦	٠.٦	٠.٢	٤	١	١	١	Xإيرادات المضبوطات
١١١٤.٢٠٧	٠.٧	٠.٢	٤	١	١	١	Xأخرى
١١١٥.٠٠٠	٠٠	٠٠	٥	١	١	١	= ضرائب أخرى
١١١٥.١٠٠	٠٠	٠.١	٥	١	١	١	* على الاعمال التجارية
١١١٥.١٠١	٠.١	٠.١	٥	١	١	١	Xإيرادات رؤوس أموال منقولة من البنك المركزي
١١١٥.١٠٢	٠.٢	٠.١	٥	١	١	١	Xإيرادات رؤوس أموال منقولة من جهات أخرى
١١١٥.١٠٣	٠.٣	٠.١	٥	١	١	١	Xنصيب المحليات في الضريبة على رؤوس الأموال المنقولة
١١١٥.١٠٤	٠.٤	٠.١	٥	١	١	١	Xالضرائب على عوائد آذون الخزانه
١١١٥.١٠٥	٠.٥	٠.١	٥	١	١	١	Xالمحصل من مقابل الاعفاءات الضريبية
١١١٥.٢٠٠	٠٠	٠.٢	٥	١	١	١	* المتحصلات بالوسائل الإلكترونية
١١١٥.٢٠١	٠.١	٠.٢	٥	١	١	١	Xمتحصلات الكترونية عن آذون نسوية
١١١٥.٢٠٢	٠.٢	٠.٢	٥	١	١	١	Xمتحصلات الكترونية أخرى
١١٢٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٢	١	١	الباب الثاني (المنح)
١١٢١.٠٠٠	٠٠	٠٠	١	٢	١	١	= منح من حكومات اجنبية
١١٢١.١٠٠	٠٠	٠.١	١	٢	١	١	* جارية
١١٢١.١٠١	٠.١	٠.١	١	٢	١	١	Xأخرى
١١٢١.٢٠٠	٠٠	٠.٢	١	٢	١	١	* رأسمالية
١١٢١.٢٠١	٠.١	٠.٢	١	٢	١	١	X لتمويل الاستثمارات

الموارد

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١٢١.٢٠٢	٠.٢	٠.٢	١	٢	١	١	X أخرى
١١٢٢.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	٢	٢	١	١	= منح من منظمات دولية
١١٢٢.١٠٠	٠.٠	٠.١	٢	٢	١	١	* جارية
١١٢٢.١٠١	٠.١	٠.١	٢	٢	١	١	X أخرى
١١٢٢.٢٠٠	٠.٠	٠.٢	٢	٢	١	١	* رأسمالية
١١٢٢.٢٠١	٠.١	٠.٢	٢	٢	١	١	X لتمويل الاستثمارات
١١٢٢.٢٠٢	٠.٢	٠.٢	٢	٢	١	١	X أخرى
١١٢٣.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	٣	٣	١	١	= منح من جهات حكومية
١١٢٣.١٠٠	٠.٠	٠.١	٣	٣	١	١	* جارية
١١٢٣.١٠١	٠.١	٠.١	٣	٣	١	١	X أخرى
١١٢٣.٢٠٠	٠.٠	٠.٢	٣	٣	١	١	* رأسمالية
١١٢٣.٢٠١	٠.١	٠.٢	٣	٣	١	١	X لتمويل الاستثمارات
١١٢٣.٢٠٢	٠.٢	٠.٢	٣	٣	١	١	X أخرى
١١٣.٠٠٠٠	٠.٠	٠.٠	٠	٣	١	١	الباب الثالث (الإيرادات الأخرى)
١١٣١.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	١	٣	١	١	= عوائد الملكية
١١٣١.١٠٠	٠.٠	٠.١	١	٣	١	١	* الفوائد المحصلة
١١٣١.١٠١	٠.١	٠.١	١	٣	١	١	X على السندات
١١٣١.١٠٢	٠.٢	٠.١	١	٣	١	١	X على الإقراض
١١٣١.١٠٣	٠.٣	٠.١	١	٣	١	١	X على إعادة الإقراض من القروض الخارجية المعاد أقراضها من الخزنة العامة
١١٣١.١٠٤	٠.٤	٠.١	١	٣	١	١	X فوائد دائنة
١١٣١.١٠٥	٠.٥	٠.١	١	٣	١	١	X أخرى
١١٣١.٢٠٠	٠.٠	٠.٢	١	٣	١	١	* أرباح الأسهم
١١٣١.٢٠١	٠.١	٠.٢	١	٣	١	١	X شركات القطاع الخاص
١١٣١.٢٠٢	٠.٢	٠.٢	١	٣	١	١	X الهيئات الاقتصادية
١١٣١.٢٠٣	٠.٣	٠.٢	١	٣	١	١	X البنك المركزى
١١٣١.٢٠٤	٠.٤	٠.٢	١	٣	١	١	X شركات القطاع العام
١١٣١.٢٠٥	٠.٥	٠.٢	١	٣	١	١	X شركات قطاع الأعمال العام
١١٣١.٢٠٦	٠.٦	٠.٢	١	٣	١	١	X هيئة البترول
١١٣١.٢٠٧	٠.٧	٠.٢	١	٣	١	١	X قناة السويس
١١٣١.٢٠٨	٠.٨	٠.٢	١	٣	١	١	X أرباح أوراق مالية
١١٣١.٣٠٠	٠.٠	٠.٣	١	٣	١	١	* عائد الإيجارات
١١٣١.٣٠١	٠.١	٠.٣	١	٣	١	١	X اتاوة البترول
١١٣١.٣٠٢	٠.٢	٠.٣	١	٣	١	١	X إيجار أراضي حكومية
١١٣١.٣٠٣	٠.٣	٠.٣	١	٣	١	١	X إيرادات المناجم والمحاجر
١١٣١.٣٠٤	٠.٤	٠.٣	١	٣	١	١	X إيرادات المرافق التي تديرها المحليات
١١٣١.٣٠٥	٠.٥	٠.٣	١	٣	١	١	X إيرادات استغلال الأراضي السياحية
١١٣١.٣٠٦	٠.٦	٠.٣	١	٣	١	١	X أخرى (من هيئة البترول)
١١٣١.٣٠٧	٠.٧	٠.٣	١	٣	١	١	X اتاوة الذهب
١١٣١.٤٠٠	٠.٠	٠.٤	١	٣	١	١	* عوائد ملكية أخرى
١١٣١.٤٠١	٠.١	٠.٤	١	٣	١	١	X الرخصة الثالثة للمحمول
١١٣١.٤٠٢	٠.٢	٠.٤	١	٣	١	١	X الجيل الثالث للمحمول
١١٣١.٤٠٣	٠.٣	٠.٤	١	٣	١	١	X مقابل منح تراخيص الأسمت
١١٣١.٤٠٤	٠.٤	٠.٤	١	٣	١	١	X رخصة التليفون الثابت
١١٣١.٤٠٦	٠.٦	٠.٤	١	٣	١	١	X رخصة الجيل الرابع للمحمول
١١٣٢.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	٢	٣	١	١	= حصيلة بيع السلع والخدمات
١١٣٢.١٠٠	٠.٠	٠.١	٢	٣	١	١	* إيرادات الخدمات
١١٣٢.١٠١	٠.١	٠.١	٢	٣	١	١	X رسوم قضائية وغرامات (خدمات العدالة عدا رسوم نقل الملكية)

الموارد

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١٣٢.١٠٢	٠.٢	٠.١	٢	٣	١	١	X رسوم قيد وتسجيل ورقابة وإشراف
١١٣٢.١٠٣	٠.٣	٠.١	٢	٣	١	١	X الخدمات الجمركية
١١٣٢.١٠٤	٠.٤	٠.١	٢	٣	١	١	X الخدمات الزراعية
١١٣٢.١٠٥	٠.٥	٠.١	٢	٣	١	١	X الخدمات التعليمية
١١٣٢.١٠٦	٠.٦	٠.١	٢	٣	١	١	X الخدمات الصحية
١١٣٢.١٠٧	٠.٧	٠.١	٢	٣	١	١	X الخدمات الثقافية
١١٣٢.١٠٨	٠.٨	٠.١	٢	٣	١	١	X خدمات الإسكان والتعمير
١١٣٢.١٠٩	٠.٩	٠.١	٢	٣	١	١	X الخدمات الاجتماعية
١١٣٢.١١٠	١.٠	٠.١	٢	٣	١	١	X الخدمات التموينية
١١٣٢.١١١	١.١	٠.١	٢	٣	١	١	X خدمات القوى العاملة
١١٣٢.١١٢	١.٢	٠.١	٢	٣	١	١	X خدمات الطرق والمواصلات
١١٣٢.١١٣	١.٣	٠.١	٢	٣	١	١	X خدمات الشباب والرياضة
١١٣٢.١١٤	١.٤	٠.١	٢	٣	١	١	X الخدمات البيطرية
١١٣٢.١١٥	١.٥	٠.١	٢	٣	١	١	X خدمات التنظيم والإدارة
١١٣٢.١١٦	١.٦	٠.١	٢	٣	١	١	X التخطيط الإقليمي
١١٣٢.١١٧	١.٧	٠.١	٢	٣	١	١	X الخدمات السياحية
١١٣٢.١١٨	١.٨	٠.١	٢	٣	١	١	X خدمات الضرائب العقارية
١١٣٢.١١٩	١.٩	٠.١	٢	٣	١	١	X مبيعات بضائع
١١٣٢.١٢٠	٢.٠	٠.١	٢	٣	١	١	X إيرادات المشروعات الانتاجية
١١٣٢.١٢١	٢.١	٠.١	٢	٣	١	١	X ايجار المرافق العامة
١١٣٢.١٢٢	٢.٢	٠.١	٢	٣	١	١	X ايجار المباني الحكومية
١١٣٢.١٢٣	٢.٣	٠.١	٢	٣	١	١	X مقابل الإشراف والإدارة على الشركات
١١٣٢.١٢٤	٢.٤	٠.١	٢	٣	١	١	X ارباح تشغيل العملة التذكارية
١١٣٢.١٢٥	٢.٥	٠.١	٢	٣	١	١	X موارد جارية من الصناديق والحسابات الخاصة
١١٣٢.١٢٦	٢.٦	٠.١	٢	٣	١	١	X المحصل مقابل تأدية خدمات
١١٣٢.١٢٧	٢.٧	٠.١	٢	٣	١	١	X مقابل تأدية أعمال بعض المصالح للمصالح الأخرى
١١٣٢.١٢٨	٢.٨	٠.١	٢	٣	١	١	X إيرادات البرامج التدريبية
١١٣٢.١٢٩	٢.٩	٠.١	٢	٣	١	١	X عمولة تحصيل
١١٣٢.١٣٠	٣.٠	٠.١	٢	٣	١	١	X أخرى
١١٣٢.١٣١	٣.١	٠.١	٢	٣	١	١	X حصيلة وزارة المالية من اجمالي إيرادات الصناديق و الحسابات الخاصة
١١٣٢.١٣٢	٣.٢	٠.١	٢	٣	١	١	X مقابل خدمات سلطة التصديق الإلكتروني الحكومية
١١٣٢.١٣٣	٣.٣	٠.١	٢	٣	١	١	X حصيلة منح الجنسية المصرية
١١٣٢.١٣٤	٣.٤	٠.١	٢	٣	١	١	X مبالغ محصلة من الجهات الغير داخلية في الموازنة العامة للدولة مقابل ضمان وزارة المالية لها
١١٣٢.١٣٥	٣.٥	٠.١	٢	٣	١	١	X حصة الخزنة العامة من حصيلة الاربعمون قرش المخصصة للهيئة العامة للتأمين الصحي
١١٣٢.٢٠٠	٠.٠	٠.٢	٢	٣	١	١	X * إيرادات بيع السلع
١١٣٢.٢٠١	٠.١	٠.٢	٢	٣	١	١	X حصيلة بيع المخزون السلي
١١٣٢.٢٠٢	٠.٢	٠.٢	٢	٣	١	١	X حصيلة فروق أسعار بيع الغاز الطبيعي
١١٣٢.٣٠٠	٠.٠	٠.٣	٢	٣	١	١	X * المتحصلات بالوسائل الالكترونية
١١٣٢.٣٠١	٠.١	٠.٣	٢	٣	١	١	X متحصلات الكترونية عن اذون نسوية
١١٣٢.٣٠٢	٠.٢	٠.٣	٢	٣	١	١	X متحصلات الكترونية اخرى
١١٣٣.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	٣	٣	١	١	X مجموعة ٣ تعويضات وغرامات
١١٣٣.١٠٠	٠.٠	٠.١	٣	٣	١	١	X * غرامات العقوبات والمصادرات
١١٣٣.١٠١	٠.١	٠.١	٣	٣	١	١	X إيرادات النقد المصادر
١١٣٣.١٠٢	٠.٢	٠.١	٣	٣	١	١	X حصيلة الاموال المستردة
١١٣٣.١٠٣	٠.٣	٠.١	٣	٣	١	١	X التعويضات الناتجة عن المخالفات
١١٣٣.١٠٤	٠.٤	٠.١	٣	٣	١	١	X تعويضات عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية

الموارد

النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	المبيان	الكود الإقتصادي
٠.٥	٠.١	٣	٣	١	١	X حصيله صندوق الغرامات والجزاءات	١١٣٣.١٠.٥
٠.٦	٠.١	٣	٣	١	١	X حصيله الغرامات	١١٣٣.١٠.٦
٠.٧	٠.١	٣	٣	١	١	X أخرى	١١٣٣.١٠.٧
٠.٠	٠.٠	٤	٣	١	١	= التحويلات الاختيارية	١١٣٤.٠.٠.٠
٠.٠	٠.١	٤	٣	١	١	* جارية	١١٣٤.٠.١.٠
٠.١	٠.١	٤	٣	١	١	X فائض لجنة المساعدات	١١٣٤.٠.١.١
٠.٢	٠.١	٤	٣	١	١	X إيرادات أنشطة مختلفة	١١٣٤.٠.١.٢
٠.٠	٠.٢	٤	٣	١	١	* رأسمالية	١١٣٤.٠.٢.٠
٠.١	٠.٢	٤	٣	١	١	X مساعدات وتبرعات محلية لتمويل الاستثمارات	١١٣٤.٠.٢.١
٠.٢	٠.٢	٤	٣	١	١	X مساعدات وتبرعات خارجية لتمويل الاستثمارات	١١٣٤.٠.٢.٢
٠.٣	٠.٢	٤	٣	١	١	X أخرى	١١٣٤.٠.٢.٣
٠.٠	٠.٠	٥	٣	١	١	= إيرادات متنوعة	١١٣٥.٠.٠.٠
٠.٠	٠.١	٥	٣	١	١	* جارية	١١٣٥.٠.١.٠
٠.١	٠.١	٥	٣	١	١	X مبالغ معلاه دائنة مضت عليها المدة القانونية	١١٣٥.٠.١.١
٠.٢	٠.١	٥	٣	١	١	X إيرادات سنوات سابقة	١١٣٥.٠.١.٢
٠.٣	٠.١	٥	٣	١	١	X مقابل اشتراك العاملين بالسيارات	١١٣٥.٠.١.٣
٠.٤	٠.١	٥	٣	١	١	X إيرادات أسواق	١١٣٥.٠.١.٤
٠.٥	٠.١	٥	٣	١	١	X إيرادات غرامات المباني	١١٣٥.٠.١.٥
٠.٦	٠.١	٥	٣	١	١	X أخرى	١١٣٥.٠.١.٦
٠.٧	٠.١	٥	٣	١	١	X حصيله المبالغ الزائدة عن الحد الأقصى لدخول العاملين	١١٣٥.٠.١.٧
٠.٨	٠.١	٥	٣	١	١	X حصيله التصالح في مخالفات البناء وتقنين أوضاعها	١١٣٥.٠.١.٨
٠.٠	٠.٢	٥	٣	١	١	* رأسمالية	١١٣٥.٠.٢.٠
٠.١	٠.٢	٥	٣	١	١	X نقص الرصيد المدين للدفعات المقدمة للاستثمارات	١١٣٥.٠.٢.١
٠.٢	٠.٢	٥	٣	١	١	X موارد ومصادر رأسمالية أخرى	١١٣٥.٠.٢.٢
٠.٣	٠.٢	٥	٣	١	١	X حصيله بيع أصول غير إنتاجية (أراضي)	١١٣٥.٠.٢.٣
٠.٤	٠.٢	٥	٣	١	١	X حصيله بيع أصول إنتاجية (مساكن وسيارات وغيرها)	١١٣٥.٠.٢.٤
٠.٥	٠.٢	٥	٣	١	١	X إيرادات رأسمالية أخرى	١١٣٥.٠.٢.٥
٠.٠	٠.٠	٠	٠	٢	١	## المتحصلات من الحيازة	١٢.٠.٠.٠.٠.٠
٠.٠	٠.٠	٠	٤	٢	١	الباب الرابع (المتحصلات من الإفراض ومبيعات الأصول المالية وغيرها من الأصول)	١٢٤.٠.٠.٠.٠.٠
٠.٠	٠.٠	١	٤	٢	١	= متحصلات الإفراض ومبيعات الأصول المالية المحلية	١٢٤١.٠.٠.٠.٠
٠.٠	٠.١	١	٤	٢	١	* متحصلات من أوراق مالية بخلاف الأسهم	١٢٤١.٠.١.٠.٠
٠.١	٠.١	١	٤	٢	١	X سندات	١٢٤١.٠.١.٠.١
٠.٢	٠.١	١	٤	٢	١	X أذون	١٢٤١.٠.١.٠.٢
٠.٣	٠.١	١	٤	٢	١	X أخرى	١٢٤١.٠.١.٠.٣
٠.٠	٠.٢	١	٤	٢	١	* أقساط محصلة من الإفراض	١٢٤١.٠.٢.٠.٠
٠.١	٠.٢	١	٤	٢	١	X من بنك الاستثمار	١٢٤١.٠.٢.٠.١
٠.٢	٠.٢	١	٤	٢	١	X من الهيئات الاقتصادية	١٢٤١.٠.٢.٠.٢
٠.٣	٠.٢	١	٤	٢	١	X من الشركات قابضة	١٢٤١.٠.٢.٠.٣
٠.٤	٠.٢	١	٤	٢	١	X من شركات قطاع الأعمال العام	١٢٤١.٠.٢.٠.٤
٠.٥	٠.٢	١	٤	٢	١	X من شركات القطاع العام	١٢٤١.٠.٢.٠.٥
٠.٦	٠.٢	١	٤	٢	١	X من أقساط القروض الخارجية المعاد إفراضها من الخزينة العامة	١٢٤١.٠.٢.٠.٦
٠.٧	٠.٢	١	٤	٢	١	X من الجهات الأخرى	١٢٤١.٠.٢.٠.٧
٠.٠	٠.٣	١	٤	٢	١	* المتحصلات من بيع الأصول وحقوق الملكية	١٢٤١.٠.٣.٠.٠
٠.١	٠.٣	١	٤	٢	١	X من بنك الاستثمار	١٢٤١.٠.٣.٠.١
٠.٢	٠.٣	١	٤	٢	١	X من هيئات اقتصادية	١٢٤١.٠.٣.٠.٢
٠.٣	٠.٣	١	٤	٢	١	X من شركات قابضة	١٢٤١.٠.٣.٠.٣
٠.٤	٠.٣	١	٤	٢	١	X من شركات قطاع أعمال عام	١٢٤١.٠.٣.٠.٤
٠.٥	٠.٣	١	٤	٢	١	X من شركات قطاع عام	١٢٤١.٠.٣.٠.٥

الموارد

البيان	التصنيف	الفئة	الفصل	المجموعة	البند	النوع	الحدود الإقتصادية
x من جهات أخرى	١	٢	٤	١	٠.٣	٠.٦	١٢٤١.٣.٦
* الخصخصة	١	٢	٤	١	٠.٤	٠.٠	١٢٤١.٤.٠
x حصيلة الخصخصة	١	٢	٤	١	٠.٤	٠.١	١٢٤١.٤.١
= متحصلات الاقراض ومبيعات الاصول المالية الأجنبية	١	٢	٤	٢	٠.٠	٠.٠	١٢٤٢.٠.٠
* متحصلات اوراق مالية بخلاف الاسهم	١	٢	٤	٢	٠.١	٠.٠	١٢٤٢.٠.١
x سندات	١	٢	٤	٢	٠.١	٠.١	١٢٤٢.٠.١
x اذون	١	٢	٤	٢	٠.١	٠.٢	١٢٤٢.٠.٢
x اخرى	١	٢	٤	٢	٠.١	٠.٣	١٢٤٢.٠.٣
* أقساط محصلة من الاقراض	١	٢	٤	٢	٠.٢	٠.٠	١٢٤٢.٢.٠
x من الجهات الاخرى	١	٢	٤	٢	٠.٢	٠.١	١٢٤٢.٢.١
* المتحصلات من بيع الاصول وحقوق الملكية	١	٢	٤	٢	٠.٣	٠.٠	١٢٤٢.٣.٠
x من الجهات الاخرى	١	٢	٤	٢	٠.٣	٠.١	١٢٤٢.٣.١
# مصادر التمويل	١	٣	٠	٠	٠.٠	٠.٠	١٣.٠.٠.٠.٠
الباب الخامس (الاقتراض)	١	٣	٥	٠	٠.٠	٠.٠	١٣٥.٠.٠.٠.٠
= الاقتراض واصدار الاوراق المالية المحلية	١	٣	٥	١	٠.٠	٠.٠	١٣٥١.٠.٠.٠.٠
* اصدار اوراق مالية بخلاف الاسهم	١	٣	٥	١	٠.١	٠.٠	١٣٥١.٠.١.٠.٠
x سندات على الخزانة العامة	١	٣	٥	١	٠.١	٠.١	١٣٥١.٠.١.٠.١
x اذون على الخزانة العامة	١	٣	٥	١	٠.١	٠.٢	١٣٥١.٠.١.٠.٢
x اخرى	١	٣	٥	١	٠.١	٠.٣	١٣٥١.٠.١.٠.٣
* الاقتراض	١	٣	٥	١	٠.٢	٠.٠	١٣٥١.٠.٢.٠.٠
x من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات	١	٣	٥	١	٠.٢	٠.١	١٣٥١.٠.٢.٠.١
x من بنك الاستثمار القومى لتمويل اغراض اخرى	١	٣	٥	١	٠.٢	٠.٢	١٣٥١.٠.٢.٠.٢
x قروض خارجية معاد اقراضها عن طريق الخزانة	١	٣	٥	١	٠.٢	٠.٣	١٣٥١.٠.٢.٠.٣
x اقتراض لتمويل الاستثمارات	١	٣	٥	١	٠.٢	٠.٤	١٣٥١.٠.٢.٠.٤
x اقتراض من مصادر اخرى	١	٣	٥	١	٠.٢	٠.٥	١٣٥١.٠.٢.٠.٥
= الاقتراض واصدار الاوراق المالية الأجنبية	١	٣	٥	٢	٠.٠	٠.٠	١٣٥٢.٠.٠.٠.٠
* اصدار اوراق مالية بخلاف الاسهم	١	٣	٥	٢	٠.١	٠.٠	١٣٥٢.٠.١.٠.٠
x سندات على الخزانة العامة	١	٣	٥	٢	٠.١	٠.١	١٣٥٢.٠.١.٠.١
x اذون على الخزانة العامة	١	٣	٥	٢	٠.١	٠.٢	١٣٥٢.٠.١.٠.٢
x اخرى	١	٣	٥	٢	٠.١	٠.٣	١٣٥٢.٠.١.٠.٣
* الاقتراض	١	٣	٥	٢	٠.٢	٠.٠	١٣٥٢.٠.٢.٠.٠
x لتمويل الاستثمارات	١	٣	٥	٢	٠.٢	٠.١	١٣٥٢.٠.٢.٠.١
x لتمويل التزامات اخرى	١	٣	٥	٢	٠.٢	٠.٢	١٣٥٢.٠.٢.٠.٢
x لتمويل التزامات جارية	١	٣	٥	٢	٠.٢	٠.٣	١٣٥٢.٠.٢.٠.٣

الاستخدامات

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الشفة	التصنيف	البيان
٢٠٠٠٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٠	٠	٢	الاستخدامات
٢١٠٠٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٠	١	٢	# المصروفات
٢١١٠٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	١	١	٢	الباب الأول (الأجور وتعويضات العاملين)
٢١١١٠٠٠٠	٠٠	٠٠	١	١	١	٢	= الأجور والبدلات النقدية والعينية
٢١١١٠١٠٠	٠٠	٠١	١	١	١	٢	* الوظائف الدائمة
٢١١١٠١٠١	٠١	٠١	١	١	١	٢	x المرتبات الأساسية
٢١١١٠١٠٢	٠٢	٠١	١	١	١	٢	x تكاليف المعارن و تحمل الموازنة مرتباتهم
٢١١١٠١٠٣	٠٣	٠١	١	١	١	٢	x تكاليف الإجازات الدراسية
٢١١١٠١٠٤	٠٤	٠١	١	١	١	٢	x تكاليف المنح التدريبية
٢١١١٠١٠٥	٠٥	٠١	١	١	١	٢	x الأجر الوظيفي
٢١١١٠١٠٦	٠٦	٠١	١	١	١	٢	x تكاليف أجور ومرتبات المخاطبين بأحكام القانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٨
٢١١١٠٢٠٠	٠٠	٠٢	١	١	١	٢	* الوظائف المؤقتة
٢١١١٠٢٠١	٠١	٠٢	١	١	١	٢	x المكافآت الشاملة (خبراء وطنيين)
٢١١١٠٢٠٢	٠٢	٠٢	١	١	١	٢	x المكافآت الشاملة (خبراء واجانب)
٢١١١٠٢٠٣	٠٣	٠٢	١	١	١	٢	x أجور موسمين
٢١١١٠٢٠٤	٠٤	٠٢	١	١	١	٢	x مكافآت الصبية
٢١١١٠٢٠٥	٠٥	٠٢	١	١	١	٢	x مكافآت اطباء امتياز و إخصائى علاج طبيعى
٢١١١٠٢٠٦	٠٦	٠٢	١	١	١	٢	x مكافآت الاساتذه المتفرغين
٢١١١٠٢٠٧	٠٧	٠٢	١	١	١	٢	x مكافآت الاساتذه غير المتفرغين
٢١١١٠٢٠٨	٠٨	٠٢	١	١	١	٢	x مكافآت مساعدى ومعاونى الوزراء
٢١١١٠٣٠٠	٠٠	٠٣	١	١	١	٢	* المكافآت:
٢١١١٠٣٠١	٠١	٠٣	١	١	١	٢	x تعويض العاملين عن جهود غير عادية
٢١١١٠٣٠٢	٠٢	٠٣	١	١	١	٢	x المكافآت التشجيعية
٢١١١٠٣٠٣	٠٣	٠٣	١	١	١	٢	x تكاليف حافز الإثابة
٢١١١٠٣٠٤	٠٤	٠٣	١	١	١	٢	x حوافز العاملين بالكادر العام
٢١١١٠٣٠٥	٠٥	٠٣	١	١	١	٢	x حوافز العاملين بالكادرات الخاصة
٢١١١٠٣٠٦	٠٦	٠٣	١	١	١	٢	x الحافز المالى الإضافي
٢١١١٠٣٠٧	٠٧	٠٣	١	١	١	٢	x حوافز العلميين
٢١١١٠٣٠٨	٠٨	٠٣	١	١	١	٢	x حافز جذب العمالة
٢١١١٠٣٠٩	٠٩	٠٣	١	١	١	٢	x حافز تميز (ماجستير ودكتوراه)
٢١١١٠٣١٠	١٠	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت التدريس
٢١١١٠٣١١	١١	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت الريادة العلمية و الاجتماعية
٢١١١٠٣١٢	١٢	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت البحوث الاكاديمية و التطبيقية
٢١١١٠٣١٣	١٣	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت الاشراف على الرسائل العلمية
٢١١١٠٣١٤	١٤	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت الامتحانات
٢١١١٠٣١٥	١٥	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت التصحيح
٢١١١٠٣١٦	١٦	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت حضور جلسات و لجان
٢١١١٠٣١٧	١٧	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت طوارئ للعسكريين
٢١١١٠٣١٨	١٨	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت التدريب
٢١١١٠٣١٩	١٩	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت محو الامية
٢١١١٠٣٢٠	٢٠	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت ساعات البحث الزائدة عن النصاب
٢١١١٠٣٢١	٢١	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت اخرى
٢١١١٠٣٢٢	٢٢	٠٣	١	١	١	٢	x تكاليف حافز اثابة اضافي
٢١١١٠٣٢٣	٢٣	٠٣	١	١	١	٢	x حوافز أداء المعلمين
٢١١١٠٣٢٤	٢٤	٠٣	١	١	١	٢	x حافز جودة

الاستخدامات

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
٢١١١.٣٢٥	٢٥	٠.٣	١	١	١	٢	x مكافآت المستشارين
٢١١١.٣٢٦	٢٦	٠.٣	١	١	١	٢	x الحافز التعويضى
٢١١١.٣٢٧	٢٧	٠.٣	١	١	١	٢	x حافز الميكنة وتحديث البيانات
٢١١١.٣٢٨	٢٨	٠.٣	١	١	١	٢	x حافز اضافي
٢١١١.٣٢٩	٢٩	٠.٣	١	١	١	٢	x حافز تكميلي للحد الأدنى
٢١١١.٣٣٠	٣٠	٠.٣	١	١	١	٢	x حافز تطوير التعليم قبل الجامعي
٢١١١.٣٣١	٣١	٠.٣	١	١	١	٢	x حافز الإدارة المدرسية
٢١١١.٤٠٠	٠٠	٠.٤	١	١	١	٢	* بدلات نوعية
٢١١١.٤٠١	٠١	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تمثيل الوظائف العليا
٢١١١.٤٠٢	٠٢	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تمثيل لموظفين بالخارج
٢١١١.٤٠٣	٠٣	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تمثيل لموظفين فنيين
٢١١١.٤٠٤	٠٤	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل طبيعة عمل للأطباء
٢١١١.٤٠٥	٠٥	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تسجيل الأطباء المقيمين
٢١١١.٤٠٦	٠٦	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل حرمان للصيادلة و الحكيمات و المولدات و الممرضات و الزائرات الصحيات و المفتشات
٢١١١.٤٠٧	٠٧	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل عدوى ووقاية من الأشعة
٢١١١.٤٠٨	٠٨	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ للمهندسين
٢١١١.٤٠٩	٠٩	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ للمحاميين
٢١١١.٤١٠	١٠	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ لموظفين فنيين
٢١١١.٤١١	١١	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ للمهندسين الزراعيين
٢١١١.٤١٢	١٢	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ للأطباء البيطريين
٢١١١.٤١٣	١٣	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ للتجارين
٢١١١.٤١٤	١٤	٠.٤	١	١	١	٢	x بدلات عسكرية
٢١١١.٤١٥	١٥	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل طبيعة عمل
٢١١١.٤١٦	١٦	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل تفتيش
٢١١١.٤١٧	١٧	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل امتياز
٢١١١.٤١٨	١٨	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل عمادة ووكالة و رئاسة قسم
٢١١١.٤١٩	١٩	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل صيارف و تحصيل و بدل عجز للصيارف
٢١١١.٤٢٠	٢٠	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل اخزال
٢١١١.٤٢١	٢١	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل خطر
٢١١١.٤٢٢	٢٢	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل لمكافحة المخدرات
٢١١١.٤٢٣	٢٣	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل سماعة للتليفون و اللاسلكي
٢١١١.٤٢٤	٢٤	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل غطاسة
٢١١١.٤٢٥	٢٥	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل قيادة
٢١١١.٤٢٦	٢٦	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل صناعة
٢١١١.٤٢٧	٢٧	٠.٤	١	١	١	٢	x بدلات مهنية وفنية اخرى
٢١١١.٤٢٨	٢٨	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل اقامة بالجهات النائية
٢١١١.٤٢٩	٢٩	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل قرية للاخصائيين و الحكيمات و الباحثين الاجتماعيين
٢١١١.٤٣٠	٣٠	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل سودان
٢١١١.٤٣١	٣١	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل اغتراب
٢١١١.٤٣٢	٣٢	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل مناخ
٢١١١.٤٣٣	٣٣	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل سكن فى الداخل و الخارج
٢١١١.٤٣٤	٣٤	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل ماجستير ودكتوراه
٢١١١.٤٣٥	٣٥	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل بحث
٢١١١.٤٣٦	٣٦	٠.٤	١	١	١	٢	x بدل استقبال و ضيافة

الاستخدامات

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الضمة	التصنيف	البيان
٢١١١.٤٣٧	٣٧	-٤	١	١	١	٢	x بدل مراسلة
٢١١١.٤٣٨	٣٨	-٤	١	١	١	٢	x بدل أغذية
٢١١١.٤٣٩	٣٩	-٤	١	١	١	٢	x بدل ملابس
٢١١١.٤٤٠	٤٠	-٤	١	١	١	٢	x بدل انتقال نقدى ثابت ونظير عدم تخصيص سيارات ركوب حكومية
٢١١١.٤٤١	٤١	-٤	١	١	١	٢	x بدل قضاء
٢١١١.٤٤٢	٤٢	-٤	١	١	١	٢	x بدل جامعة
٢١١١.٤٤٣	٤٣	-٤	١	١	١	٢	x بدل يخص العلاقات الثقافية والتعاون الخارجى
٢١١١.٤٤٤	٤٤	-٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ فنانين تشكيليين
٢١١١.٤٤٥	٤٥	-٤	١	١	١	٢	x بدل معلم (تدريس)
٢١١١.٤٤٦	٤٦	-٤	١	١	١	٢	x بدل اعتماد (معلمين)
٢١١١.٤٤٧	٤٧	-٤	١	١	١	٢	x بدلات مختلفة أخرى
٢١١١.٤٤٨	٤٨	-٤	١	١	١	٢	x بدل مخاطر مهن طبية
٢١١١.٤٤٩	٤٩	-٤	١	١	١	٢	x بدل تمثيل إضافي
٢١١١.٥٠٠	٠٠	-٥	١	١	١	٢	* مزايا نقدية
٢١١١.٥٠١	٠١	-٥	١	١	١	٢	x اعانة غلاء المعيشة
٢١١١.٥٠٢	٠٢	-٥	١	١	١	٢	x علاوة اجتماعية
٢١١١.٥٠٣	٠٣	-٥	١	١	١	٢	x علاوة اجتماعية اضافية
٢١١١.٥٠٤	٠٤	-٥	١	١	١	٢	x تكاليف تعويض العملات بما يعادل ٢٥% من المرتب الشهرى
٢١١١.٥٠٥	٠٥	-٥	١	١	١	٢	x العلاوة الخاصة
٢١١١.٥٠٦	٠٦	-٥	١	١	١	٢	x المنحة الشهرية
٢١١١.٥٠٧	٠٧	-٥	١	١	١	٢	x مزايا نقدية أخرى
٢١١١.٥٠٨	٠٨	-٥	١	١	١	٢	x علاوة الحد الأدنى
٢١١١.٥٠٩	٠٩	-٥	١	١	١	٢	x علاوة مقابل الأعباء الوظيفية للمعلمين
٢١١١.٥١٠	١٠	-٥	١	١	١	٢	x تكاليف المقابل النقدي لرصيد الاجازات الاعتيادية
٢١١١.٥١١	١١	-٥	١	١	١	٢	xعلاوة غلاء معيشة إستثنائية
٢١١١.٥١٢	١٢	-٥	١	١	١	٢	xعلاوة الحد الأدنى للحزمة الإجتماعية
٢١١١.٥١٣	١٣	-٥	١	١	١	٢	x علاوة الحد الأدنى للأجور من حاملي الشهادة العلمية "ماجستير ودكتوراة"
٢١١١.٦٠٠	٠٠	-٦	١	١	١	٢	* المزايا العينية
٢١١١.٦٠١	٠١	-٦	١	١	١	٢	x أغذية للعاملين
٢١١١.٦٠٢	٠٢	-٦	١	١	١	٢	x ملابس للعاملين
٢١١١.٦٠٣	٠٣	-٦	١	١	١	٢	x علاج طبي للعاملين
٢١١١.٦٠٤	٠٤	-٦	١	١	١	٢	x خدمات اجتماعية ورياضية للعاملين
٢١١١.٦٠٥	٠٥	-٦	١	١	١	٢	x اخرى
٢١١٢.٠٠٠	٠٠	٠٠	٢	١	١	٢	= المزايا التأمينية
٢١١٢.١٠٠	٠٠	٠١	٢	١	١	٢	* حصة الحكومة فى صندوق التأمين الاجتماعى للحكومة
٢١١٢.١٠١	٠١	٠١	٢	١	١	٢	x التأمين ضد الشيخوخة والعجز والوفاة
٢١١٢.١٠٢	٠٢	٠١	٢	١	١	٢	x حصة الحكومة فى اشتراكات نظام المكافآت
٢١١٢.١٠٣	٠٣	٠١	٢	١	١	٢	x اشتراكات المدة السابقة
٢١١٢.١٠٤	٠٤	٠١	٢	١	١	٢	x تكاليف مساهمة الحكومة فى التأمين على العاملين فى اجازة لرعاية أطفالهن
٢١١٢.٢٠٠	٠٠	٠٢	٢	١	١	٢	* مزايا تأمينية أخرى
٢١١٢.٢٠١	٠١	٠٢	٢	١	١	٢	x التأمين ضد المرض
٢١١٢.٢٠٢	٠٢	٠٢	٢	١	١	٢	x التأمين ضد اصابة العمل

الاستخدامات

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الشفة	التصنيف	البيان
٢١١٢.٢.٣	٠٣	٠٢	٢	١	١	٢	x التأمين ضد المرض (تأمين صحى شامل)
٢١١٢.٢.٤	٠٤	٠٢	٢	١	١	٢	x التأمين ضد إصابة العمل (تأمين صحى شامل)
٢١١٣.٠.٠	٠٠	٠٠	٣	١	١	٢	= الأجر الإجمالية والاحتياطيات العامة
٢١١٣.١.٠	٠٠	٠١	٣	١	١	٢	* الأجر الإجمالية
٢١١٣.١.١	٠١	٠١	٣	١	١	٢	x أجر إجمالية مدرجة بموازنات الجهات
٢١١٣.١.٢	٠٢	٠١	٣	١	١	٢	x اعتمادات أجر للحسابات والصناديق الخاصة
٢١١٣.٢.٠	٠٠	٠٢	٣	١	١	٢	* المتطلبات الإضافية للأجر
٢١١٣.٢.١	٠١	٠٢	٣	١	١	٢	x احتياطيات عامة للأجر
٢١١٤.٠.٠	٠٠	٠٠	٤	١	١	٢	= الأجر المستبعدة
٢١١٤.١.٠	٠٠	٠١	٤	١	١	٢	* أجر مستبعد للحصول من شراء الأصول غير المالية
٢١١٤.١.١	٠١	٠١	٤	١	١	٢	x أجر مستبعد من مصادر أخرى
٢١٢٠.٠.٠	٠٠	٠٠	-	٢	١	٢	الباب الثانى (شراء السلع والخدمات)
٢١٢١.٠.٠	٠٠	٠٠	١	٢	١	٢	السلع
٢١٢١.١.٠	٠٠	٠١	١	٢	١	٢	* المواد الخام
٢١٢١.١.١	٠١	٠١	١	٢	١	٢	x الأدوية
٢١٢١.١.٢	٠٢	٠١	١	٢	١	٢	x الأغذية
٢١٢١.١.٣	٠٣	٠١	١	٢	١	٢	x مواد خام أخرى
٢١٢١.١.٤	٠٤	٠١	١	٢	١	٢	x مستلزمات طبية
٢١٢١.٢.٠	٠٠	٠٢	١	٢	١	٢	* وقود وزيوت وقوى محركه للتشغيل
٢١٢١.٢.١	٠١	٠٢	١	٢	١	٢	x فحومات
٢١٢١.٢.٢	٠٢	٠٢	١	٢	١	٢	x مواد بترولية وغاز
٢١٢١.٢.٣	٠٣	٠٢	١	٢	١	٢	x مواد تزييت وتشحيم
٢١٢١.٢.٤	٠٤	٠٢	١	٢	١	٢	x كهرباء
٢١٢١.٣.٠	٠٠	٠٣	١	٢	١	٢	* وقود وزيوت لسيارات الركوب
٢١٢١.٣.١	٠١	٠٣	١	٢	١	٢	x مواد بترولية وغاز
٢١٢١.٣.٢	٠٢	٠٣	١	٢	١	٢	x مواد تزييت وتشحيم
٢١٢١.٤.٠	٠٠	٠٤	١	٢	١	٢	* قطع غيار ومهمات
٢١٢١.٤.١	٠١	٠٤	١	٢	١	٢	x قطع غيار و مواد للصيانة
٢١٢١.٤.٢	٠٢	٠٤	١	٢	١	٢	x مواد و مهمات متنوعة
٢١٢١.٥.٠	٠٠	٠٥	١	٢	١	٢	* مواد تعبئة وتغليف
٢١٢١.٥.١	٠١	٠٥	١	٢	١	٢	x مواد مستهلكة
٢١٢١.٥.٢	٠٢	٠٥	١	٢	١	٢	x مواد متداولة
٢١٢١.٦.٠	٠٠	٠٦	١	٢	١	٢	* ادوات كتابية وكتب
٢١٢١.٦.١	٠١	٠٦	١	٢	١	٢	x ادوات كتابية ومكتبية
٢١٢١.٦.٢	٠٢	٠٦	١	٢	١	٢	x كتب ومجلات ووثائق أخرى للمكتبات
٢١٢١.٦.٣	٠٣	٠٦	١	٢	١	٢	x كراسيات ودفاتر
٢١٢١.٦.٤	٠٤	٠٦	١	٢	١	٢	x مطبوعات أخرى
٢١٢١.٧.٠	٠٠	٠٧	١	٢	١	٢	* مياه وانارة
٢١٢١.٧.١	٠١	٠٧	١	٢	١	٢	x مياه
٢١٢١.٧.٢	٠٢	٠٧	١	٢	١	٢	x انارة
٢١٢١.٨.٠	٠٠	٠٨	١	٢	١	٢	* مستلزمات سلعية متنوعة
٢١٢١.٨.١	٠١	٠٨	١	٢	١	٢	x مستلزمات تعليمية ومعينات سمعية و بصرية
٢١٢١.٨.٢	٠٢	٠٨	١	٢	١	٢	x مستلزمات تنظيم الحدائق
٢١٢١.٨.٣	٠٣	٠٨	١	٢	١	٢	x مستلزمات تصوير
٢١٢١.٨.٤	٠٤	٠٨	١	٢	١	٢	x مستلزمات موسيقى
٢١٢١.٨.٥	٠٥	٠٨	١	٢	١	٢	x مستلزمات ألعاب رياضية

الاستخدامات

البيان	التصنيف	الفئة	الفصل	المجموعة	البند	النوع	الكود الإقتصادى
x مستلزمات سلعية متنوعة	٢	١	٢	١	٠.٨	٠.٦	٢١٢١.٨٠.٦
* سلع مشتراه بفرض إعادة البيع	٢	١	٢	١	٠.٩	٠.٠	٢١٢١.٩٠.٠
x محلية	٢	١	٢	١	٠.٩	٠.١	٢١٢١.٩٠.١
x أجنبية	٢	١	٢	١	٠.٩	٠.٢	٢١٢١.٩٠.٢
= الخدمات	٢	١	٢	٢	٠.٠	٠.٠	٢١٢٢.٠٠.٠
* نفقات الصيانة	٢	١	٢	٢	٠.١	٠.٠	٢١٢٢.١٠.٠
x صيانة وتطهير لوسائل الرى و الصرف	٢	١	٢	٢	٠.١	٠.١	٢١٢٢.١٠.١
x صيانة و ترميم مباني انشاءات و اعمال صغيرة المباني	٢	١	٢	٢	٠.١	٠.٢	٢١٢٢.١٠.٢
x صيانة مرافق و شبكات	٢	١	٢	٢	٠.١	٠.٣	٢١٢٢.١٠.٣
x صيانة طرق و جسور و كبارى	٢	١	٢	٢	٠.١	٠.٤	٢١٢٢.١٠.٤
x صيانة آلات و معدات	٢	١	٢	٢	٠.١	٠.٥	٢١٢٢.١٠.٥
x صيانة وسائل نقل واتصالات	٢	١	٢	٢	٠.١	٠.٦	٢١٢٢.١٠.٦
x صيانة اثاث و معدات مكتبية ومكاتب	٢	١	٢	٢	٠.١	٠.٧	٢١٢٢.١٠.٧
x صيانة الحاسبات والاجهزة الالكترونية	٢	١	٢	٢	٠.١	٠.٨	٢١٢٢.١٠.٨
x اخرى	٢	١	٢	٢	٠.١	٠.٩	٢١٢٢.١٠.٩
x صيانة الأجهزة الطبية	٢	١	٢	٢	٠.١	١.٠	٢١٢٢.١١.٠
x صيانة مباني الهي الحكومي بالعاصمة الادارية الجديدة	٢	١	٢	٢	٠.١	١.١	٢١٢٢.١١.١
* نشر واعلان ودعاية واستقبال	٢	١	٢	٢	٠.٢	٠.٠	٢١٢٢.٢٠.٠
x نفقات نشر واعلان	٢	١	٢	٢	٠.٢	٠.١	٢١٢٢.٢٠.١
x نفقات دعاية	٢	١	٢	٢	٠.٢	٠.٢	٢١٢٢.٢٠.٢
x نفقات الحفلات و الاستقبالات	٢	١	٢	٢	٠.٢	٠.٣	٢١٢٢.٢٠.٣
x نفقات الزيارات الدولية والاشترك في المؤتمرات الدولية	٢	١	٢	٢	٠.٢	٠.٤	٢١٢٢.٢٠.٤
x نفقات الاشترك في المؤتمرات المحلية	٢	١	٢	٢	٠.٢	٠.٥	٢١٢٢.٢٠.٥
x نفقات الشئون والعلاقات العامة	٢	١	٢	٢	٠.٢	٠.٦	٢١٢٢.٢٠.٦
x اخرى	٢	١	٢	٢	٠.٢	٠.٧	٢١٢٢.٢٠.٧
* نفقات طبع ودوريات وحقوق تأليف	٢	١	٢	٢	٠.٣	٠.٠	٢١٢٢.٣٠.٠
x نفقات طبع	٢	١	٢	٢	٠.٣	٠.١	٢١٢٢.٣٠.١
x اشتراكات في مجلات و جرائد ودوريات	٢	١	٢	٢	٠.٣	٠.٢	٢١٢٢.٣٠.٢
x شراء حقوق المؤلفين	٢	١	٢	٢	٠.٣	٠.٣	٢١٢٢.٣٠.٣
x نفقات تشجيع التأليف والمؤلفين	٢	١	٢	٢	٠.٣	٠.٤	٢١٢٢.٣٠.٤
x اصدار كتب ومجلات ونشرات وثقافية وعلمية	٢	١	٢	٢	٠.٣	٠.٥	٢١٢٢.٣٠.٥
x اخرى	٢	١	٢	٢	٠.٣	٠.٦	٢١٢٢.٣٠.٦
* نقل وانتقالات عامة	٢	١	٢	٢	٠.٤	٠.٠	٢١٢٢.٤٠.٠
x نقل مهمات بالسكة الحديد	٢	١	٢	٢	٠.٤	٠.١	٢١٢٢.٤٠.١
x انتقالات عامة للعاملين و غير العاملين بالسكك الحديدية	٢	١	٢	٢	٠.٤	٠.٢	٢١٢٢.٤٠.٢
x نقل وانتقالات عامة بوسائل اخرى للسفر بالداخل	٢	١	٢	٢	٠.٤	٠.٣	٢١٢٢.٤٠.٣
x نقل وانتقالات عامة بوسائل اخرى للسفر بالخارج	٢	١	٢	٢	٠.٤	٠.٤	٢١٢٢.٤٠.٤
x تكاليف نقل وانتقالات وبدل انتقال للمعاري بالخارج	٢	١	٢	٢	٠.٤	٠.٥	٢١٢٢.٤٠.٥
x بدل انتقال للسفر بالداخل	٢	١	٢	٢	٠.٤	٠.٦	٢١٢٢.٤٠.٦
x بدل انتقال للسفر بالخارج	٢	١	٢	٢	٠.٤	٠.٧	٢١٢٢.٤٠.٧
x المقابل النقدي للعاملين بالمناطق النائية	٢	١	٢	٢	٠.٤	٠.٨	٢١٢٢.٤٠.٨
x اخرى	٢	١	٢	٢	٠.٤	٠.٩	٢١٢٢.٤٠.٩
x بدل الانتقال للموظفين المنتقلين للعاصمة الادارية الجديدة	٢	١	٢	٢	٠.٤	١.٠	٢١٢٢.٤١.٠

الاستخدامات

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الضمة	التصنيف	البيان
٢١٢٢.٤١١	١١	٠.٤	٢	٢	١	٢	x بدل سكن للموظفين المنتقلين للعاصمة الإدارية الجديدة
٢١٢٢.٥٠٠	٠٠	٠.٥	٢	٢	١	٢	* البريد والاتصالات
٢١٢٢.٥٠١	٠.١	٠.٥	٢	٢	١	٢	x بريد
٢١٢٢.٥٠٢	٠.٢	٠.٥	٢	٢	١	٢	x تليفون
٢١٢٢.٥٠٣	٠.٣	٠.٥	٢	٢	١	٢	x تلفراف
٢١٢٢.٥٠٤	٠.٤	٠.٥	٢	٢	١	٢	x اشتراك تيكس
٢١٢٢.٥٠٥	٠.٥	٠.٥	٢	٢	١	٢	x تليكس و فاكس
٢١٢٢.٥٠٦	٠.٦	٠.٥	٢	٢	١	٢	x شبكة الانترنت
٢١٢٢.٥٠٧	٠.٧	٠.٥	٢	٢	١	٢	x اخرى
٢١٢٢.٥٠٨	٠.٨	٠.٥	٢	٢	١	٢	x خطوط الإنترنت المؤمنة
٢١٢٢.٦٠٠	٠٠	٠.٦	٢	٢	١	٢	* ايجار
٢١٢٢.٦٠١	٠.١	٠.٦	٢	٢	١	٢	x ايجار اراضي ومباني ومخازن وجراجات وغيرها
٢١٢٢.٦٠٢	٠.٢	٠.٦	٢	٢	١	٢	x ايجار آلات احصائية وحاسبات
٢١٢٢.٦٠٣	٠.٣	٠.٦	٢	٢	١	٢	x ايجار آلات وماكينات ومعدات
٢١٢٢.٦٠٤	٠.٤	٠.٦	٢	٢	١	٢	x ايجار خيام وكراسي
٢١٢٢.٦٠٥	٠.٥	٠.٦	٢	٢	١	٢	x ايجار وسائل نقل
٢١٢٢.٦٠٦	٠.٦	٠.٦	٢	٢	١	٢	x مقابل حق الانتفاع لمباني الحى الحكومى بالعاصمة الادارية الجديدة
٢١٢٢.٧٠٠	٠٠	٠.٧	٢	٢	١	٢	* نفقات إقامة معارض ومؤتمرات
٢١٢٢.٧٠١	٠.١	٠.٧	٢	٢	١	٢	x بالداخل
٢١٢٢.٧٠٢	٠.٢	٠.٧	٢	٢	١	٢	x بالخارج
٢١٢٢.٨٠٠	٠٠	٠.٨	٢	٢	١	٢	* تكاليف العلاقات الثقافية والتعاون الخارجى
٢١٢٢.٨٠١	٠.١	٠.٨	٢	٢	١	٢	x تكاليف تبادل البعثات والوفود مع الحكومات الاجنبية وتنفيذ المعاهدات الثقافية
٢١٢٢.٨٠٢	٠.٢	٠.٨	٢	٢	١	٢	x تكاليف المكاتب و المراكز الثقافية و مكاتب البعثات
٢١٢٢.٨٠٣	٠.٣	٠.٨	٢	٢	١	٢	x اخرى
٢١٢٢.٩٠٠	٠٠	٠.٩	٢	٢	١	٢	* تكاليف البحوث والتطوير وتدريب العاملين
٢١٢٢.٩٠١	٠.١	٠.٩	٢	٢	١	٢	x خدمات ابحاث وتجارب
٢١٢٢.٩٠٢	٠.٢	٠.٩	٢	٢	١	٢	x تكاليف البرامج التدريبية
٢١٢٢.١٠٠	٠٠	١.٠	٢	٢	١	٢	* نفقات خدمة متنوعة
٢١٢٢.١٠١	٠.١	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات تأمين و عمولة
٢١٢٢.١٠٢	٠.٢	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات الأعياد و المواسم
٢١٢٢.١٠٣	٠.٣	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات تنفيذ الأحكام القضائية
٢١٢٢.١٠٤	٠.٤	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات رسوم القيد بنقابة المحامين
٢١٢٢.١٠٥	٠.٥	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات لجان تحكيم
٢١٢٢.١٠٦	٠.٦	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات تشغيل لدى الغير و مقاولى الباطن
٢١٢٢.١٠٧	٠.٧	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات سرية وذات طبيعة خاصة
٢١٢٢.١٠٨	٠.٨	١.٠	٢	٢	١	٢	x اخرى متنوعة
٢١٢٢.١٠٩	٠.٩	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات خدمات الصرف الصحى
٢١٢٢.١٠٠	١.٠	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات النظافة
٢١٢٢.١٠١	١.١	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات الأمن والحراسة
٢١٢٢.١٠٢	١.٢	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات مقابل الخدمات الاعلامية
٢١٢٢.١٠٣	١.٣	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات خدمات التصديق الالكترونى الحكومية
٢١٢٢.١٠٤	١.٤	١.٠	٢	٢	١	٢	x نفقات التأمين على ارباب العهد
٢١٢٣.٠٠٠	٠٠	٠٠	٣	٢	١	٢	= شراء السلع والخدمات والاحتياجات العامة

الاستخدامات

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الذمة	التصنيف	البيان
٢١٢٣.١٠٠	٠٠	٠.١	٣	٢	١	٢	* شراء السلع والخدمات الإجمالية
٢١٢٣.١٠.١	٠.١	٠.١	٣	٢	١	٢	x شراء سلع وخدمات إجمالية مدرجة بموازانات الجهات
٢١٢٣.١٠.٢	٠.٢	٠.١	٣	٢	١	٢	x اعتمادات شراء سلع وخدمات للحسابات والصناديق الخاصة
٢١٢٣.٢٠٠	٠٠	٠.٢	٣	٢	١	٢	* المتطلبات الإضافية لشراء السلع والخدمات
٢١٢٣.٢٠.١	٠.١	٠.٢	٣	٢	١	٢	x احتياطيات عامة لشراء السلع والخدمات
٢١٢٤.٠٠٠	٠٠	٠٠	٤	٢	١	٢	= شراء السلع والخدمات المستبعدة
٢١٢٤.٠١٠٠	٠٠	٠.١	٤	٢	١	٢	* شراء السلع والخدمات مستبعدة بالتحصيل من شراء الأصول غير المالية
٢١٢٤.٠١.٠.١	٠.١	٠.١	٤	٢	١	٢	x شراء السلع والخدمات مستبعدة من مصادر أخرى
٢١٣٠.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٣	١	٢	الباب الثالث (الفوائد)
٢١٣١.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	١	٣	١	٢	= فوائد خارجية
٢١٣١.٠١٠٠	٠٠	٠.١	١	٣	١	٢	* فوائد خارجية (لغير المقيمين)
٢١٣١.٠١.٠.١	٠.١	٠.١	١	٣	١	٢	x فوائد الدين العام الخارجى
٢١٣١.٠١.٠.٢	٠.٢	٠.١	١	٣	١	٢	x فوائد خارجية تسدها الجهات
٢١٣٢.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٢	٣	١	٢	= فوائد محلية (المقيمين)
٢١٣٢.٠١٠٠	٠٠	٠.١	٢	٣	١	٢	* بخلاف وحدات الحكومة العامة
٢١٣٢.٠١.٠.١	٠.١	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد سندات البنك المركزى
٢١٣٢.٠١.٠.٢	٠.٢	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد سندات السلع التموينية
٢١٣٢.٠١.٠.٣	٠.٣	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد سندات الزيادة في رؤوس أموال البنوك
٢١٣٢.٠١.٠.٤	٠.٤	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد السندات الدولارية بالعجز في مركز العملات الأجنبية
٢١٣٢.٠١.٠.٥	٠.٥	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد الأذون على الخزانة العامة
٢١٣٢.٠١.٠.٦	٠.٦	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد سندات الخزانة المصرية
٢١٣٢.٠١.٠.٧	٠.٧	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد التغطية المؤقتة للرصيد المدين
٢١٣٢.٠١.٠.٨	٠.٨	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد السندات المحلية
٢١٣٢.٠١.٠.٩	٠.٩	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد سندات العجز الاكتوارى لصندوق التأمينات
٢١٣٢.٠١.٠.١٠	١.٠	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد الـ ٥% سندات حكومية
٢١٣٢.٠١.٠.١١	١.١	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد السندات المتوقع إصدارها لصالح صندوق التأمين
٢١٣٢.٠١.٠.١٢	١.٢	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد ارصدة الأموال المساندة
٢١٣٢.٠١.٠.١٣	١.٣	٠.١	٢	٣	١	٢	x أخرى
٢١٣٢.٠٢٠٠	٠٠	٠.٢	٢	٣	١	٢	* لوحدات الحكومة العامة
٢١٣٢.٠٢.٠.١	٠.١	٠.٢	٢	٣	١	٢	x فوائد قروض تمويل الاستثمارات
٢١٣٢.٠٢.٠.٢	٠.٢	٠.٢	٢	٣	١	٢	x للخزانة العامة (تشمل فوائد القروض الخارجية والمعاد اقراضها من الخزانة)
٢١٣٢.٠٢.٠.٣	٠.٣	٠.٢	٢	٣	١	٢	x لجهات أخرى (شاملة المحليات)
٢١٣٣.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٣	٣	١	٢	= الفوائد الإجمالية والاحتياطيات العامة
٢١٣٣.٠١٠٠	٠٠	٠.١	٣	٣	١	٢	* الفوائد الإجمالية
٢١٣٣.٠١.٠.١	٠.١	٠.١	٣	٣	١	٢	x فوائد إجمالية مدرجة بموازانات الجهات
٢١٣٣.٠١.٠.٢	٠.٢	٠.١	٣	٣	١	٢	x اعتمادات فوائدها للحسابات والصناديق الخاصة
٢١٣٣.٠٢٠٠	٠٠	٠.٢	٣	٣	١	٢	* المتطلبات الإضافية للفوائد
٢١٣٣.٠٢.٠.١	٠.١	٠.٢	٣	٣	١	٢	x احتياطيات عامة للفوائد
٢١٣٤.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٤	٣	١	٢	= الفوائد المستبعدة
٢١٣٤.٠١٠٠	٠٠	٠.١	٤	٣	١	٢	* فوائد مستبعدة بالتحصيل من شراء الأصول غير المالية
٢١٣٤.٠١.٠.١	٠.١	٠.١	٤	٣	١	٢	x فوائد مستبعدة من مصادر أخرى
٢١٤٠.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٤	١	٢	الباب الرابع (الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية)

الاستخدامات

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الشفة	التصنيف	البيان
٢١٤١.٠٠٠	٠٠	٠٠	١	٤	١	٢	= الدعم
٢١٤١.٠١٠	٠٠	٠١	١	٤	١	٢	* لمؤسسات غير مالية
٢١٤١.٠١١	٠١	٠١	١	٤	١	٢	x دعم السلع التموينية
٢١٤١.٠١٢	٠٢	٠١	١	٤	١	٢	x دعم المواد البترولية
٢١٤١.٠١٣	٠٣	٠١	١	٤	١	٢	x دعم تنشيط الصادرات
٢١٤١.٠١٤	٠٤	٠١	١	٤	١	٢	x دعم المزارعين
٢١٤١.٠١٥	٠٥	٠١	١	٤	١	٢	x دعم الكهرباء
٢١٤١.٠١٦	٠٦	٠١	١	٤	١	٢	x دعم نقل الركاب
٢١٤١.٠١٧	٠٧	٠١	١	٤	١	٢	x التأمين الصحي والأدوية
٢١٤١.٠١٨	٠٨	٠١	١	٤	١	٢	x دعم الأنشطة الصناعية والزراعية
٢١٤١.٠١٩	٠٩	٠١	١	٤	١	٢	x دعم تنمية الصعيد
٢١٤١.١١٠	١٠	٠١	١	٤	١	٢	x أخرى
٢١٤١.١١١	١١	٠١	١	٤	١	٢	x دعم الأراضي الصناعية
٢١٤١.٢٠٠	٠٠	٠٢	١	٤	١	٢	* لمؤسسات مالية
٢١٤١.٢٠١	٠١	٠٢	١	٤	١	٢	x دعم فائدة القروض الميسرة
٢١٤١.٢٠٢	٠٢	٠٢	١	٤	١	٢	x دعم إسكان محدودى الدخل
٢١٤١.٢٠٣	٠٣	٠٢	١	٤	١	٢	x أخرى
٢١٤٢.٠٠٠	٠٠	٠٠	٢	٤	١	٢	= المنح
٢١٤٢.٠١٠	٠٠	٠١	٢	٤	١	٢	* المنح للحكومات الأجنبية
٢١٤٢.٠١١	٠١	٠١	٢	٤	١	٢	x جارى
٢١٤٢.٠١٢	٠٢	٠١	٢	٤	١	٢	x رأسمالى
٢١٤٢.٢٠٠	٠٠	٠٢	٢	٤	١	٢	* منح للمنظمات الدولية
٢١٤٢.٢٠١	٠١	٠٢	٢	٤	١	٢	x جارى
٢١٤٢.٢٠٢	٠٢	٠٢	٢	٤	١	٢	x رأسمالى
٢١٤٢.٣٠٠	٠٠	٠٣	٢	٤	١	٢	* منح لجهات الحكومة العامة
٢١٤٢.٣٠١	٠١	٠٣	٢	٤	١	٢	x جارى
٢١٤٢.٣٠٢	٠٢	٠٣	٢	٤	١	٢	x رأسمالى
٢١٤٣.٠٠٠	٠٠	٠٠	٣	٤	١	٢	= مزايا اجتماعية
٢١٤٣.٠١٠	٠٠	٠١	٣	٤	١	٢	* مزايا للأمان الإجتماعي
٢١٤٣.٠١١	٠١	٠١	٣	٤	١	٢	x معاش الضمان الاجتماعي
٢١٤٣.٠١٢	٠٢	٠١	٣	٤	١	٢	x معاش الطفل
٢١٤٣.٠١٣	٠٣	٠١	٣	٤	١	٢	x مزايا للأمان الاجتماعي عينية
٢١٤٣.٠١٤	٠٤	٠١	٣	٤	١	٢	x أخرى
٢١٤٣.٢٠٠	٠٠	٠٢	٣	٤	١	٢	* مساعدات إجتماعية
٢١٤٣.٢٠١	٠١	٠٢	٣	٤	١	٢	x مساهمات في صناديق المعاشات
٢١٤٣.٢٠٢	٠٢	٠٢	٣	٤	١	٢	x مساعدات اجتماعية عينية
٢١٤٣.٢٠٣	٠٣	٠٢	٣	٤	١	٢	x مساعدات اجتماعية نقدية
٢١٤٣.٣٠٠	٠٠	٠٣	٣	٤	١	٢	* نفقات خدمية لغير العاملين
٢١٤٣.٣٠١	٠١	٠٣	٣	٤	١	٢	x نفقات علاج موطنى جمهورية مصر العربية
٢١٤٣.٣٠٢	٠٢	٠٣	٣	٤	١	٢	x نفقات نشاط رياضي واجتماعي لغير العاملين
٢١٤٣.٣٠٣	٠٣	٠٣	٣	٤	١	٢	x نفقات خدمات صحية لغير العاملين
٢١٤٣.٣٠٤	٠٤	٠٣	٣	٤	١	٢	x مكافآت لغير العاملين عن خدمات مؤداه
٢١٤٣.٣٠٥	٠٥	٠٣	٣	٤	١	٢	x جوائز وأوسمة
٢١٤٣.٤٠٠	٠٠	٠٤	٣	٤	١	٢	* مزايا إجتماعية للعاملين
٢١٤٣.٤٠١	٠١	٠٤	٣	٤	١	٢	x نفقات دفن
٢١٤٣.٤٠٢	٠٢	٠٤	٣	٤	١	٢	x نفقات محو الأمية

الاستخدامات

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الضمة	التصنيف	البيان
٢١٤٣.٤.٣	٠.٣	٠.٤	٣	٤	١	٢	x مزايا اجتماعية للعاملين عينية
٢١٤٣.٤.٤	٠.٤	٠.٤	٣	٤	١	٢	x أخرى
٢١٤٤.٠.٠	٠.٠	٠.٠	٤	٤	١	٢	= الدعم والمنح الإجمالية والاحتياطيات العامة
٢١٤٤.١.٠	٠.٠	٠.١	٤	٤	١	٢	* الدعم والمنح الإجمالية
٢١٤٤.١.١	٠.١	٠.١	٤	٤	١	٢	x دعم ومنح إجمالية مدرجة بموازانات الجهات
٢١٤٤.١.٢	٠.٢	٠.١	٤	٤	١	٢	x اعتمادات دعم ومنح للحسابات والصناديق الخاصة
٢١٤٤.٢.٠	٠.٠	٠.٢	٤	٤	١	٢	* المتطلبات الإضافية للدعم والمنح
٢١٤٤.٢.١	٠.١	٠.٢	٤	٤	١	٢	x احتياطيات عامة للدعم والمنح
٢١٤٥.٠.٠	٠.٠	٠.٠	٥	٤	١	٢	= الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية المستبعدة
٢١٤٥.١.٠	٠.٠	٠.١	٥	٤	١	٢	* الدعم والمنح مستبعدة بالتحصيل من شراء الأصول غير المالية
٢١٤٥.١.١	٠.١	٠.١	٥	٤	١	٢	x الدعم والمنح مستبعدة من مصادر أخرى
٢١٥٠.٠.٠	٠.٠	٠.٠	٥	٥	١	٢	الباب الخامس (المصروفات الأخرى)
٢١٥١.٠.٠	٠.٠	٠.٠	٥	٥	١	٢	= جارية
٢١٥١.١.٠	٠.٠	٠.١	٥	٥	١	٢	* ضرائب ورسوم
٢١٥١.١.١	٠.١	٠.١	٥	٥	١	٢	x الضرائب الجمركية
٢١٥١.١.٢	٠.٢	٠.١	٥	٥	١	٢	x الضريبة على القيمة المضافة
٢١٥١.١.٣	٠.٣	٠.١	٥	٥	١	٢	x رسوم تنمية الموارد
٢١٥١.١.٤	٠.٤	٠.١	٥	٥	١	٢	x رسوم تراخيص السيارات
٢١٥١.١.٥	٠.٥	٠.١	٥	٥	١	٢	x رسوم فحص العينات
٢١٥١.١.٦	٠.٦	٠.١	٥	٥	١	٢	x ضرائب عقارية
٢١٥١.١.٧	٠.٧	٠.١	٥	٥	١	٢	x رسوم تسجيل
٢١٥١.١.٨	٠.٨	٠.١	٥	٥	١	٢	x عمولات أو مصاريف نقل الملكية
٢١٥١.١.٩	٠.٩	٠.١	٥	٥	١	٢	x أخرى
٢١٥١.١.١٠	١.٠	٠.١	٥	٥	١	٢	x مقابل الاعفاءات الضريبية
٢١٥١.٢.٠	٠.٠	٠.٢	٥	٥	١	٢	* اشتراكات
٢١٥١.٢.١	٠.١	٠.٢	٥	٥	١	٢	x في هيئات محلية
٢١٥١.٢.٢	٠.٢	٠.٢	٥	٥	١	٢	x في هيئات دولية
٢١٥١.٣.٠	٠.٠	٠.٣	٥	٥	١	٢	* متنوعة
٢١٥١.٣.١	٠.١	٠.٣	٥	٥	١	٢	x تعويضات وغرامات
٢١٥١.٣.٢	٠.٢	٠.٣	٥	٥	١	٢	x نفقات رأسمالية متنوعة
٢١٥١.٣.٣	٠.٣	٠.٣	٥	٥	١	٢	x فائض مرحل
٢١٥١.٣.٤	٠.٤	٠.٣	٥	٥	١	٢	x تحويلات جارية وتخصيصية أخرى
٢١٥٢.٠.٠	٠.٠	٠.٠	٥	٥	١	٢	= المصروفات الأخرى الإجمالية والاحتياطيات العامة
٢١٥٢.١.٠	٠.٠	٠.١	٥	٥	١	٢	* المصروفات الأخرى الإجمالية
٢١٥٢.١.١	٠.١	٠.١	٥	٥	١	٢	x ق.م.
٢١٥٢.١.٢	٠.٢	٠.١	٥	٥	١	٢	x مصروفات أخرى إجمالية مدرجة بموازانات الجهات
٢١٥٢.١.٣	٠.٣	٠.١	٥	٥	١	٢	x اعتمادات مصروفات أخرى للحسابات والصناديق الخاصة
٢١٥٢.٢.٠	٠.٠	٠.٢	٥	٥	١	٢	* المتطلبات الإضافية للمصروفات الأخرى
٢١٥٢.٢.١	٠.١	٠.٢	٥	٥	١	٢	x احتياطيات عامة للمصروفات الأخرى
٢١٥٣.٠.٠	٠.٠	٠.٠	٥	٥	١	٢	= المصروفات الأخرى المستبعدة
٢١٥٣.١.٠	٠.٠	٠.١	٥	٥	١	٢	* المصروفات الأخرى مستبعدة بالتحصيل من شراء الأصول غير المالية
٢١٥٣.١.١	٠.١	٠.١	٥	٥	١	٢	x المصروفات الأخرى مستبعدة من مصادر أخرى
٢١٦.٠.٠.٠	٠.٠	٠.٠	٦	٦	١	٢	الباب السادس (شراء الأصول غير المالية "الاستثمارات")

الاستخدامات

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الضفة	التصنيف	البيان
٢١٦١.٠٠٠	٠٠	٠٠	١	٦	١	٢	= الأصول الثابتة
٢١٦١.٠١٠	٠٠	٠١	١	٦	١	٢	* استثمار مباشر
٢١٦١.٠١١	٠١	٠١	١	٦	١	٢	x مباني سكنية
٢١٦١.٠١٢	٠٢	٠١	١	٦	١	٢	x مباني غير سكنية
٢١٦١.٠١٣	٠٣	٠١	١	٦	١	٢	x تشييدات
٢١٦١.٠١٤	٠٤	٠١	١	٦	١	٢	x وسائل نقل
٢١٦١.٠١٥	٠٥	٠١	١	٦	١	٢	x وسائل انتقال
٢١٦١.٠١٦	٠٦	٠١	١	٦	١	٢	x آلات ومعدات
٢١٦١.٠١٧	٠٧	٠١	١	٦	١	٢	x عدد وأدوات
٢١٦١.٠١٨	٠٨	٠١	١	٦	١	٢	x تجهيزات
٢١٦١.٠١٩	٠٩	٠١	١	٦	١	٢	x ثروة حيوانية ومائية (أصول زراعية)
٢١٦١.٠١٠	١٠	٠١	١	٦	١	٢	x الات ومعدات طبية
٢١٦١.٢٠٠	٠٠	٠٢	١	٦	١	٢	* نفقات إيرادية مؤجلة (تشغيل)
٢١٦١.٢٠١	٠١	٠٢	١	٦	١	٢	x مباني سكنية
٢١٦١.٢٠٢	٠٢	٠٢	١	٦	١	٢	x مباني غير سكنية
٢١٦١.٢٠٣	٠٣	٠٢	١	٦	١	٢	x تشييدات
٢١٦١.٢٠٤	٠٤	٠٢	١	٦	١	٢	x وسائل نقل
٢١٦١.٢٠٥	٠٥	٠٢	١	٦	١	٢	x وسائل انتقال
٢١٦١.٢٠٦	٠٦	٠٢	١	٦	١	٢	x آلات ومعدات
٢١٦١.٢٠٧	٠٧	٠٢	١	٦	١	٢	x عدد وأدوات
٢١٦١.٢٠٨	٠٨	٠٢	١	٦	١	٢	x تجهيزات
٢١٦١.٢٠٩	٠٩	٠٢	١	٦	١	٢	x ثروة حيوانية ومائية (أصول زراعية)
٢١٦١.٢١٠	١٠	٠٢	١	٦	١	٢	x الات ومعدات طبية
٢١٦٢.٠٠٠	٠٠	٠٠	٢	٦	١	٢	= الأصول غير المنتجة
٢١٦٢.١٠٠	٠٠	٠١	٢	٦	١	٢	* أصول طبيعية
٢١٦٢.١٠١	٠١	٠١	٢	٦	١	٢	x شراء أراضي
٢١٦٢.١٠٢	٠٢	٠١	٢	٦	١	٢	x تمهيد واستصلاح أراضي
٢١٦٢.١٠٣	٠٣	٠١	٢	٦	١	٢	x أصول طبيعية أخرى
٢١٦٣.٠٠٠	٠٠	٠٠	٣	٦	١	٢	= أصول غير مالية أخرى
٢١٦٣.١٠٠	٠٠	٠١	٣	٦	١	٢	* متنوعة
٢١٦٣.١٠١	٠١	٠١	٣	٦	١	٢	x فوائد سابقة على بدء التشغيل
٢١٦٣.١٠٢	٠٢	٠١	٣	٦	١	٢	x البعثات
٢١٦٣.١٠٣	٠٣	٠١	٣	٦	١	٢	x أبحاث ودراسات للمشروعات الاستثمارية
٢١٦٣.١٠٤	٠٤	٠١	٣	٦	١	٢	x دفعات مقدمة
٢١٦٣.١٠٥	٠٥	٠١	٣	٦	١	٢	x تعويضات فروق الأسعار للمقاولين
٢١٦٣.١٠٦	٠٦	٠١	٣	٦	١	٢	x الأجور للمشروعات الاستثمارية
٢١٦٣.١٠٧	٠٧	٠١	٣	٦	١	٢	x التعويضات
٢١٦٤.٠٠٠	٠٠	٠٠	٤	٦	١	٢	= شراء الأصول غير المالية الإجمالية والاحتياطات العامة
٢١٦٤.١٠٠	٠٠	٠١	٤	٦	١	٢	* شراء الأصول غير المالية الإجمالية
٢١٦٤.١٠١	٠١	٠١	٤	٦	١	٢	x شراء أصول غير مالية إجمالية مدرجة بموازات الجهات
٢١٦٤.٢٠٠	٠٠	٠٢	٤	٦	١	٢	* المتطلبات الإضافية لشراء الأصول غير المالية
٢١٦٤.٢٠١	٠١	٠٢	٤	٦	١	٢	x احتياطات عامة لشراء الأصول غير المالية
٢٢٠٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٠	٢	٢	# الحيازة من الأصول المالية
٢٢٧٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٧	٢	٢	الباب السابع (حيازة الأصول المالية المحلية والأجنبية)
٢٢٧١.٠٠٠	٠٠	٠٠	١	٧	٢	٢	= حيازة الأصول المالية المحلية

الاستخدامات

الكود الإقتصادى	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الضمة	التصنيف	البيان
٢٢٧١.١٠٠	٠٠	٠.١	١	٧	٢	٢	* أوراق مالية بخلاف الأسهم
٢٢٧١.١٠.١	٠.١	٠.١	١	٧	٢	٢	x سندات
٢٢٧١.١٠.٢	٠.٢	٠.١	١	٧	٢	٢	x أذون
٢٢٧١.١٠.٣	٠.٣	٠.١	١	٧	٢	٢	x أخرى
٢٢٧١.٢٠٠	٠٠	٠.٢	١	٧	٢	٢	* الاقتراض
٢٢٧١.٢٠.١	٠.١	٠.٢	١	٧	٢	٢	x لبنك الاستثمار
٢٢٧١.٢٠.٢	٠.٢	٠.٢	١	٧	٢	٢	x للهيئات الاقتصادية
٢٢٧١.٢٠.٣	٠.٣	٠.٢	١	٧	٢	٢	x للشركات قابضة
٢٢٧١.٢٠.٤	٠.٤	٠.٢	١	٧	٢	٢	x لشركات قطاع الاعمال العام
٢٢٧١.٢٠.٥	٠.٥	٠.٢	١	٧	٢	٢	x لشركات القطاع العام
٢٢٧١.٢٠.٦	٠.٦	٠.٢	١	٧	٢	٢	x لأجهزة الموازنة العامة (القروض الخارجية المعاد اقراضها من الخزنة العامة)
٢٢٧١.٢٠.٧	٠.٧	٠.٢	١	٧	٢	٢	x لجهات أخرى
٢٢٧١.٣٠٠	٠٠	٠.٣	١	٧	٢	٢	* مساهمات وحقوق ملكية
٢٢٧١.٣٠.١	٠.١	٠.٣	١	٧	٢	٢	x في بنك الاستثمار
٢٢٧١.٣٠.٢	٠.٢	٠.٣	١	٧	٢	٢	x في هيئات اقتصادية
٢٢٧١.٣٠.٣	٠.٣	٠.٣	١	٧	٢	٢	x في شركات قابضة
٢٢٧١.٣٠.٤	٠.٤	٠.٣	١	٧	٢	٢	x في شركات قطاع أعمال عام
٢٢٧١.٣٠.٥	٠.٥	٠.٣	١	٧	٢	٢	x في شركات قطاع عام
٢٢٧١.٣٠.٦	٠.٦	٠.٣	١	٧	٢	٢	x في جهات أخرى
٢٢٧١.٤٠٠	٠٠	٠.٤	١	٧	٢	٢	* مساهمة الخزنة في صندوق تمويل الهيكلية
٢٢٧١.٤٠.١	٠.١	٠.٤	١	٧	٢	٢	x مساهمة الخزنة في صندوق تمويل الهيكلية
٢٢٧٢.٠٠٠	٠٠	٠٠	٢	٧	٢	٢	= حيازة الأصول المالية الأجنبية
٢٢٧٢.١٠٠	٠٠	٠.١	٢	٧	٢	٢	* أوراق مالية بخلاف الأسهم
٢٢٧٢.١٠.١	٠.١	٠.١	٢	٧	٢	٢	x سندات
٢٢٧٢.١٠.٢	٠.٢	٠.١	٢	٧	٢	٢	x أذون
٢٢٧٢.١٠.٣	٠.٣	٠.١	٢	٧	٢	٢	x أخرى
٢٢٧٢.٢٠٠	٠٠	٠.٢	٢	٧	٢	٢	* الاقتراض
٢٢٧٢.٢٠.١	٠.١	٠.٢	٢	٧	٢	٢	x لجهات أخرى
٢٢٧٢.٣٠٠	٠٠	٠.٣	٢	٧	٢	٢	* مساهمات وحقوق ملكية
٢٢٧٢.٣٠.١	٠.١	٠.٣	٢	٧	٢	٢	x في جهات أخرى
٢٢٧٣.٠٠٠	٠٠	٠٠	٣	٧	٢	٢	= حيازة الأصول المالية الإجمالية والاحتياطيات العامة
٢٢٧٣.١٠٠	٠٠	٠.١	٣	٧	٢	٢	* حيازة الأصول المالية الإجمالية
٢٢٧٣.١٠.١	٠.١	٠.١	٣	٧	٢	٢	x حيازة الأصول المالية إجمالية مدرجة بموازنات الجهات
٢٢٧٣.٢٠٠	٠٠	٠.٢	٣	٧	٢	٢	* المتطلبات الإضافية لحيازة الأصول المالية
٢٢٧٣.٢٠.١	٠.١	٠.٢	٣	٧	٢	٢	x احتياطيات عامة لحيازة الأصول المالية
٢٣.٠٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٠	٣	٢	## سداد القروض
٢٣٨٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٨	٣	٢	الباب الثامن (سداد القروض المحلية والأجنبية)
٢٣٨١.٠٠٠	٠٠	٠٠	١	٨	٣	٢	= سداد القروض واستهلاك الأوراق المالية المحلية
٢٣٨١.٠١٠	٠٠	٠.١	١	٨	٣	٢	* استهلاك أوراق مالية بخلاف الأسهم
٢٣٨١.٠١.١	٠.١	٠.١	١	٨	٣	٢	x سندات على الخزنة العامة
٢٣٨١.٠١.٢	٠.٢	٠.١	١	٨	٣	٢	x أذون على الخزنة العامة
٢٣٨١.٠١.٣	٠.٣	٠.١	١	٨	٣	٢	x أخرى
٢٣٨١.٢٠٠	٠٠	٠.٢	١	٨	٣	٢	* سداد القروض المحلية
٢٣٨١.٢٠.١	٠.١	٠.٢	١	٨	٣	٢	x لبنك الاستثمار القومى
٢٣٨١.٢٠.٢	٠.٢	٠.٢	١	٨	٣	٢	x قروض خارجية معاد اقراضها عن طريق الخزنة

مرفق (٢)
التقسيم النمطى
للهيئات العامة الاقتصادية

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	تصنيف	اسم الحساب
١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	الاصول
١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	١	الاصول غير متداولة
١١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	١	١	الاصول الثابتة ومشروعات
١١١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	١	١	١	الاصول الثابتة
١١١١٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	١	١	١	أراضي
١١١١٠١٠١٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	٠	١	١	١	١	أراضي تقتنى للاستغلال الزراعي
١١١١٠١٠١٠١٠٠٠٠٠	١	١	٠	١	١	١	١	أراضي تقتنى للاستغلال الزراعي
١١١١٠١٠١٠٢٠٠٠٠٠	٠	٢	٠	١	١	١	١	أراضي البناء
١١١١٠١٠١٠٢٠١٠٠٠	١	٢	٠	١	١	١	١	أراضي البناء
١١١١٠١٠١٠٣٠٠٠٠٠	٠	٣	٠	١	١	١	١	أراضي تجارية
١١١١٠١٠١٠٣٠١٠٠٠	١	٣	٠	١	١	١	١	أراضي تجارية
١١١١٠١٠١٠٤٠٠٠٠٠	٠	٤	٠	١	١	١	١	أراضي مخصصة للتشوين
١١١١٠١٠١٠٤٠١٠٠٠	٠	٤	٠	١	١	١	١	أراضي مخصصة للتشوين
١١١١٠١٠١٠٥٠٠٠٠٠	٠	٥	٠	١	١	١	١	أراضي قضاء بغرض الاستخدام كاصل ثابت (اخرى)
١١١١٠١٠١٠٥٠١٠٠٠	١	٥	٠	١	١	١	١	أراضي قضاء بغرض الاستخدام كاصل ثابت (اخرى)
١١١١٠٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	١	١	١	مباني وإنشاءات ومرافق وطرق
١١١١٠٢٠١٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	٠	٢	١	١	١	المباني
١١١١٠٢٠١٠١٠٠٠٠٠	١	١	٠	٢	١	١	١	مباني النشاط الإنتاجي
١١١١٠٢٠١٠١٠٢٠٠٠	٠	١	٠	٢	١	١	١	مباني خدمات ومرافق إنتاج
١١١١٠٢٠١٠١٠٣٠٠٠	٣	١	٠	٢	١	١	١	المباني والمرافق الإدارية
١١١١٠٢٠١٠١٠٤٠٠٠	٤	١	٠	٢	١	١	١	المباني والمرافق السكنية للعاملين
١١١١٠٢٠١٠١٠٥٠٠٠	٥	١	٠	٢	١	١	١	أرضية بحرية
١١١١٠٢٠١٠٢٠٠٠٠	٠	٢	٠	٢	١	١	١	الابار والمحاجر والمناجم
١١١١٠٢٠١٠٢٠١٠٠٠	١	٢	٠	٢	١	١	١	أبار بترول
١١١١٠٢٠١٠٢٠٢٠٠٠	٢	٢	٠	٢	١	١	١	أبار مياه
١١١١٠٢٠١٠٢٠٣٠٠٠	٣	٢	٠	٢	١	١	١	أبار غاز طبيعي
١١١١٠٢٠١٠٢٠٤٠٠٠	٤	٢	٠	٢	١	١	١	المناجم والمحاجر
١١١١٠٢٠١٠٢٠٥٠٠٠	٥	٢	٠	٢	١	١	١	اخرى
١١١١٠٢٠٣٠٠٠٠٠٠٠	٠	٣	٠	٢	١	١	١	الطرق الداخلية والخارجية والاتفاق
١١١١٠٢٠٣٠٠١٠٠٠٠	١	٣	٠	٢	١	١	١	الطرق البرية
١١١١٠٢٠٣٠٠٢٠٠٠٠	٢	٣	٠	٢	١	١	١	الطرق المائية
١١١١٠٢٠٣٠٠٣٠٠٠٠	٣	٣	٠	٢	١	١	١	طرق السكك الحديدية
١١١١٠٢٠٣٠٠٤٠٠٠٠	٤	٣	٠	٢	١	١	١	الكباري
١١١١٠٢٠٣٠٠٥٠٠٠٠	٥	٣	٠	٢	١	١	١	المطارات
١١١١٠٢٠٣٠٠٦٠٠٠٠	٦	٣	٠	٢	١	١	١	الاتفاق
١١١١٠٢٠٤٠٠٠٠٠٠٠	٠	٤	٠	٢	١	١	١	المنشآت العامة
١١١١٠٢٠٤٠٠١٠٠٠٠	١	٤	٠	٢	١	١	١	الفنادق العامة
١١١١٠٢٠٤٠٠٢٠٠٠٠	٢	٤	٠	٢	١	١	١	الاحواض العامة
١١١١٠٢٠٤٠٠٣٠٠٠٠	٣	٤	٠	٢	١	١	١	سفن الأبحاث وسفن الصيد والانشآت السياحية
١١١١٠٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	١	١	١	آلات ومعدات
١١١١٠٣٠٠١٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	٠	٣	١	١	١	الات ومعدات النشاط الإنتاجي الموجود بمراكز الإنتاج
١١١١٠٣٠٠١٠١٠٠٠٠٠	١	١	٠	٣	١	١	١	الات ومعدات النشاط الإنتاجي الموجود بمراكز الإنتاج
١١١١٠٣٠٠٢٠٠٠٠٠٠٠	٠	٢	٠	٣	١	١	١	الات ومعدات الخدمات والمرافق الموجود بمراكز الخدمات
١١١١٠٣٠٠٢٠١٠٠٠٠٠	١	٢	٠	٣	١	١	١	المزلقانات وما في حكمها
١١١١٠٣٠٠٢٠٢٠٠٠٠٠	٢	٢	٠	٣	١	١	١	الات ومعدات الخدمات والمرافق الموجود بمراكز الخدمات
١١١١٠٣٠٠٣٠٠٠٠٠٠	٠	٣	٠	٣	١	١	١	اخرى (سيارات كس وريش واطفاء الحريق، محطة توزيع الكهرباء للمنشآت وكراكات)

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١١١١.٣.٣.١	١	٣	٣	٠	١	١	١	كراكات وما في حكمها
١١١١.٣.٣.٢	٢	٣	٣	٠	١	١	١	اخرى (سيارات كنس ورش واطفاء الحريق، محطة توزيع الكهرباء للمنشأة)
١١١١.٤.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٤	١	١	وسائل نقل وانتقال
١١١١.٤.٠.١.٠	٠	١	٤	٠	١	١	١	سيارات نقل
١١١١.٤.٠.١.١	١	١	٤	٠	١	١	١	سيارات نقل
١١١١.٤.٠.٢.٠	٠	٢	٤	٠	١	١	١	سيارات ركوب واتوبيسات وميني باص
١١١١.٤.٠.٢.١	١	٢	٤	٠	١	١	١	سيارات ركوب
١١١١.٤.٠.٢.٢	٢	٢	٤	٠	١	١	١	اتوبيسات وميني باص
١١١١.٤.٠.٣.٠	٠	٣	٤	٠	١	١	١	عربات سكك حديدية وقاطرات وترام
١١١١.٤.٠.٣.١	١	٣	٤	٠	١	١	١	عربات سكك حديدية وقاطرات
١١١١.٤.٠.٣.٢	٢	٣	٤	٠	١	١	١	ترام
١١١١.٤.٠.٤.٠	٠	٤	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل نهري وبحري وجوي
١١١١.٤.٠.٤.١	١	٤	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل نهري وبحري وجوي
١١١١.٤.٠.٥.٠	٠	٥	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل خارجي اخرى مثل خطوط الانابيب
١١١١.٤.٠.٥.١	١	٥	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل خارجي اخرى مثل خطوط الانابيب
١١١١.٤.٠.٦.٠	٠	٦	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل داخلي للهيئة (سكك حديدية ، اوناش ،معدات تحميل)
١١١١.٤.٠.٦.١	١	٦	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل داخلي للهيئة (سكك حديدية ، اوناش ،معدات تحميل)
١١١١.٥.٠.٠.٠	٠	٠	٥	٠	١	١	١	عدد وأدوات
١١١١.٥.٠.١.٠	٠	١	٥	٠	١	١	١	العدد والأدوات الصغيرة التي تؤدي خدمات لعمليات التصنيع والصيانة
١١١١.٥.٠.١.١	١	١	٥	٠	١	١	١	العدد والأدوات الصغيرة التي تؤدي خدمات لعمليات التصنيع والصيانة
١١١١.٥.٠.٢.٠	٠	٢	٥	٠	١	١	١	أدوات المعامل
١١١١.٥.٠.٢.١	١	٢	٥	٠	١	١	١	أدوات المعامل
١١١١.٥.٠.٣.٠	٠	٣	٥	٠	١	١	١	أجهزة اطفاء الحريق
١١١١.٥.٠.٣.١	١	٣	٥	٠	١	١	١	أجهزة اطفاء الحريق
١١١١.٥.٠.٤.٠	٠	٤	٥	٠	١	١	١	أدوات العيادات الطبية
١١١١.٥.٠.٤.١	١	٤	٥	٠	١	١	١	أدوات العيادات الطبية
١١١١.٥.٠.٥.٠	٠	٥	٥	٠	١	١	١	عدة العمارة وما اليها
١١١١.٥.٠.٥.١	١	٥	٥	٠	١	١	١	عدة العمارة وما اليها
١١١١.٥.٠.٦.٠	٠	٦	٥	٠	١	١	١	القوالب والاسطوانات
١١١١.٥.٠.٦.١	١	٦	٥	٠	١	١	١	القوالب والاسطوانات
١١١١.٦.٠.٠.٠	٠	٠	٦	٠	١	١	١	أثاث وتجهيزات مكتبية
١١١١.٦.٠.١.٠	٠	١	٦	٠	١	١	١	أثاث (المكاتب والدواليب)
١١١١.٦.٠.١.١	١	١	٦	٠	١	١	١	أثاث (المكاتب والدواليب)
١١١١.٦.٠.٢.٠	٠	٢	٦	٠	١	١	١	المناضد والسجاجيد والخزائن والساعات وما اليها
١١١١.٦.٠.٢.١	١	٢	٦	٠	١	١	١	المناضد والسجاجيد والخزائن والساعات وما اليها
١١١١.٦.٠.٣.٠	٠	٣	٦	٠	١	١	١	الالات الكتبية والحاسبة واللات القيد بالدفاتر
١١١١.٦.٠.٣.١	١	٣	٦	٠	١	١	١	الالات الكتبية والحاسبة واللات القيد بالدفاتر
١١١١.٦.٠.٤.٠	٠	٤	٦	٠	١	١	١	الحاسبات الشخصية واللات الطباعة
١١١١.٦.٠.٤.١	١	٤	٦	٠	١	١	١	الحاسبات الشخصية واللات الطباعة
١١١١.٦.٠.٥.٠	٠	٥	٦	٠	١	١	١	أجهزة التكييف والمراوح والدفافيات
١١١١.٦.٠.٥.١	١	٥	٦	٠	١	١	١	أجهزة التكييف والمراوح والدفافيات
١١١١.٦.٠.٦.٠	٠	٦	٦	٠	١	١	١	أدوات وأجهزة ومكاتب اخرى
١١١١.٦.٠.٦.١	١	٦	٦	٠	١	١	١	أدوات وأجهزة ومكاتب اخرى
١١١١.٦.٠.٧.٠	٠	٧	٦	٠	١	١	١	التركيبات الداخلية بعد إتمام المبني والتي تستلزمها الحاجة
١١١١.٦.٠.٧.١	١	٧	٦	٠	١	١	١	التركيبات كهربائية
١١١١.٦.٠.٧.٢	٢	٧	٦	٠	١	١	١	تليفونات داخلية

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١١١١٠٦٠٧٠٣	٣	٧	٦	٠	١	١	١	أرفف المخازن وحواجز خشبية
١١١١٠٦٠٧٠٤	٤	٧	٦	٠	١	١	١	التركيبات الداخلية بعد إتمام المبنى والتي تستلزمها الحاجة (أخرى)
١١١١٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٠	١	١	١	ثروة حيوانية ومائية
١١١١٠٧٠١٠٠	٠	١	٧	٠	١	١	١	ثروة حيوانية
١١١١٠٧٠١٠١	١	١	٧	٠	١	١	١	(مواشي وأغنام)
١١١١٠٧٠١٠٢	٢	١	٧	٠	١	١	١	طيور ودواجن
١١١١٠٧٠١٠٣	٣	١	٧	٠	١	١	١	نحل
١١١١٠٧٠١٠٤	٤	١	٧	٠	١	١	١	دواب العمل
١١١١٠٧٠١٠٥	٥	١	٧	٠	١	١	١	ثروة حيوانية أخرى
١١١١٠٧٠٢٠٠	٠	٢	٧	٠	١	١	١	ثروة مائية
١١١١٠٧٠٢٠١	١	٢	٧	٠	١	١	١	مزارع سمكية وثمر الزريعة
١١١١٠٧٠٢٠٢	٢	٢	٧	٠	١	١	١	الأسفنج والأصداف
١١١١٠٧٠٢٠٣	٣	٢	٧	٠	١	١	١	أي ثروة مائية أخرى
١١١١٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	١	١	١	أصول ثابتة أخرى
١١١١٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٠	١	١	١	أصول ثابتة أخرى
١١١١٠٨٠١٠١	١	١	٨	٠	١	١	١	أشجار وغيرها من مزروعات معمرة
١١١١٠٨٠١٩٩	٩	٩	٨	٠	١	١	١	أصل ثابتة أخرى أخرى
١١١٢٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	١	مشروعات تحت التنفيذ
١١١٢٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٢	١	١	تكوين استثمارى
١١١٢٠١٠١٠٠٠	٠	١	١	٠	٢	١	١	أراضى
١١١٢٠١٠١٠٠١	١	١	١	٠	٢	١	١	أراضى تقتنى للاستغلال الزراعي
١١١٢٠١٠١٠٠٢	٢	١	١	٠	٢	١	١	أراضى البناء
١١١٢٠١٠١٠٠٣	٣	١	١	٠	٢	١	١	أراضى تجارية
١١١٢٠١٠١٠٠٤	٤	١	١	٠	٢	١	١	أراضى مخصصة للتشوين
١١١٢٠١٠١٠٠٥	٥	١	١	٠	٢	١	١	أراضى قضاء بغرض الاستخدام كاصل ثابت (أخرى)
١١١٢٠١٠٢٠٠٠	٠	٢	١	٠	٢	١	١	مباني وإنشاءات ومرافق وطرق
١١١٢٠١٠٢٠٠١	١	٢	١	٠	٢	١	١	مباني وإنشاءات
١١١٢٠١٠٢٠٠٢	٢	٢	١	٠	٢	١	١	أبار ومناجم والمحاجر
١١١٢٠١٠٢٠٠٣	٣	٢	١	٠	٢	١	١	الطرق الداخلية والخارجية والأنفاق
١١١٢٠١٠٢٠٠٤	٤	٢	١	٠	٢	١	١	المنشآت العامة
١١١٢٠١٠٢٠٠٥	٥	٢	١	٠	٢	١	١	أرضية بحرية
١١١٢٠١٠٣٠٠٠	٠	٢	١	٠	٢	١	١	الات ومعدات
١١١٢٠١٠٣٠٠١	١	٣	١	٠	٢	١	١	الات ومعدات النشاط الإنتاجي الموجود بمراكز الإنتاج
١١١٢٠١٠٣٠٠٢	٢	٣	١	٠	٢	١	١	الات ومعدات الخدمات والمرافق الموجود بمراكز الخدمات
١١١٢٠١٠٣٠٠٣	٣	٣	١	٠	٢	١	١	الكراكات وما في حكمها
١١١٢٠١٠٣٠٠٤	٤	٣	١	٠	٢	١	١	أخرى (سيارات كنس ورش وإطفاء الحريق، محطة توزيع الكهرباء)
١١١٢٠١٠٤٠٠٠	٠	٤	١	٠	٢	١	١	وسائل نقل وانتقال
١١١٢٠١٠٤٠٠١	١	٤	١	٠	٢	١	١	سيارات نقل
١١١٢٠١٠٤٠٠٢	٢	٤	١	٠	٢	١	١	سيارات ركوب وأتوبيسات وميني باص
١١١٢٠١٠٤٠٠٣	٣	٤	١	٠	٢	١	١	عربات سكة حديدية وقاطرات وترام
١١١٢٠١٠٤٠٠٤	٤	٤	١	٠	٢	١	١	وسائل نقل نهري وبحري وجوي
١١١٢٠١٠٤٠٠٥	٥	٤	١	٠	٢	١	١	وسائل نقل خارجي أخرى مثل خطوط الانابيب
١١١٢٠١٠٤٠٠٦	٦	٤	١	٠	٢	١	١	وسائل نقل داخلي للهيئة (سكة حديدية ، اوتاش ،معدات تحميل)
١١١٢٠١٠٥٠٠٠	٠	٥	١	٠	٢	١	١	عدد وأدوات
١١١٢٠١٠٥٠٠١	١	٥	١	٠	٢	١	١	العدد والأدوات الصغيرة التي تؤدي خدمات لعمليات التصنيع والصيانة

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١١١٢٠١٠٥٠٢	٢	٥	١	٠	٢	١	١	أدوات المعامل
١١١٢٠١٠٥٠٣	٣	٥	١	٠	٢	١	١	أجهزة إطفاء الحريق
١١١٢٠١٠٥٠٤	٤	٥	١	٠	٢	١	١	أدوات العيادات الطبية
١١١٢٠١٠٥٠٥	٥	٥	١	٠	٢	١	١	عدة العمارة وما إليها
١١١٢٠١٠٥٠٦	٦	٥	١	٠	٢	١	١	القوالب والأسطوانات
١١١٢٠١٠٦٠٠	٠	٦	١	٠	٢	١	١	أثاث وتجهيزات مكتبية
١١١٢٠١٠٦٠١	١	٦	١	٠	٢	١	١	أثاث (المكاتب والدواليب)
١١١٢٠١٠٦٠٢	٢	٦	١	٠	٢	١	١	المناضد والسجاجيد والخزائن والساعات وما إليها
١١١٢٠١٠٦٠٣	٣	٦	١	٠	٢	١	١	الآلات المكتبية والحاسبة وآلات القيد بالدفاتر
١١١٢٠١٠٦٠٤	٤	٦	١	٠	٢	١	١	الحاسبات الشخصية وآلات الطباعة
١١١٢٠١٠٦٠٥	٥	٦	١	٠	٢	١	١	أجهزة التكييف والمراوح والدفاتر
١١١٢٠١٠٦٠٦	٦	٦	١	٠	٢	١	١	أدوات وأجهزة مكاتب أخرى
١١١٢٠١٠٦٠٧	٧	٦	١	٠	٢	١	١	التركيبات الداخلية بعد إتمام المبنى
١١١٢٠١٠٧٠٠	٠	٧	١	٠	٢	١	١	ثروة حيوانية ومائية
١١١٢٠١٠٧٠١	١	٧	١	٠	٢	١	١	مواشى وأغنام
١١١٢٠١٠٧٠٢	٢	٧	١	٠	٢	١	١	طيور ودواجن
١١١٢٠١٠٧٠٣	٣	٧	١	٠	٢	١	١	نحل
١١١٢٠١٠٧٠٤	٤	٧	١	٠	٢	١	١	دواب العمل
١١١٢٠١٠٧٠٥	٥	٧	١	٠	٢	١	١	مزارع سمكية وثمر الزريعة
١١١٢٠١٠٧٠٦	٦	٧	١	٠	٢	١	١	الأسفنج والإصداق
١١١٢٠١٠٧٠٧	٧	٧	١	٠	٢	١	١	أي ثروة حيوانية ومائية أخرى
١١١٢٠١٠٨٠٠	٠	٨	١	٠	٢	١	١	أصول ثابتة أخرى تحت التكوين
١١١٢٠١٠٨٠١	١	٨	١	٠	٢	١	١	أبحاث ودراسات
١١١٢٠١٠٨٠٢	٢	٨	١	٠	٢	١	١	أشجار وغيرها من مزروعات
١١١٢٠١٠٨٩٩	٩	٨	٩	٠	٢	١	١	أصول ثابتة أخرى (أخرى)
١١١٢٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	١	اتفاقيات استثمارية
١١١٢٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٢	١	١	دفعات مقدمة لشراء أصول
١١١٢٠٢٠١٠١	١	١	٠	٠	٢	١	١	دفعات مقدمة لشراء أصول
١١١٢٠٢٠٢٠٠	٠	٢	٠	٠	٢	١	١	اعتمادات مستندية لشراء أصول ثابتة
١١١٢٠٢٠٢٠١	١	٢	٠	٠	٢	١	١	اعتمادات مستندية لشراء أصول ثابتة
١١١٢٠٢٠٢٠٠	٠	٢	٠	٠	٢	١	١	اتفاقيات استثمارية أخرى
١١١٢٠٢٠٢٩٩	٩	٢	٩	٠	٢	١	١	اتفاقيات استثمارية أخرى
١١١٣٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	١	استثمارات طويلة الأجل
١١١٣٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	١	استثمارات عقارية
١١١٣٠١٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٣	١	١	تكلفة الأراضي التي تقرر الاحتفاظ بملكيته للاستثمار العقاري
١١١٣٠١٠١٠١	١	١	٠	٠	٣	١	١	تكلفة الأراضي المخصصة لمشروعات التعمير والإسكان والتي تقرر الاحتفاظ بملكيته مع بيع الوحدات المعلقة عليها
١١١٣٠١٠١٠٢	٢	١	٠	٠	٣	١	١	تكلفة الأراضي لطرحها بنظام حق الانتفاع
١١١٣٠١٠١٩٩	٩	١	٩	٠	٣	١	١	تكلفة الأراضي أخرى كاستثمار عقاري
١١١٣٠٢٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في أسهم شركات تابعة
١١١٣٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في أسهم شركات تابعة
١١١٣٠٢٠١٠١	١	٠	١	٠	٣	١	١	استثمارات في أسهم شركات تابعة
١١١٣٠٣٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في أسهم شركات شقيقة
١١١٣٠٣٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في أسهم شركات شقيقة
١١١٣٠٣٠١٠١	١	٠	١	٠	٣	١	١	استثمارات في أسهم شركات شقيقة
١١١٣٠٤٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٤	١	١	استثمارات في أسهم شركات أخرى
١١١٣٠٤٠١٠٠٠	٠	١	٠	٠	٤	١	١	استثمارات في أسهم شركات أخرى

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١١١٣٠٤٠١٠١	١	١	٤	٣	١	١	١	استثمارات في اسهم شركات أخرى
١١١٣٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٥	٣	١	١	١	استثمارات في سندات
١١١٣٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٣	١	١	١	استثمارات في سندات حكومية
١١١٣٠٥٠١٠١	١	١	٥	٣	١	١	١	استثمارات في سندات حكومية
١١١٣٠٥٠٢٠٠	٠	٢	٥	٣	١	١	١	استثمارات في سندات التي تصدرها شركات أخرى
١١١٣٠٥٠٢٠١	١	٢	٥	٣	١	١	١	استثمارات في سندات التي تصدرها شركات أخرى
١١١٣٠٥٠٣٠٠	٠	٣	٥	٣	١	١	١	استثمارات في سندات أخرى
١١١٣٠٥٠٣٠١	١	٣	٥	٣	١	١	١	استثمارات في سندات أخرى
١١١٣٠٦٠٠٠٠	٠	٠	٦	٣	١	١	١	استثمارات في وثائق استثمار
١١١٣٠٦٠١٠٠	٠	١	٦	٣	١	١	١	استثمارات في وثائق استثمار
١١١٣٠٦٠١٠١	١	١	٦	٣	١	١	١	استثمارات في وثائق استثمار
١١١٣٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٣	١	١	١	استثمارات طويلة الاجل أخرى
١١١٣٠٧٠١٠٠	٠	١	٧	٣	١	١	١	استثمارات طويلة الاجل أخرى
١١١٣٠٧٠١٩٩	٩	٩	٧	٣	١	١	١	استثمارات طويلة الاجل أخرى
١١١٤٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٤	١	١	١	قروض وارصدة مدينة طويلة الاجل
١١١٤٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٤	١	١	١	قروض مدينة لشركات قابضة وتابعة وشقيقة
١١١٤٠١٠١٠٠	٠	١	١	٤	١	١	١	قروض مدينة لشركات قابضة
١١١٤٠١٠١٠١	١	١	١	٤	١	١	١	قروض مدينة لشركات قابضة
١١١٤٠١٠٢٠٠	٠	٢	١	٤	١	١	١	قروض مدينة لشركات .مستشفيات تابعة
١١١٤٠١٠٢٠١	١	٢	١	٤	١	١	١	قروض مدينة لشركات تابعة
١١١٤٠١٠٢٠٢	٢	٢	١	٤	١	١	١	قروض مدينة مستشفيات تابعة
١١١٤٠١٠٣٠٠	٠	٣	١	٤	١	١	١	قروض مدينة لشركات شقيقة
١١١٤٠١٠٣٠١	١	٣	١	٤	١	١	١	قروض مدينة لشركات شقيقة
١١١٤٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٤	١	١	١	قروض مدينة لجهات أخرى
١١١٤٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٤	١	١	١	قروض مدينة لجهات أخرى
١١١٤٠٢٠١٩٩	٩	٩	٢	٤	١	١	١	قروض مدينة لجهات أخرى
١١١٤٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٤	١	١	١	ارصدة مدينة طويلة الاجل أخرى
١١١٤٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٤	١	١	١	أصول ضريبية مؤجلة
١١١٤٠٣٠١٠١	١	١	٣	٤	١	١	١	أصول ضريبية مؤجلة
١١١٤٠٣٠٢٠٠	٠	٢	٣	٤	١	١	١	ارصدة مدينة طويلة الاجل أخرى
١١١٤٠٣٠٢٩٩	٩	٩	٣	٤	١	١	١	ارصدة مدينة طويلة الاجل أخرى أخرى
١١١٥٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٥	١	١	١	أصول أخرى
١١١٥٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٥	١	١	١	أصول غير ملموسة
١١١٥٠١٠١٠٠	٠	١	١	٥	١	١	١	الشهرة
١١١٥٠١٠١٠١	١	١	١	٥	١	١	١	الشهرة تذكّر بالاسم
١١١٥٠١٠٢٠٠	٠	٢	١	٥	١	١	١	براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق الامتياز والتأليف
١١١٥٠١٠٢٠١	١	٢	١	٥	١	١	١	براءات الاختراع
١١١٥٠١٠٢٠٢	٢	٢	١	٥	١	١	١	العلامات التجارية
١١١٥٠١٠٢٠٣	٣	٢	١	٥	١	١	١	حقوق الامتياز والتأليف
١١١٥٠١٠٣٠٠	٠	٣	١	٥	١	١	١	تكاليف التطوير
١١١٥٠١٠٣٠١	١	٣	١	٥	١	١	١	تكاليف التطوير
١١١٥٠١٠٤٠٠	٠	٤	١	٥	١	١	١	أصول غير ملموسة أخرى
١١١٥٠١٠٤٩٩	٩	٩	١	٥	١	١	١	أصول غير ملموسة أخرى
١١١٥٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٥	١	١	١	نفقات مرسلة
١١١٥٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٥	١	١	١	نفقات تحديث فروع ومعارض النشاط التجاري

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١١١٥٠٢٠١٠١	١	١	٢	٥	١	١	١	نفقات تحديث فروع ومعارض النشاط التجاري
١١١٥٠٢٠٢٠٠	٠	٢	٢	٥	١	١	١	مساهمة المنشأة في انشاء أصول غير مملوكة لها تخدم اغراضها
١١١٥٠٢٠٢٠١	١	٢	٢	٥	١	١	١	مساهمة المنشأة في انشاء أصول غير مملوكة لها تخدم اغراضها
١١١٥٠٢٠٣٠٠	٠	٣	٢	٥	١	١	١	مقابل حق الانتفاع بمقار عن طريق الشراء بالجدك
١١١٥٠٢٠٣٠١	١	٣	٢	٥	١	١	١	مقابل حق الانتفاع بمقار عن طريق الشراء بالجدك
١١١٥٠٣٠٠٠٠	٠	٣	٣	٥	١	١	١	نفقات مؤجلة ما قبل ٢٠٠١/٧/١ وهو حساب مؤقت يلى اعتبارا من ٢٠٠٤/٧/١
١١١٥٠٣٠١٠٠	٠	٣	٣	٥	١	١	١	نفقات تأسيس
١١١٥٠٣٠١٠١	١	٣	٣	٥	١	١	١	نفقات تأسيس
١١١٥٠٣٠٢٠٠	٠	٣	٣	٥	١	١	١	نفقات ما قبل بدء الإنتاج/ التشغيل
١١١٥٠٣٠٢٠١	١	٣	٣	٥	١	١	١	نفقات ما قبل بدء الإنتاج/ التشغيل
١١١٥٠٣٠٣٠٠	٠	٣	٣	٥	١	١	١	حملة إعلانية
١١١٥٠٣٠٣٠١	١	٣	٣	٥	١	١	١	حملة إعلانية
١١١٥٠٣٠٤٠٠	٠	٤	٣	٥	١	١	١	نفقات مؤجلة أخرى
١١١٥٠٣٠٤٩٩	٩	٩	٤	٥	١	١	١	نفقات مؤجلة أخرى أخرى
١١١٦٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	١	١	١	أصول محتفظ بها لغرض البيع
١١١٦٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٦	١	١	١	أصول محتفظ بها لغرض البيع
١١١٦٠١٠١٠٠	٠	١	١	٦	١	١	١	أصول محتفظ بها لغرض البيع
١١١٦٠١٠١٠١	١	١	١	٦	١	١	١	أصول محتفظ بها لغرض البيع
١٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٠	٠	الأصول المتداولة
١٢١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٠	الأصول المتداولة
١٢١٦٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	٢	١	٠	المخزون
١٢١٦٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	١	٦	٢	١	٠	مخزن الخامات ومواد ووقود وقطع غيار
١٢١٦٠١٠١٠٠٠	٠	١	١	٦	٢	١	٠	مخزن الخامات
١٢١٦٠١٠١٠١٠	١	١	١	٦	٢	١	٠	الخامات الرئيسية
١٢١٦٠١٠١٠١٠٢	٢	١	١	٦	٢	١	٠	الخامات المساعدة
١٢١٦٠١٠١٠١٠٣	٣	١	١	٦	٢	١	٠	الأراضي المقفلة بغرض الاستخدام في تنفيذ مشروعات التعوير والإسكان والاستصلاح والاستزراع
١٢١٦٠١٠١٠٢٠٠	٠	٢	١	٦	٢	١	٠	مخزن الوقود والزيوت
١٢١٦٠١٠١٠٢٠١	١	٢	١	٦	٢	١	٠	مخزن الوقود
١٢١٦٠١٠١٠٢٠٢	٢	٢	١	٦	٢	١	٠	مخزن الزيوت
١٢١٦٠١٠١٠٣٠٠	٠	٣	١	٦	٢	١	٠	مخزن قطع الغيار والمهمات
١٢١٦٠١٠١٠٣٠١	١	٣	١	٦	٢	١	٠	قطع الغيار
١٢١٦٠١٠١٠٣٠٢	٢	٣	١	٦	٢	١	٠	مواد الصيانة
١٢١٦٠١٠١٠٣٠٣	٣	٣	١	٦	٢	١	٠	المواد والمهمات المتنوعة
١٢١٦٠١٠١٠٤٠٠	٠	٤	١	٦	٢	١	٠	مخزن مواد التعبئة والتغليف
١٢١٦٠١٠١٠٤٠١	١	٤	١	٦	٢	١	٠	مخزن مواد التعبئة والتغليف
١٢١٦٠١٠١٠٥٠٠	٠	٥	١	٦	٢	١	٠	مخزن المخلفات والخردة والرواكد
١٢١٦٠١٠١٠٥٠١	١	٥	١	٦	٢	١	٠	مخزن مخلفات الإنتاج أو المشتراه
١٢١٦٠١٠١٠٥٠٢	٢	٥	١	٦	٢	١	٠	مخزن الخردة والرواكد
١٢١٦٠١٠١٠٦٠٠	٠	٦	١	٦	٢	١	٠	مخزن مواد وقطع غيار تحت التكوين
١٢١٦٠١٠١٠٦٠١	١	٦	١	٦	٢	١	٠	مخزن مواد وقطع غيار تحت التكوين
١٢١٦٠٢٠٠٠٠٠	٠	٠	٢	٦	٢	١	٠	مخزون انتاج غير تام
١٢١٦٠٢٠١٠٠٠	٠	٠	٢	٦	٢	١	٠	مخزون انتاج غير تام
١٢١٦٠٢٠١٠١٠	١	١	٢	٦	٢	١	٠	تكلفة مشروعات
١٢١٦٠٢٠١٠١٠٢	٢	١	٢	٦	٢	١	٠	تكلفة ترقيق أراضي جمعيات
١٢١٦٠٢٠١٠١٠٣	٣	١	٢	٦	٢	١	٠	مخزون أراضي خام
١٢١٦٠٢٠١٠١٠٤	٤	١	٢	٦	٢	١	٠	مخزون أراضي خام جمعيات

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١٢١٦٠٢٠١٠٥	٥	١	٢	٠	٦	٢	١	عقود تحت التنفيذ
١٢١٦٠٢٠١٠٦	٦	١	٢	٠	٦	٢	١	مخزون انتاج غير تام أخرى
١٢١٦٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	٦	٢	١	مخزون انتاج تام
١٢١٦٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٠	٦	٢	١	مخزون انتاج تام
١٢١٦٠٣٠١٠١	١	١	٣	٠	٦	٢	١	مخزون انتاج تام
١٢١٦٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	٦	٢	١	مخزون بضائع مشتراه بغرض البيع
١٢١٦٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٠	٦	٢	١	مخزون بضائع مشتراه بغرض البيع
١٢١٦٠٤٠١٠١	١	١	٤	٠	٦	٢	١	مخزون بضائع مشتراه بغرض البيع
١٢١٦٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٥	٠	٦	٢	١	مخزون لدى الغير
١٢١٦٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٠	٦	٢	١	مخزون لدى الغير
١٢١٦٠٥٠١٠١	١	١	٥	٠	٦	٢	١	مخزون لدى الغير
١٢١٦٠٦٠٠٠٠	٠	٠	٦	٠	٦	٢	١	اعتمادات مستندية لشراء سلع وخدمات
١٢١٦٠٦٠١٠٠	٠	١	٦	٠	٦	٢	١	اعتمادات مستندية لشراء سلع وخدمات
١٢١٦٠٦٠١٠١	١	١	٦	٠	٦	٢	١	اعتمادات مستندية لشراء سلع وخدمات
١٢١٧٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٧	٢	١	عملاء واوراق قبض وحسابات مدينة
١٢١٧٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٧	٢	١	عملاء
١٢١٧٠١٠١٠٠	٠	١	١	٠	٧	٢	١	عملاء قطاع حكومي قطاع اعمال
١٢١٧٠١٠١٠١	١	١	١	٠	٧	٢	١	عملاء قطاع حكومي قطاع اعمال
١٢١٧٠١٠٢٠٠	٠	٢	١	٠	٧	٢	١	عملاء شركات وافراد
١٢١٧٠١٠٢٠١	١	٢	١	٠	٧	٢	١	عملاء شركات وافراد
١٢١٧٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٧	٢	١	اوراق قبض
١٢١٧٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	٧	٢	١	اوراق قبض
١٢١٧٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	٧	٢	١	اوراق قبض خاصة بنشاط العملاء
١٢١٧٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات القابضة والتابعة والشقيقة
١٢١٧٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات القابضة
١٢١٧٠٣٠١٠١	١	١	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات القابضة
١٢١٧٠٣٠٢٠٠	٠	٢	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات التابعة
١٢١٧٠٣٠٢٠١	١	٢	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات التابعة
١٢١٧٠٣٠٣٠٠	٠	٣	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات الشقيقة
١٢١٧٠٣٠٣٠١	١	٣	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات الشقيقة
١٢١٧٠٣٠٣٩٩	٩	٩	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات الشقيقة واخرى
١٢١٧٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدى المصالح والهيئات
١٢١٧٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٠	٧	٢	١	مصلحة الجمارك
١٢١٧٠٤٠١٠١	١	١	٤	٠	٧	٢	١	مصلحة الجمارك (امانات)
١٢١٧٠٤٠٢٠٠	٠	٢	٤	٠	٧	٢	١	مصلحة الضرائب
١٢١٧٠٤٠٢٠١	١	٢	٤	٠	٧	٢	١	مصلحة الضرائب (مبالغ مخصومة من الشركات بمعرفة الغير)
١٢١٧٠٤٠٢٠٢	٢	٢	٤	٠	٧	٢	١	مصلحة الضرائب (ضريبة على المدخلات تحت التسوية)
١٢١٧٠٤٠٢٠٣	٣	٠	٤	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة بقيمة ضريبة القيمة المضافة
١٢١٧٠٤٠٢٠٤	٤	٠	٤	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة بقيمة ضريبة الارباح التجارية والصناعية
١٢١٧٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٥	٠	٧	٢	١	إيرادات مستحقة التحصيل
١٢١٧٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٠	٧	٢	١	إيرادات استثمارات مالية مستحقة
١٢١٧٠٥٠١٠١	١	١	٥	٠	٧	٢	١	إيرادات استثمارات مالية مستحقة
١٢١٧٠٥٠٢٠٠	٠	٢	٥	٠	٧	٢	١	فوائد دائنة مستحقة
١٢١٧٠٥٠٢٠١	١	٢	٥	٠	٧	٢	١	فوائد دائنة مستحقة هيئة
١٢١٧٠٥٠٢٠٢	٢	٢	٥	٠	٧	٢	١	فوائد دائنة مستحقة عملاء
١٢١٧٠٥٠٣٠٠	٠	٣	٥	٠	٧	٢	١	إيرادات متنوعة مستحقة

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١٢١٧.٥.٣.١	١	٣	٥	٧	١	٢	١	إيرادات متنوعة مستحقة
١٢١٧.٥.٤.٠	٠	٤	٥	٧	١	٢	١	إيرادات سنوات سابقة مستحقة
١٢١٧.٥.٤.١	١	٤	٥	٧	١	٢	١	إيرادات سنوات سابقة مستحقة
١٢١٧.٥.٤.٩	٩	٩	٥	٧	١	٢	١	إيرادات سنوات سابقة مستحقة أخرى
١٢١٧.٦.٠.٠	٠	٠	٦	٧	١	٢	١	مصرفات مدفوعة مقدما
١٢١٧.٦.١.٠	٠	١	٦	٧	١	٢	١	مصرفات مدفوعة مقدما من فوائد وإيجارات وغيرها
١٢١٧.٦.١.١	١	١	٦	٧	١	٢	١	مصرفات فوائد مدفوعة مقدما
١٢١٧.٦.١.٢	٢	١	٦	٧	١	٢	١	مصرفات مدفوعة مقدما من إيجارات وغيرها
١٢١٧.٦.١.٩	٩	٩	٦	٧	١	٢	١	مصرفات أخرى مدفوعة مقدما
١٢١٧.٧.٠.٠	٠	٠	٧	٧	١	٢	١	حسابات مدينة أخرى
١٢١٧.٧.١.٠	٠	١	٧	٧	١	٢	١	تأمينات لدى الغير
١٢١٧.٧.١.١	١	١	٧	٧	١	٢	١	تأمينات لدى الغير
١٢١٧.٧.٢.٠	٠	٠	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع أصول ثابتة
١٢١٧.٧.٢.١	١	٢	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع أصول ثابتة
١٢١٧.٧.٣.٠	٠	٣	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع استثمارات
١٢١٧.٧.٣.١	١	٣	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع استثمارات
١٢١٧.٧.٤.٠	٠	٤	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع خامات ومواد وقطع غيار
١٢١٧.٧.٤.١	١	٤	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع خامات ومواد وقطع غيار
١٢١٧.٧.٥.٠	٠	٥	٧	٧	١	٢	١	مدينو اهلاك سندات
١٢١٧.٧.٥.١	١	٥	٧	٧	١	٢	١	مدينو اهلاك سندات
١٢١٧.٧.٦.٠	٠	٦	٧	٧	١	٢	١	أوراق قبض يرسم التحصيل أو التأمين
١٢١٧.٧.٦.١	١	٦	٧	٧	١	٢	١	أوراق قبض يرسم التحصيل أو التأمين
١٢١٧.٧.٧.٠	٠	٧	٧	٧	١	٢	١	مدينو إيرادات تأمينية
١٢١٧.٧.٧.١	١	٧	٧	٧	١	٢	١	اشتراكات تأمينية مستحقة
١٢١٧.٧.٧.٢	٢	٧	٧	٧	١	٢	١	عائد استثمارات مستحقة
١٢١٧.٧.٧.٣	٣	٧	٧	٧	١	٢	١	موارد الرعاية الاجتماعية مستحقة
١٢١٧.٧.٨.٠	٠	٨	٧	٧	١	٢	١	ارصدة مدينة أخرى
١٢١٧.٧.٨.١	١	٨	٧	٧	١	٢	١	جاري فروع أو أنشطة
١٢١٧.٧.٨.٢	٢	٨	٧	٧	١	٢	١	سلف عاملين
١٢١٧.٧.٨.٣	٣	٨	٧	٧	١	٢	١	ارصدة مدينة (عهد)
١٢١٧.٧.٨.٤	٤	٨	٧	٧	١	٢	١	مشروعات الغير
١٢١٧.٧.٨.٥	٥	٨	٧	٧	١	٢	١	حسابات مدينة وزارات
١٢١٧.٧.٨.٦	٦	٨	٧	٧	١	٢	١	حسابات مدينة جهات أخرى
١٢١٧.٧.٨.٧	٧	٨	٧	٧	١	٢	١	حسابات مدينة تحت التسوية
١٢١٧.٧.٨.٩	٩	٩	٧	٧	١	٢	١	ارصدة مدينة أخرى (أخرى)
١٢١٧.٨.٠.٠	٠	٠	٨	٨	٢	٢	١	موردين (مدين)
١٢١٧.٨.١.٠	٠	١	٨	٨	٢	٢	١	دفعات مقدمة
١٢١٧.٨.١.١	١	١	٨	٨	٢	٢	١	دفعات مقدمة
١٢١٧.٨.٢.٠	٠	٢	٨	٨	٢	٢	١	موردين (مدين) أخرى
١٢١٧.٨.٢.١	١	٢	٨	٨	٢	٢	١	مقاولين (مدين) أخرى
١٢١٧.٨.٢.٩	٩	٩	٨	٨	٢	٢	١	موردين (مدين) أخرى
١٢١٨.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٨	١	٢	١	استثمارات وأوراق مالية متداولة يتم شرائها بقصد البيع
١٢١٨.٠.١.٠	٠	٠	١	٨	١	٢	١	استثمارات وأوراق مالية وأسهم
١٢١٨.٠.١.١	١	١	١	٨	١	٢	١	استثمارات وأوراق مالية وأسهم
١٢١٨.٠.٢.٠	٠	٠	٢	٨	١	٢	١	سندات

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	تصنيف	اسم الحساب
١٢١٨٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٢	٠	٨	١	سندات
١٢١٨٠٢٠١٠١	١	١	٠	٢	٠	٨	١	سندات
١٢١٨٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	٠	٨	١	وثائق استثمار
١٢١٨٠٣٠١٠٠	٠	١	٠	٣	٠	٨	١	وثائق استثمار
١٢١٨٠٣٠١٠١	١	٠	٠	٣	٠	٨	١	وثائق استثمار
١٢١٨٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٠	٤	٠	٨	١	أذون خزانة
١٢١٨٠٤٠١٠٠	٠	١	٠	٤	٠	٨	١	أذون خزانة
١٢١٨٠٤٠١٠١	١	٠	٠	٤	٠	٨	١	أذون خزانة
١٢١٨٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٠	٥	٠	٨	١	استثمارات وأوراق مالية أخرى
١٢١٨٠٥٠١٠٠	٠	١	٠	٥	٠	٨	١	استثمارات وأوراق مالية أخرى
١٢١٨٠٥٠١٩٩	٩	٩	٠	٥	٠	٨	١	استثمارات وأوراق مالية أخرى
١٢١٩٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٩	٠	٩	١	نقدية بالبنوك والصندوق
١٢١٩٠١٠٠٠٠	٠	٠	٠	٩	٠	٩	١	ودائع بالبنوك باجل او باخطار سابق
١٢١٩٠١٠١٠٠	٠	١	٠	٩	٠	٩	١	ودائع بالبنوك باجل او باخطار سابق
١٢١٩٠١٠١٠١	١	٠	٠	٩	٠	٩	١	ودائع بالبنوك باجل او باخطار سابق
١٢١٩٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٠	٩	٠	٩	١	غطاء خطابات الضمان
١٢١٩٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٩	٠	٩	١	غطاء خطابات الضمان
١٢١٩٠٢٠١٠١	١	٠	٠	٩	٠	٩	١	غطاء خطابات الضمان
١٢١٩٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٠	٩	٠	٩	١	حسابات جارية بالبنوك
١٢١٩٠٣٠١٠٠	٠	١	٠	٩	٠	٩	١	ارصدة حسابات جارية بالبنوك
١٢١٩٠٣٠١٠١	١	٠	٠	٩	٠	٩	١	البنك المركزي المصري
١٢١٩٠٣٠١٠٢	٢	٠	٠	٩	٠	٩	١	حسابات جارية بينوك اخرى عملة محلية
١٢١٩٠٣٠١٠٣	٣	٠	٠	٩	٠	٩	١	حسابات جارية بنوك (المعادل بالعملة الأجنبية)
١٢١٩٠٣٠٢٠٠	٠	٢	٠	٩	٠	٩	١	الوحدة الحسابية المركزية بوزارة المالية
١٢١٩٠٣٠٢٠١	١	٢	٠	٩	٠	٩	١	الوحدة الحسابية المركزية بوزارة المالية
١٢١٩٠٣٠٣٠٠	٠	٣	٠	٩	٠	٩	١	بنك الاستثمار
١٢١٩٠٣٠٣٠١	١	٣	٠	٩	٠	٩	١	بنك الاستثمار
١٢١٩٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٠	٩	٠	٩	١	نقدية بالصندوق والسلف
١٢١٩٠٤٠١٠٠	٠	١	٠	٩	٠	٩	١	الصندوق
١٢١٩٠٤٠١٠١	١	٠	٠	٩	٠	٩	١	نقدية بالصندوق
١٢١٩٠٤٠١٠٢	٢	٠	٠	٩	٠	٩	١	الطوائع وما في حكم النقدية
١٢١٩٠٤٠٢٠٠	٠	٢	٠	٩	٠	٩	١	السلف المستديمة
١٢١٩٠٤٠٢٠١	١	٢	٠	٩	٠	٩	١	السلف المستديمة
١٢١٩٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٠	٩	٠	٩	١	أوامر الدفع
١٢١٩٠٥٠١٠٠	٠	٠	٠	٩	٠	٩	١	أوامر الدفع
١٢١٩٠٥٠١٠١	١	٠	٠	٩	٠	٩	١	أوامر الدفع
١٢١٩٠٥٠١٠٢	٢	٠	٠	٩	٠	٩	١	أوامر دفع بنك الاستثمار
٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	الخصوم
٢١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	حقوق الملكية والالتزامات غير المتداولة
٢١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٢	حقوق الملكية
٢١١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٢	رأس المال
٢١١١٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٠	١	٢	رأس المال المدفوع
٢١١١٠١٠١٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٠	١	٢	رأس المال المصدر
٢١١١٠١٠١٠١٠٠٠٠٠	١	٠	٠	١	٠	١	٢	رأس المال المصدر
٢١١١٠١٠٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٢	٠	١	٠	١	٢	أقساط لم يطلب سدادها
٢١١١٠١٠٢٠١٠٠٠٠٠	١	٢	٠	١	٠	١	٢	أقساط لم يطلب سدادها

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	تصنيف	اسم الحساب
٢١١١.١.٣.٠.٠	٠	٣	١	٠	١	١	٢	أقساط متأخر سدادها
٢١١١.١.٣.٠.١	١	٣	١	٠	١	١	٢	أقساط متأخر سدادها
٢١١٢.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٢	احتياطيات :
٢١١٢.٠.١.٠.٠.٠	٠	٠	١	٠	٢	١	٢	احتياطي قانوني
٢١١٢.٠.١.٠.١.٠	٠	١	١	٠	٢	١	٢	احتياطي قانوني
٢١١٢.٠.١.٠.١.١	١	١	١	٠	٢	١	٢	احتياطي قانوني
٢١١٢.٠.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٢	١	٢	احتياطي نظامي
٢١١٢.٠.٢.٠.١.٠	٠	١	٢	٠	٢	١	٢	احتياطي نظامي
٢١١٢.٠.٢.٠.١.١	١	١	٢	٠	٢	١	٢	احتياطي نظامي
٢١١٢.٠.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٢	١	٢	احتياطي رأسمالي
٢١١٢.٠.٣.٠.١.٠	٠	١	٣	٠	٢	١	٢	احتياطي رأسمالي
٢١١٢.٠.٣.٠.١.١	١	١	٣	٠	٢	١	٢	احتياطي رأسمالي
٢١١٢.٠.٤.٠.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٢	١	٢	احتياطيات أخرى
٢١١٢.٠.٤.٠.١.٠	٠	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطيات أخرى
٢١١٢.٠.٤.٠.١.١	١	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطي تمويل المشروعات الاستثمارية والتجديدات والتوسعات
٢١١٢.٠.٤.٠.١.٢	٢	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطي سداد قروض ومساهمات
٢١١٢.٠.٤.٠.١.٣	٣	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطي شراء سندات حكومية
٢١١٢.٠.٤.٠.١.٤	٤	٠	٤	٠	٢	١	٢	احتياطي عام
٢١١٢.٠.٤.٠.١.٥	٥	٠	٤	٠	٢	١	٢	احتياطي ارتفاع أسعار أصول
٢١١٢.٠.٤.٠.١.٦	٦	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطيات إعادة تقييم استثمارات مالية
٢١١٢.٠.٤.٠.١.٧	٧	١	٤	٠	٢	١	٢	فائض الفحص الاكتواري
٢١١٢.٠.٤.٠.١.٩٩	٩	٩	٤	٠	٢	١	٢	احتياطيات أخرى (أخرى)
٢١١٣.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	٢	أرباح أو (خسائر)
٢١١٣.٠.١.٠.٠.٠	٠	٠	١	٠	٣	١	٢	أرباح أو (خسائر)
٢١١٣.٠.١.٠.١.٠	٠	١	١	٠	٣	١	٢	أرباح أو (خسائر)
٢١١٣.٠.١.٠.١.١	١	١	١	٠	٣	١	٢	أرباح أو (خسائر) مرحلة
٢١١٣.٠.١.٠.١.٢	٢	١	١	٠	٣	١	٢	أرباح أو (خسائر) العام
٢١١٤.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٤	١	٢	أسهم الخزينة
٢١١٤.٠.١.٠.٠.٠	٠	٠	١	٠	٤	١	٢	أسهم الخزينة
٢١١٤.٠.١.٠.١.٠	٠	١	١	٠	٤	١	٢	أسهم الخزينة
٢١١٤.٠.١.٠.١.١	١	١	١	٠	٤	١	٢	المدفوعات المبنية على أسهم
٢١١٤.٠.١.٠.١.٩٩	٩	٩	١	٠	٤	١	٢	اسهم خزينة اخرى
٢١٢.٠.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٢	الالتزامات غير المتداولة
٢١٢٥.٠.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٥	٢	١	القروض المحلية والخارجية والالتزامات طويلة الاجل
٢١٢٥.٠.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	١	٠	٥	٢	١	قروض محلية من شركات قابضة وتابعة وشقيقة
٢١٢٥.٠.١.٠.١.٠.٠	٠	١	١	٠	٥	٢	١	قروض من شركات قابضة
٢١٢٥.٠.١.٠.١.١.٠	١	١	١	٠	٥	٢	١	قروض محلية من شركات قابضة
٢١٢٥.٠.١.٠.٢.٠.٠	٠	٢	١	٠	٥	٢	١	قروض محلية من شركات تابعة
٢١٢٥.٠.١.٠.٢.٠.١	١	٢	١	٠	٥	٢	١	قروض من شركات تابعة
٢١٢٥.٠.١.٠.٣.٠.٠	٠	٣	١	٠	٥	٢	١	قروض محلية من شركات شقيقة
٢١٢٥.٠.١.٠.٣.٠.١	١	٣	١	٠	٥	٢	١	قروض من شركات شقيقة
٢١٢٥.٠.٢.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٥	٢	١	قروض محلية طويلة الاجل من بنوك
٢١٢٥.٠.٢.٠.١.٠.٠	٠	١	٢	٠	٥	٢	١	قروض محلية طويلة الاجل من بنوك
٢١٢٥.٠.٢.٠.١.٠.١	١	١	٢	٠	٥	٢	١	قروض طويلة الاجل من بنك الاستثمار القومي
٢١٢٥.٠.٢.٠.١.٠.٢	٢	١	٢	٠	٥	٢	١	قروض محلية طويلة الاجل من بنوك اخرى
٢١٢٥.٠.٣.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٥	٢	١	قروض محلية طويلة الاجل من جهات اخرى

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٢١٢٥٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٥	٢	١	٢	قروض محلية طويلة الاجل من جهات اخرى
٢١٢٥٠٣٠١٠١	١	١	٣	٥	٢	١	٢	قروض محلية من الخزانة
٢١٢٥٠٣٠١٩٩	٩	٩	٣	٥	٢	١	٢	قروض محلية طويلة الاجل من جهات اخرى
٢١٢٥٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٥	٢	١	٢	سندات مصدرة
٢١٢٥٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٥	٢	١	٢	سندات مصدرة
٢١٢٥٠٤٠١٠١	١	١	٤	٥	٢	١	٢	سندات مصدرة
٢١٢٥٠٤٠١٠٢	٢	١	٤	٥	٢	١	٢	خصم أو علاوة اصدار السندات
٢١٢٥٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٥	٥	٢	١	٢	قروض خارجية
٢١٢٥٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٥	٢	١	٢	قروض خارجية من جهات اجنبية
٢١٢٥٠٥٠١٠١	١	١	٥	٥	٢	١	٢	قروض خارجية من جهات اجنبية
٢١٢٥٠٥٠٢٠٠	٠	٢	٥	٥	٢	١	٢	قروض خارجية من الخزانة العامة (معاد اقراضها)
٢١٢٥٠٥٠٢٠١	١	٢	٥	٥	٢	١	٢	من الخزانة العامة (معاد اقراضها)
٢١٢٥٠٦٠٠٠٠	٠	٠	٦	٥	٢	١	٢	التزامات طويلة الاجل اخرى
٢١٢٥٠٦٠١٠٠	٠	١	٦	٥	٢	١	٢	مساهمات
٢١٢٥٠٦٠١٠١	١	١	٦	٥	٢	١	٢	مساهمات من الحكومة
٢١٢٥٠٦٠١٩٩	٩	٩	٦	٥	٢	١	٢	مساهمات من جهات اخرى
٢١٢٥٠٦٠٢٠٠	٠	٢	٦	٥	٢	١	٢	التزامات نظم مزايا العاملين المحددة
٢١٢٥٠٦٠٢٠١	١	٢	٦	٥	٢	١	٢	التزامات نظم مزايا العاملين المحددة
٢١٢٥٠٦٠٣٠٠	٠	٣	٦	٥	٢	١	٢	التزامات مالية عن المدفوعات المبينة على اسهم (اذا استوفت شروط التصنيف كالتزامات مالية)
٢١٢٥٠٦٠٣٠١	١	٣	٦	٥	٢	١	٢	التزامات مالية عن المدفوعات المبينة على اسهم (اذا استوفت شروط التصنيف كالتزامات مالية)
٢١٢٥٠٦٠٤٠٠	٠	٠	٦	٥	٢	١	٢	التزامات ضريبية مؤجلة
٢١٢٥٠٦٠٤٠١	١	٤	٦	٥	٢	١	٢	التزامات ضريبية مؤجلة
٢١٢٥٠٦٠٥٠٠	٠	٥	٦	٥	٢	١	٢	التزامات طويلة الاجل اخرى
٢١٢٥٠٦٠٥٩٩	٩	٩	٦	٥	٢	١	٢	التزامات طويلة الاجل اخرى
٢١٢٦٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	٢	١	٢	مخصصات طويلة الاجل
٢١٢٦٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك الأصول الثابتة
٢١٢٦٠١٠١٠٠	٠	١	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك أشجار ومزروعات معمرة قابلة للاهلاك
٢١٢٦٠١٠١٠١	١	١	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك أشجار ومزروعات معمرة قابلة للاهلاك
٢١٢٦٠١٠٢٠٠	٠	٢	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك مباني وإنشاءات ومرافق وطرق
٢١٢٦٠١٠٢٠١	١	٢	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك مباني وإنشاءات ومرافق وطرق
٢١٢٦٠١٠٣٠٠	٠	٣	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك الات ومعدات
٢١٢٦٠١٠٣٠١	١	٣	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك الات ومعدات
٢١٢٦٠١٠٤٠٠	٠	٤	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك وسائل نقل وانتقال
٢١٢٦٠١٠٤٠١	١	٤	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك وسائل نقل وانتقال
٢١٢٦٠١٠٥٠٠	٠	٥	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك عدد وأدوات
٢١٢٦٠١٠٥٠١	١	٥	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك عدد وأدوات
٢١٢٦٠١٠٦٠٠	٠	٦	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك اثاث وتجهيزات مكتبية
٢١٢٦٠١٠٦٠١	١	٦	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك اثاث وتجهيزات مكتبية
٢١٢٦٠١٠٧٠٠	٠	٧	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك ثروة حيوانية ومائية
٢١٢٦٠١٠٧٠١	١	٧	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك ثروة حيوانية ومائية
٢١٢٦٠١٠٨٠٠	٠	٨	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك أصول اخرى
٢١٢٦٠١٠٨٩٩	٩	٨	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك أصول اخرى
٢٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	الالتزامات المتداولة
٢٢٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	الالتزامات المتداولة
٢٢٢٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	٢	٢	٢	مخصصات
٢٢٢٦٠١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	٢	٢	٢	مخصصات

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	لتصنيف	اسم الحساب
٢٢٢٦٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون الإنتاج غير التام
٢٢٢٦٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون الإنتاج غير التام
٢٢٢٦٠١٠٢٠٠	٠	٢	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون الإنتاج التام
٢٢٢٦٠١٠٢٠١	١	٢	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون الإنتاج التام
٢٢٢٦٠١٠٣٠٠	٠	٣	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون البضائع المشتراة
٢٢٢٦٠١٠٣٠١	١	٣	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون البضائع المشتراة
٢٢٢٦٠١٠٤٠٠	٠	٤	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار الأوراق المالية
٢٢٢٦٠١٠٤٠١	١	٤	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار الأوراق المالية
٢٢٢٦٠١٠٥٠٠	٠	٥	٠	١	٦	٢	٢	مخصص الديون المشكوك في تحصيلها
٢٢٢٦٠١٠٥٠١	١	٥	٠	١	٦	٢	٢	مخصص الديون المشكوك في تحصيلها
٢٢٢٦٠١٠٦٠٠	٠	٦	٠	١	٦	٢	٢	مخصص الضرائب المتنازع عليها
٢٢٢٦٠١٠٦٠١	١	٦	٠	١	٦	٢	٢	مخصص الضرائب المتنازع عليها
٢٢٢٦٠١٠٧٠٠	٠	٧	٠	١	٦	٢	٢	مخصص المطالبات والمنازعات
٢٢٢٦٠١٠٧٠١	١	٧	٠	١	٦	٢	٢	مخصص المطالبات والمنازعات
٢٢٢٦٠١٠٨٠٠	٠	٨	٠	١	٦	٢	٢	مخصصات اخرى
٢٢٢٦٠١٠٨٠١	١	٨	٠	١	٦	٢	٢	مخصص خسائر الاضمحلال
٢٢٢٦٠١٠٨٠٢	٢	٨	٠	١	٦	٢	٢	مخصصات (مخزون ركد)
٢٢٢٦٠١٠٨٠٣	٣	٨	٠	١	٦	٢	٢	مخصص اهلاك الاستثمارات العقارية
٢٢٢٦٠١٠٨٠٤	٤	٨	٠	١	٦	٢	٢	مخصص المال الاحتياطي التاممي (الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي)
٢٢٢٦٠١٠٨٩٩	٩	٨	٩	١	٦	٢	٢	مخصصات اخرى
٢٢٢٧٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٧	٢	٢	بنوك دائنة
٢٢٢٧٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٧	٢	٢	بنوك دائنة
٢٢٢٧٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	٧	٢	٢	سحب على المكشوف
٢٢٢٧٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٧	٢	٢	سحب على المكشوف
٢٢٢٧٠١٠٢٠٠	٠	٢	٠	١	٧	٢	٢	تمويل اعتمادات مستندية
٢٢٢٧٠١٠٢٠١	١	٢	٠	١	٧	٢	٢	تمويل اعتمادات مستندية
٢٢٢٧٠١٠٣٠٠	٠	٣	٠	١	٧	٢	٢	قروض قصيرة الاجل
٢٢٢٧٠١٠٣٠١	١	٣	٠	١	٧	٢	٢	قروض قصيرة الاجل من بنك الاستثمار
٢٢٢٧٠١٠٣٩٩	٩	٣	٩	١	٧	٢	٢	قروض قصيرة الاجل من جهات و بنوك اخرى
٢٢٢٧٠١٠٤٠٠	٠	٤	٠	١	٧	٢	٢	الجزء المستحق خلال السنة من القروض طويلة الاجل
٢٢٢٧٠١٠٤٠١	١	٤	٠	١	٧	٢	٢	الجزء المستحق خلال السنة من القروض الاجنبية
٢٢٢٧٠١٠٤٠٢	٢	٤	٠	١	٧	٢	٢	الجزء المستحق خلال السنة من القروض المحلية طويلة الاجل بنك الاستثمار
٢٢٢٧٠١٠٤٩٩	٩	٤	٩	١	٧	٢	٢	الجزء المستحق خلال السنة من القروض طويلة الاجل من جهات وبنوك محلية اخرى
٢٢٢٨٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٨	٢	٢	موردين واوراق دفع وحسابات دائنة
٢٢٢٨٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٨	٢	٢	موردين
٢٢٢٨٠١٠١٠٠٠	٠	١	٠	١	٨	٢	٢	موردين قطاع (حكومي و اعمال)
٢٢٢٨٠١٠١٠٠١	١	١	٠	١	٨	٢	٢	مورد قطاع (حكومي و اعمال)
٢٢٢٨٠١٠٢٠٠٠	٠	٢	٠	١	٨	٢	٢	موردين شركات و افراد
٢٢٢٨٠١٠٢٠٠١	١	٢	٠	١	٨	٢	٢	مورد شركات و افراد
٢٢٢٨٠٢٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	٨	٢	٢	اوراق دفع
٢٢٢٨٠٢٠١٠٠٠	٠	١	٠	٢	٨	٢	٢	اوراق دفع
٢٢٢٨٠٢٠١٠٠١	١	١	٠	٢	٨	٢	٢	اوراق دفع
٢٢٢٨٠٣٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	٨	٢	٢	حسابات دائنة للشركات القابضة والتابعة والشقيقة
٢٢٢٨٠٣٠١٠٠٠	٠	١	٠	٣	٨	٢	٢	حسابات دائنة للشركات القابضة والتابعة والشقيقة
٢٢٢٨٠٣٠١٠٠١	١	١	٠	٣	٨	٢	٢	حسابات دائنة للشركات القابضة

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٢٢٢٨٠٣٠١٠٢	٢	١	٣	٠	٨	٢	٢	حسابات دائنة للشركات التابعة
٢٢٢٨٠٣٠١٠٣	٣	١	٣	٠	٨	٢	٢	حسابات دائنة للشركات الشقيقة
٢٢٢٨٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	٨	٢	٢	حسابات دائنة للمصالح والهيئات
٢٢٢٨٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٠	٨	٢	٢	مصلحة الجمارك
٢٢٢٨٠٤٠١٠١	١	١	٤	٠	٨	٢	٢	مصلحة الجمارك (رسوم جمركية مستحقة)
٢٢٢٨٠٤٠٢٠٠	٠	٢	٤	٠	٨	٢	٢	مصلحة الضرائب
٢٢٢٨٠٤٠٢٠١	١	٢	٤	٠	٨	٢	٢	مصلحة الضرائب (ضريبة القيمة المضافة)
٢٢٢٨٠٤٠٢٠٢	٢	٢	٤	٠	٨	٢	٢	كسب عمل
٢٢٢٨٠٤٠٢٠٣	٣	٢	٤	٠	٨	٢	٢	ضرائب مستقطعة من الغير
٢٢٢٨٠٤٠٢٠٤	٤	٢	٤	٠	٨	٢	٢	دمغات
٢٢٢٨٠٤٠٢٠٥	٥	٢	٤	٠	٨	٢	٢	ضرائب الدخل المستحقة
٢٢٢٨٠٤٠٢٩٩	٩	٢	٤	٠	٨	٢	٢	ضرائب اخرى
٢٢٢٨٠٤٠٤٠٠	٠	٤	٤	٠	٨	٢	٢	مصلحة الضرائب العقارية
٢٢٢٨٠٤٠٤٠١	١	٤	٤	٠	٨	٢	٢	مصلحة الضرائب العقارية (ضرائب مستحقة)
٢٢٢٨٠٤٠٥٠٠	٠	٥	٤	٠	٨	٢	٢	الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي
٢٢٢٨٠٤٠٥٠١	١	٥	٤	٠	٨	٢	٢	حصة العامل وصاحب العمل
٢٢٢٨٠٤٠٥٠٢	٢	٥	٤	٠	٨	٢	٢	مقابل مكافآت ترك الخدمة للعاملين
٢٢٢٨٠٤٠٥٩٩	٩	٥	٤	٠	٨	٢	٢	تأمينات اجتماعية اخرى
٢٢٢٨٠٤٠٦٠٠	٠	٦	٤	٠	٨	٢	٢	هيئات تأمينية أخرى
٢٢٢٨٠٤٠٦٠١	١	٦	٤	٠	٨	٢	٢	هيئة التأمين الصحي
٢٢٢٨٠٤٠٦٩٩	٩	٦	٤	٠	٨	٢	٢	هيئات تأمينية أخرى
٢٢٢٨٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٥	٠	٨	٢	٢	دائنو توزيعات
٢٢٢٨٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٠	٨	٢	٢	دائنو توزيعات (الحصص الموزعة من الأرباح)
٢٢٢٨٠٥٠١٠١	١	١	٥	٠	٨	٢	٢	توزيعات المساهمين (فائض حكومة)
٢٢٢٨٠٥٠١٠٢	٢	١	٥	٠	٨	٢	٢	توزيعات المساهمين (حصة الهيئة في الأرباح)
٢٢٢٨٠٥٠١٠٣	٣	١	٥	٠	٨	٢	٢	توزيعات المساهمين (اخرى)
٢٢٢٨٠٥٠١٠٤	٤	١	٥	٠	٨	٢	٢	توزيعات العاملين (توزيع نقدي)
٢٢٢٨٠٥٠١٠٥	٥	١	٥	٠	٨	٢	٢	توزيعات العاملين (للخدمات الاجتماعية)
٢٢٢٨٠٥٠١٠٦	٦	١	٥	٠	٨	٢	٢	توزيعات العاملين (لمشروعات إسكان العاملين)
٢٢٢٨٠٥٠١٠٧	٧	١	٥	٠	٨	٢	٢	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة
٢٢٢٨٠٥٠١٠٨	٨	١	٥	٠	٨	٢	٢	توزيعات اخرى (صندوق تحديث أنظمة العمل)
٢٢٢٨٠٥٠١٠٩	٩	١	٥	٠	٨	٢	٢	توزيعات اخرى (الحصة في الإدارة والإشراف)
٢٢٢٨٠٥٠١١٠	٠	١	٥	٠	٨	٢	٢	توزيعات اخرى (حصة النشاط الرياضي)
٢٢٢٨٠٥٠١٩٩	٩	٩	٥	٠	٨	٢	٢	توزيعات اخرى (اخرى)
٢٢٢٨٠٦٠٠٠٠	٠	٠	٦	٠	٨	٢	٢	مصرفات مستحقة السداد
٢٢٢٨٠٦٠١٠٠	٠	١	٦	٠	٨	٢	٢	اجور مستحقة
٢٢٢٨٠٦٠١٠١	١	١	٦	٠	٨	٢	٢	اجور مستحقة
٢٢٢٨٠٦٠٢٠٠	٠	٢	٦	٠	٨	٢	٢	ايجار عقارات مستحقة
٢٢٢٨٠٦٠٢٠١	١	٢	٦	٠	٨	٢	٢	ايجار عقارات مستحقة
٢٢٢٨٠٦٠٣٠٠	٠	٣	٦	٠	٨	٢	٢	فوائد وتعويزات للغير مستحقة
٢٢٢٨٠٦٠٣٠١	١	٣	٦	٠	٨	٢	٢	فوائد مستحقة للبنوك

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٢٢٢٨٠٦٠٣٠٢	٢	٣	٦	٠	٨	٢	٢	مساهمة تكافلية (تامين صحي شامل)
٢٢٢٨٠٦٠٣٠٣	٣	٣	٦	٠	٨	٢	٢	صندوق تكريم الشهداء
٢٢٢٨٠٦٠٣٠٤	٤	٣	٦	٠	٨	٢	٢	صندوق ذوي الإعاقة
٢٢٢٨٠٦٠٣٩٩	٩	٩	٣	٠	٨	٢	٢	تعويضات للغير مستحقة اخرى
٢٢٢٨٠٦٠٤٠٠	٠	٤	٦	٠	٨	٢	٢	مصرفات سنوات سابقة مستحقة
٢٢٢٨٠٦٠٤٩٩	٩	٩	٦	٠	٨	٢	٢	مصرفات سنوات سابقة
٢٢٢٨٠٦٠٥٠٠	٠	٥	٦	٠	٨	٢	٢	مصرفات مستحقة السداد (اخرى)
٢٢٢٨٠٦٠٥٩٩	٩	٩	٥	٠	٨	٢	٢	مصرفات مستحقة السداد (اخرى)
٢٢٢٨٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٠	٨	٢	٢	إيرادات محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٧٠١٠٠	٠	١	٧	٠	٨	٢	٢	إيرادات محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٧٠١٠١	١	١	٧	٠	٨	٢	٢	قوائد دائنة محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٧٠١٠٢	٢	١	٧	٠	٨	٢	٢	إيجارات دائنة محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٧٠١٠٣	٣	١	٧	٠	٨	٢	٢	عمولات محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٧٠١٩٩	٩	٩	٧	٠	٨	٢	٢	إيرادات متنوعة أخرى محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	٨	٢	٢	أرباح مبيعات تقسيط مؤجلة (تخص أعوام لاحقة)
٢٢٢٨٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٠	٨	٢	٢	أرباح مبيعات تقسيط مؤجلة
٢٢٢٨٠٨٠١٠١	١	١	٨	٠	٨	٢	٢	أرباح مبيعات تقسيط مؤجلة
٢٢٢٨٠٩٠٠٠٠	٠	٠	٩	٠	٨	٢	٢	حسابات دائنة أخرى
٢٢٢٨٠٩٠١٠٠	٠	١	٩	٠	٨	٢	٢	تامينات للغير
٢٢٢٨٠٩٠١٠١	١	١	٩	٠	٨	٢	٢	تامينات للغير
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٠	٠	٢	٩	٠	٨	٢	٢	دائنون بمبالغ مستقطعة من العاملين
٢٢٢٨٠٩٠٢٠١	١	٢	٩	٠	٨	٢	٢	لاحكام قضائية
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٢	٢	٢	٩	٠	٨	٢	٢	صندوق الرعاية الاجتماعية
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٣	٣	٢	٩	٠	٨	٢	٢	جمعية العاملين
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٤	٤	٢	٩	٠	٨	٢	٢	صندوق الادخار
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٥	٥	٢	٩	٠	٨	٢	٢	سداد أقساط مشتريات العاملين من شركات اخرى
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٦	٦	٢	٩	٠	٨	٢	٢	مستقطعات لحسابات النقابات المهنية وما الى ذلك
٢٢٢٨٠٩٠٢٩٩	٩	٩	٩	٠	٨	٢	٢	دائنون بمبالغ مستقطعة من العاملين اخرى
٢٢٢٨٠٩٠٣٠٠	٠	٣	٩	٠	٨	٢	٢	دائنو شراء أصول ثابتة
٢٢٢٨٠٩٠٣٠١	١	٣	٩	٠	٨	٢	٢	دائنو شراء أصول ثابتة
٢٢٢٨٠٩٠٤٠٠	٠	٤	٩	٠	٨	٢	٢	دائنو شراء استثمارات
٢٢٢٨٠٩٠٤٠١	١	٤	٩	٠	٨	٢	٢	دائنو شراء استثمارات
٢٢٢٨٠٩٠٥٠٠	٠	٥	٩	٠	٨	٢	٢	عائد عقود تاجير تمويلي يخص الأعوام لاحقة
٢٢٢٨٠٩٠٥٠١	١	٥	٩	٠	٨	٢	٢	عائد عقود تاجير تمويلي يخص الأعوام لاحقة
٢٢٢٨٠٩٠٦٠٠	٠	٦	٩	٠	٨	٢	٢	منح مؤجل الاعتراف بها
٢٢٢٨٠٩٠٦٠١	١	٦	٩	٠	٨	٢	٢	منح مؤجل الاعتراف بها
٢٢٢٨٠٩٠٧٠٠	٠	٧	٩	٠	٨	٢	٢	دائنو مصرفات تامينية
٢٢٢٨٠٩٠٧٠١	١	٧	٩	٠	٨	٢	٢	دائنو مصرفات تامينية
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٠	٠	٨	٩	٠	٨	٢	٢	حسابات دائنة أخرى (اخرى)
٢٢٢٨٠٩٠٨٠١	١	٨	٩	٠	٨	٢	٢	ترفيقي مقدم . استكمال مرافق
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٢	٢	٨	٩	٠	٨	٢	٢	جاري وحدات الفروع

الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤ ١٠١

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٣	٣	٨	٩	٠	٨	٢	٢	جاري رئاسة الهيئة
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٤	٤	٨	٩	٠	٨	٢	٢	جاري أنشطة
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٥	٥	٨	٩	٠	٨	٢	٢	دائنة استثماري (مشروعات)
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٦	٦	٨	٩	٠	٨	٢	٢	دائنو التعويضات
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٧	٧	٨	٩	٠	٨	٢	٢	مال البديل خاص بهيئة الأوقاف المصرية
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٨	٨	٨	٩	٠	٨	٢	٢	حسابات دائنة وزارات
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٩	٩	٨	٩	٠	٨	٢	٢	حسابات دائنة جهات أخرى
٢٢٢٨٠٩٠٨١٠	٠	٨	٩	٠	٨	٢	٢	ارصدة مودعين
٢٢٢٨٠٩٠٨١١	١	٨	٩	٠	٨	٢	٢	حسابات دائنة تحت التسوية
٢٢٢٨٠٩٠٨١٢	٢	٨	٩	٠	٨	٢	٢	منح مؤجل الاعتراف بها (هدايا)
٢٢٢٨٠٩٠٨٩٩	٩	٨	٩	٠	٨	٢	٢	ارصدة دائنة أخرى (أخرى)
٢٢٢٨١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٨	٢	٢	التزامات محتفظ بها لغرض البيع
٢٢٢٨١٠٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٨	٢	٢	التزامات محتفظ بها لغرض البيع
٢٢٢٨١٠٠١٠١	١	٠	١	٠	٨	٢	٢	التزامات محتفظ بها لغرض البيع
٢٢٢٨١٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	١	٨	٢	٢	عملاء (دائن)
٢٢٢٨١٧٠١٠٠	٠	٠	٧	١	٨	٢	٢	عملاء (دائن)
٢٢٢٨١٧٠١٠١	١	٠	٧	١	٨	٢	٢	عملاء (دائن)
٢٢٢٩٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٩	٢	٢	حسابات قائمة الدخل وتوزيعات الأرباح
٢٢٢٩٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٩	٢	٢	حسابات قائمة الدخل وتوزيعات الأرباح
٢٢٢٩٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	٩	٢	٢	حسابات قائمة الدخل
٢٢٢٩٠١٠١٠١	١	٠	١	٠	٩	٢	٢	حساب تكلفة إنتاج او شراء الوحدات المباعة
٢٢٢٩٠١٠١٠٢	٢	١	٠	١	٩	٢	٢	حساب المتاجرة
٢٢٢٩٠١٠١٠٣	٣	١	٠	١	٩	٢	٢	حساب الأرباح والخسائر
٢٢٢٩٠١٠٢٠٠	٠	٢	٠	١	٩	٢	٢	حسابات توزيع الأرباح والخسائر
٢٢٢٩٠١٠٢٠١	١	٢	٠	١	٩	٢	٢	حسابات توزيع الأرباح والخسائر
٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣	٠	الاستخدامات
٣١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	الاستخدامات الجارية
٣١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	التكاليف و المصروفات
٣١١١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	٣	١	مجموعه (١) خامات و مواد و وقود و قطع غير
٣١١١٠١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	١	٣	١	بند ١ - خامات ومدخلات إنتاج
٣١١١٠١٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	١	١	٣	١	نوع (١) خامات
٣١١١٠١٠١٠١٠٠	١	١	٠	١	١	٣	١	فرع (١) خامات رئيسية
٣١١١٠١٠١٠١٠٢	٢	١	٠	١	١	٣	١	فرع (٢) خامات مساعدة
٣١١١٠١٠١٠١٠٣	٣	١	٠	١	١	٣	١	فرع (٣) أخرى
٣١١١٠١٠١٠٢٠٠	٠	٢	٠	١	١	٣	١	نوع (٢) مدخلات إنتاج
٣١١١٠١٠٢٠٠١	١	٢	٠	١	١	٣	١	فرع (١) الاراضى المستخدمة في تنفيذ مشروعات التعمير والاسكان التي يتم بيعها مع الوحدات السكنية المقامة عليها
٣١١١٠١٠٢٠٠٢	٢	٢	٠	١	١	٣	١	فرع (٢) الاراضى المخصصة لمشروعات الاستصلاح والاستزراع التي يتم تنفيذها بغرض البيع للغير
٣١١١٠١٠٢٠٠٣	٣	٢	٠	١	١	٣	١	فرع (٣) مخلفات الإنتاج يتم تشغيلها مرة أخرى
٣١١١٠١٠٢٠٠٤	٤	٢	٠	١	١	٣	١	فرع (٤) مخلفات إنتاج أخرى
٣١١١٠٢٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	١	٣	١	بند ٢ - وقود وزيوت
٣١١١٠٢٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	٢	١	٣	١	نوع (١) فحومات

١٠٢ الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١١٠٢٠١.١	١	١	٠	٢	٠	١	٣	فرع (١) فحومات
٣١١١٠٢٠٢.٠	٠	٢	٠	٢	٠	١	٣	نوع (٢) مواد بترولية
٣١١١٠٢٠٢.١	١	٢	٠	٢	٠	١	٣	فرع (١) مواد بترولية للتشغيل
٣١١١٠٢٠٢.٢	٢	٢	٠	٢	٠	١	٣	فرع (٢) مواد بترولية للسيارات الركوب
٣١١١٠٢٠٣.٠	٠	٣	٠	٢	٠	١	٣	نوع (٢) مواد تزييت و تشحيم
٣١١١٠٢٠٣.١	١	٣	٠	٢	٠	١	٣	فرع (١) مواد تزييت وشحومات للتشغيل
٣١١١٠٢٠٣.٢	٢	٣	٠	٢	٠	١	٣	فرع (٢) مواد تزييت وشحومات للسيارات الركوب
٣١١١٠٢٠٤.٠	٠	٤	٠	٢	٠	١	٣	نوع (٤) غاز
٣١١١٠٢٠٤.١	١	٤	٠	٢	٠	١	٣	فرع (١) غاز للتشغيل
٣١١١٠٢٠٤.٢	٢	٤	٠	٢	٠	١	٣	فرع (٢) غاز لسيارات الركوب
٣١١١٠٢٠٥.٠	٠	٥	٠	٢	٠	١	٣	نوع (٥) أخرى
٣١١١٠٢٠٥.١	١	٥	٠	٢	٠	١	٣	فرع (١) أخرى
٣١١١٠٣٠.٠.٠	٠	٠	٠	٣	٠	١	٣	بند ٣- قطع غيار ومهمات
٣١١١٠٣٠.١.٠	٠	١	٠	٣	٠	١	٣	نوع (١) قطع غيار ومواد للصيانة
٣١١١٠٣٠.١.١	١	١	٠	٣	٠	١	٣	فرع (١) قطع غيار ومواد للصيانة
٣١١١٠٣٠.٢.٠	٠	٢	٠	٣	٠	١	٣	نوع (٢) مواد ومهمات متنوعة
٣١١١٠٣٠.٢.١	١	٢	٠	٣	٠	١	٣	فرع (١) مواد ومهمات متنوعة
٣١١١٠٤٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٤	٠	١	٣	بند ٤ - مواد تعبئة وتغليف
٣١١١٠٤٠.١.٠	٠	١	٠	٤	٠	١	٣	نوع (١) مواد تعبئة وتغليف مستهلكة
٣١١١٠٤٠.١.١	١	١	٠	٤	٠	١	٣	فرع (١) مواد تعبئة وتغليف مستهلكة
٣١١١٠٤٠.٢.٠	٠	٢	٠	٤	٠	١	٣	نوع (٢) مواد تعبئة وتغليف متداولة
٣١١١٠٤٠.٢.١	١	٢	٠	٤	٠	١	٣	فرع (١) مواد تعبئة وتغليف متداولة
٣١١١٠٥٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٥	٠	١	٣	بند ٥ - كهرباء ومياه
٣١١١٠٥٠.١.٠	٠	١	٠	٥	٠	١	٣	نوع (١) كهرباء
٣١١١٠٥٠.١.١	١	١	٠	٥	٠	١	٣	فرع (١) كهرباء للتشغيل
٣١١١٠٥٠.١.٢	٢	١	٠	٥	٠	١	٣	فرع (٢) كهرباء ائارة
٣١١١٠٥٠.٢.٠	٠	٢	٠	٥	٠	١	٣	نوع (٢) مياه
٣١١١٠٥٠.٢.١	١	٢	٠	٥	٠	١	٣	فرع (١) مياه
٣١١١٠٦٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٦	٠	١	٣	بند ٦ - أدوات كتابية و كتب
٣١١١٠٦٠.١.٠	٠	١	٠	٦	٠	١	٣	نوع (١) أدوات كتابية و كتب
٣١١١٠٦٠.١.١	١	١	٠	٦	٠	١	٣	فرع (١) أدوات كتابية و كتب
٣١١١٠٦٠.٢.٠	٠	٢	٠	٦	٠	١	٣	نوع (٢) كتب ومجلات ووثائق أخرى للمكتبات
٣١١١٠٦٠.٢.١	١	٢	٠	٦	٠	١	٣	فرع (١) كتب ومجلات ووثائق أخرى للمكتبات
٣١١١٠٦٠.٣.٠	٠	٣	٠	٦	٠	١	٣	نوع (٣) كراسات ودفاتر
٣١١١٠٦٠.٣.١	١	٣	٠	٦	٠	١	٣	فرع (١) كراسات ودفاتر
٣١١١٠٦٠.٤.٠	٠	٤	٠	٦	٠	١	٣	نوع (٤) مطبوعات أخرى
٣١١١٠٦٠.٤.١	١	٤	٠	٦	٠	١	٣	فرع (١) مطبوعات أخرى
٣١١١٩٨٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٨	٠	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار
٣١١١٩٨٠.١.٠	٠	١	٠	٨	٠	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار
٣١١١٩٨٠.١.١	١	١	٠	٨	٠	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار
٣١١١٩٩٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٩	٠	١	٣	المستبعد
٣١١١٩٩٠.١.٠	٠	١	٠	٩	٠	١	٣	نوع (١)المستبعد
٣١١١٩٩٠.١.١	١	١	٠	٩	٠	١	٣	فرع (١)المستبعد
٣١١٢٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	٣	مجموعة (٢) الأحرور

الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤ ١٠٣

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٢.١.٠.٠.٠	٠	٠	٠	١	٢	١	٣	بند ١ - أجور نقدية
٣١١٢.١.٠.١.٠	٠	١	٠	١	٢	١	٣	نوع (١) الوظائف الدائمة
٣١١٢.١.٠.١.١	١	١	٠	١	٢	١	٣	فرع (١) أجور أساسية
٣١١٢.١.٠.١.٢	٢	١	٠	١	٢	١	٣	فرع (٢) الأجر الوظيفي
٣١١٢.١.٠.١.٣	٣	١	٠	١	٢	١	٣	فرع (٣) تكاليف أجور وممرات المخاطين بأحكام القانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٨
٣١١٢.١.٠.٢.٠	٠	٠	٠	١	٢	١	٣	نوع (٢) المكافآت الشاملة
٣١١٢.١.٠.٢.١	١	٢	٠	١	٢	١	٣	فرع (١) مكافآت الخبراء الوطنيين
٣١١٢.١.٠.٢.٢	٢	٢	٠	١	٢	١	٣	فرع (٢) مكافآت الخبراء الأجانب
٣١١٢.١.٠.٢.٣	٣	٢	٠	١	٢	١	٣	فرع (٣) المعينون بمكافآت شاملة
٣١١٢.١.٠.٢.٤	٤	٢	٠	١	٢	١	٣	فرع (٤) أجور الموسمين والعمالة العرضية
٣١١٢.١.٠.٢.٥	٥	٢	٠	١	٢	١	٣	فرع (٥) مكافآت الصبغة
٣١١٢.١.٠.٣.٠	٠	٣	٠	١	٢	١	٣	نوع (٣) تكاليف المعارين وتحمل الهيئة / الشركة بمرتباتهم
٣١١٢.١.٠.٣.١	١	٣	٠	١	٢	١	٣	فرع (١) تكاليف المعارين وتحمل الهيئة / الشركة بمرتباتهم
٣١١٢.١.٠.٤.٠	٠	٤	٠	١	٢	١	٣	نوع (٤) تكاليف الإجازات الدراسية و المنح التدريبية
٣١١٢.١.٠.٤.١	١	٤	٠	١	٢	١	٣	فرع (١) تكاليف الإجازات الدراسية و المنح التدريبية
٣١١٢.١.٠.٥.٠	٠	٥	٠	١	٢	١	٣	نوع (٥) المكافآت.
٣١١٢.١.٠.٥.١	١	٥	٠	١	٢	١	٣	فرع (١) تعويض العاملين عن جهود غير عادية
٣١١٢.١.٠.٥.٢	٢	٥	٠	١	٢	١	٣	فرع (٢) مكافآت عن أعمال اضافية
٣١١٢.١.٠.٥.٣	٣	٥	٠	١	٢	١	٣	فرع (٣) مكافآت طوارئ للعسكريين أو المجندين
٣١١٢.١.٠.٥.٤	٤	٥	٠	١	٢	١	٣	فرع (٤) مكافآت انتاجية وتشجيعية
٣١١٢.١.٠.٥.٥	٥	٥	٠	١	٢	١	٣	فرع (٥) حوافز للعاملين
٣١١٢.١.٠.٥.٦	٦	٥	٠	١	٢	١	٣	فرع (٦) مكافآت حضور جلسات ولجان
٣١١٢.١.٠.٥.٧	٧	٥	٠	١	٢	١	٣	فرع (٧) مكافآت تدريس وإشراف وامتحانات
٣١١٢.١.٠.٥.٨	٨	٥	٠	١	٢	١	٣	فرع (٨) مكافآت تدريب
٣١١٢.١.٠.٥.٩	٩	٥	٠	١	٢	١	٣	فرع (٩) مكافآت محو الامية
٣١١٢.١.٠.٥.١٠	١٠	٥	١	٠	٢	١	٣	فرع (١٠) مكافآت عن أعمال أخرى
٣١١٢.١.٠.٥.١١	١١	٥	١	٠	٢	١	٣	فرع (١١) حافز تعويضى
٣١١٢.١.٠.٥.١٢	١٢	٥	١	٠	٢	١	٣	فرع (١٢) حافز جذب عمالة
٣١١٢.١.٠.٥.١٣	١٣	٥	١	٠	٢	١	٣	فرع (١٣) حافز تميز (ماجستير ودكتوراه)
٣١١٢.١.٠.٥.١٤	١٤	٥	١	٠	٢	١	٣	فرع (١٤) مكافآت المستشارين (من داخل الجهاز الإداري للدولة)
٣١١٢.١.٠.٥.١٥	١٥	٥	١	٠	٢	١	٣	فرع (١٥) حافز الميكنة وتحديث البيانات
٣١١٢.١.٠.٥.١٦	١٦	٥	١	٠	٢	١	٣	فرع (١٦) حافز إضافي
٣١١٢.١.٠.٥.١٧	١٧	٥	١	٠	٢	١	٣	فرع (١٧) حافز تكميلي للحد الأدنى
٣١١٢.١.٠.٦.٠	٠	٦	٠	١	٢	١	٣	نوع (٦) الرواتب والبدلات
٣١١٢.١.٠.٦.١	١	٦	٠	١	٢	١	٣	فرع (١) بدل تمثيل للوظائف العليا
٣١١٢.١.٠.٦.٢	٢	٦	٠	١	٢	١	٣	فرع (٢) بدل تمثيل للموظفين فى الخارج
٣١١٢.١.٠.٦.٣	٣	٦	٠	١	٢	١	٣	فرع (٣) بدل تمثيل للموظفين الفنيين
٣١١٢.١.٠.٦.٤	٤	٦	٠	١	٢	١	٣	فرع (٤) بدل طبعة عمل لأطباء
٣١١٢.١.٠.٦.٥	٥	٦	٠	١	٢	١	٣	فرع (٥) بدل حرمان للصيادلة والحكيماء والمولدات والممرضات والزائرات الصحيات والمفتشات
٣١١٢.١.٠.٦.٦	٦	٦	٠	١	٢	١	٣	فرع (٦) بدل عدوى ووقاية من الاشعة
٣١١٢.١.٠.٦.٧	٧	٦	٠	١	٢	١	٣	فرع (٧) بدل تفرغ للمهندسين
٣١١٢.١.٠.٦.٨	٨	٦	٠	١	٢	١	٣	فرع (٨) بدل تفرغ للمحامين
٣١١٢.١.٠.٦.٩	٩	٦	٠	١	٢	١	٣	فرع (٩) بدل تفرغ لموظفين فنيين
٣١١٢.١.٠.٦.١٠	١٠	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع (١٠) بدل تفرغ للمهندسين الزراعيين

١٠٤ الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٢.١.٦١١	١	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١١ بدل تفرغ للأطباء البيطريين
٣١١٢.١.٦١٢	٢	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٢ بدل تفرغ للتجارين
٣١١٢.١.٦١٣	٣	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٣ بدل عسكرية
٣١١٢.١.٦١٤	٤	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٤ بدل طبعية عمل
٣١١٢.١.٦١٥	٥	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٥ بدل تفتيش
٣١١٢.١.٦١٦	٦	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٦ بدل امتياز
٣١١٢.١.٦١٧	٧	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٧ بدل صيارف وتحصيل وبدل عجز للصيارف
٣١١٢.١.٦١٨	٨	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٨ بدل اختزال
٣١١٢.١.٦١٩	٩	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٩ بدل خطر
٣١١٢.١.٦٢٠	٠	٦	٢	٠	٢	١	٣	فرع ٢٠ بدل سماعة للتليفون واللاسلكي
٣١١٢.١.٦٢١	١	٦	٢	٠	٢	١	٣	فرع ٢١ بدل غطاسة
٣١١٢.١.٦٢٢	٢	٦	٢	٠	٢	١	٣	فرع ٢٢ بدل قيادة
٣١١٢.١.٦٢٣	٣	٦	٢	٠	٢	١	٣	فرع ٢٣ بدل صناعة
٣١١٢.١.٦٢٤	٤	٦	٢	٠	٢	١	٣	فرع ٢٤ بدلات مهنية وفنية أخرى
٣١١٢.١.٦٢٥	٥	٦	٢	٠	٢	١	٣	فرع ٢٥ بدل إقامة بالجهات النائية
٣١١٢.١.٦٢٦	٦	٦	٢	٠	٢	١	٣	فرع ٢٦ بدل سودان
٣١١٢.١.٦٢٧	٧	٦	٢	٠	٢	١	٣	فرع ٢٧ بدل اغتراب
٣١١٢.١.٦٢٨	٨	٦	٢	٠	٢	١	٣	فرع ٢٨ بدل سكن في الداخل والخارج
٣١١٢.١.٦٢٩	٩	٦	٢	٠	٢	١	٣	فرع ٢٩ بدل بحث
٣١١٢.١.٦٣٠	٠	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع ٣٠ بدل ماجستير ودكتوراة
٣١١٢.١.٦٣١	١	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع ٣١ بدل استقبال وضيافة
٣١١٢.١.٦٣٢	٢	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع ٣٢ بدل أغذية
٣١١٢.١.٦٣٣	٣	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع ٣٣ بدل ملابس
٣١١٢.١.٦٣٤	٤	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع ٣٤ بدل انتقال نقدي ثابت (نظير عدم تخصيص سيارات ركوب حكومية)
٣١١٢.١.٦٣٥	٥	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع ٣٥ بدل جامعة
٣١١٢.١.٦٣٦	٦	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع ٣٦ بدل يخص العلاقات الثقافية والتعاون الخارجى
٣١١٢.١.٦٣٧	٧	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع ٣٧ بدلات مختلفة أخرى
٣١١٢.١.٦٣٨	٨	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع (٣٨) بدل تفرغ فنائين تشكيكين
٣١١٢.١.٦٣٩	٩	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع (٣٩) بدل تطبيقين
٣١١٢.١.٧٠٠	٠	٧	٠	٠	٢	١	٣	نوع (٧) مزايا نقدية
٣١١٢.١.٧٠١	١	٧	٠	٠	٢	١	٣	فرع ١ - العلاوة الاجتماعية
٣١١٢.١.٧٠٢	٢	٧	٠	٠	٢	١	٣	فرع ٢ - العلاوة الاجتماعية الإضافية
٣١١٢.١.٧٠٣	٣	٧	٠	٠	٢	١	٣	فرع ٣ - تكاليف تعويض العاملين ب ٢٥% من المرتب الشهري
٣١١٢.١.٧٠٤	٤	٧	٠	٠	٢	١	٣	فرع ٤ - العلاوة الخاصة
٣١١٢.١.٧٠٥	٥	٧	٠	٠	٢	١	٣	فرع ٥ - المنحة الشهرية
٣١١٢.١.٧٠٦	٦	٧	٠	٠	٢	١	٣	فرع ٦ - مزايا نقدية أخرى
٣١١٢.١.٧٠٧	٧	٧	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٧) تكاليف المقابل النقدي لرصيد الإجازات الاعتيادية .
٣١١٢.١.٧٠٨	٨	٧	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٨) علاوة غلاء معيشة استثنائية .
٣١١٢.١.٧٠٩	٩	٧	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٩) علاوة الحد الأدنى للحزمة الاجتماعية
٣١١٢.١.٧١٠	٠	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع (١٠) علاوة الحد الأدنى للأجور من حامل الشهادات العلمية " ماجستير / دكتوراه "
٣١١٢.٢.٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٣	بند ٢ - مزايا عينية
٣١١٢.٢.٠١٠	٠	١	٠	٠	٢	١	٣	نوع (١) تكلفة أغذية تصرف للعاملين
٣١١٢.٢.٠١١	١	١	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١) تكلفة أغذية تصرف للعاملين
٣١١٢.٢.٠٢٠	٠	٢	٠	٠	٢	١	٣	نوع (٢) تكلفة ملابس تصرف للعاملين

الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤ ١٠٥

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٢.٢.٢.١	١	٢	٢	٠	٢	١	٣	فرع (١) تكلفة ملابس تصرف للعاملين
٣١١٢.٢.٣.٠	٠	٣	٢	٠	٢	١	٣	نوع (٣) تكلفة العلاج الطبي للعاملين
٣١١٢.٢.٣.١	١	٣	٢	٠	٢	١	٣	فرع (١) تكلفة العلاج الطبي للعاملين
٣١١٢.٢.٤.٠	٠	٤	٢	٠	٢	١	٣	نوع (٤) تكلفة خدمات ثقافية واجتماعية ورياضية وترفيهية للعاملين
٣١١٢.٢.٤.١	١	٤	٢	٠	٢	١	٣	فرع (١) تكلفة خدمات ثقافية واجتماعية ورياضية وترفيهية للعاملين
٣١١٢.٢.٥.٠	٠	٥	٢	٠	٢	١	٣	نوع (٥) مزايا عينية أخرى للعاملين
٣١١٢.٢.٥.١	١	٥	٢	٠	٢	١	٣	فرع (١) مزايا عينية أخرى للعاملين
٣١١٢.٣.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٢	١	٣	بند (٣) تأمينات إجتماعية
٣١١٢.٣.١.٠	٠	١	٣	٠	٢	١	٣	نوع (١) حصة الهيئة / الشركة في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
٣١١٢.٣.١.١	١	١	٣	٠	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة / الشركة في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
٣١١٢.٣.٢.٠	٠	٢	٣	٠	٢	١	٣	نوع (٢) حصة الهيئة / الشركة في التأمين ضد المرض
٣١١٢.٣.٢.١	١	٢	٣	٠	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة / الشركة في التأمين ضد المرض
٣١١٢.٣.٣.٠	٠	٣	٣	٠	٢	١	٣	نوع (٣) حصة الهيئة / الشركة في تأمين إصابات العمل
٣١١٢.٣.٣.١	١	٣	٣	٠	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة / الشركة في تأمين إصابات العمل
٣١١٢.٣.٤.٠	٠	٤	٣	٠	٢	١	٣	نوع (٤) حصة الهيئة / الشركة في تأمين البطالة
٣١١٢.٣.٤.١	١	٤	٣	٠	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة / الشركة في تأمين البطالة
٣١١٢.٣.٥.٠	٠	٥	٣	٠	٢	١	٣	نوع (٥) حصة الهيئة / الشركة في الاشتراك في نظام المكافآت
٣١١٢.٣.٥.١	١	٥	٣	٠	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة / الشركة في الاشتراك في نظام المكافآت
٣١١٢.٣.٦.٠	٠	٦	٣	٠	٢	١	٣	نوع (٦) حصة الهيئة / الشركة في اشتراكات المدة السابقة
٣١١٢.٣.٦.١	١	٦	٣	٠	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة / الشركة في اشتراكات المدة السابقة
٣١١٢.٣.٧.٠	٠	٧	٣	٠	٢	١	٣	نوع (٧) تكاليف مساهمة الهيئة / الشركة في التأمين على العاملين في أجازة لرعاية أطفالهن
٣١١٢.٣.٧.١	١	٧	٣	٠	٢	١	٣	فرع (١) تكاليف مساهمة الهيئة / الشركة في التأمين على العاملين في أجازة لرعاية أطفالهن
٣١١٢.٣.٨.٠	٠	٨	٣	٠	٢	١	٣	نوع (٨) حصة الهيئة / الشركة في التأمين ضد المرض (تأمين صحى شامل)
٣١١٢.٣.٨.١	١	٨	٣	٠	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة / الشركة في التأمين ضد المرض (تأمين صحى شامل)
٣١١٢.٣.٩.٠	٠	٩	٣	٠	٢	١	٣	نوع (٩) حصة الهيئة / الشركة في تأمين إصابات العمل (تأمين صحى شامل)
٣١١٢.٣.٩.١	١	٩	٣	٠	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة / الشركة في تأمين إصابات العمل (تأمين صحى شامل)
٣١١٢٩٨.٠.٠.٠	٠	٠	٨	٠	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي
٣١١٢٩٨.١.٠.٠	٠	٠	٨	٠	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي تحت التوزيع
٣١١٢٩٨.١.١.٠	١	١	٨	٠	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي تحت التوزيع
٣١١٢٩٨.٢.٠.٠	٠	٢	٨	٠	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي للوظائف الخالصة
٣١١٢٩٨.٢.١.٠	١	٢	٨	٠	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي للوظائف الخالصة
٣١١٢٩٨.٣.٠.٠	٠	٣	٨	٠	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي دورة تشغيل أولى
٣١١٢٩٨.٣.١.٠	١	٣	٨	٠	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي دورة تشغيل أولى
٣١١٢٩٩.٠.٠.٠	٠	٠	٩	٠	٩	٢	٣	المستبعد مقابل تحميله على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٢٩٩.١.٠.٠	٠	١	٩	٠	٩	٢	٣	المستبعد مقابل تحميله على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٢٩٩.١.١.٠	١	١	٩	٠	٩	٢	٣	المستبعد مقابل تحميله على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٣.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	٣	مجموعه (٣) المصروفات
٣١١٣.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	١	٠	٣	١	٣	بند ١- خدمات مشتركة .
٣١١٣.١.١.٠.٠.٠	٠	١	١	٠	٣	١	٣	نوع (١) مصروفات صيانة
٣١١٣.١.١.١.٠.١	١	١	١	٠	٣	١	٣	فرع ١ مصروفات صيانة مجارى مائية
٣١١٣.١.١.١.١.٢	٢	١	١	٠	٣	١	٣	فرع ٢ مصروفات صيانة مباني وانشاءات
٣١١٣.١.١.١.١.٣	٣	١	١	٠	٣	١	٣	فرع ٣ مصروفات صيانة مرافق وشبكات
٣١١٣.١.١.١.١.٤	٤	١	١	٠	٣	١	٣	فرع ٤ مصروفات صيانة طرق وجسور وكبارى
٣١١٣.١.١.١.١.٥	٥	١	١	٠	٣	١	٣	فرع ٥ مصروفات صيانة آلات ومعدات

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٣.١.١.١.٦	٦	١	١	١	٣	١	٣	فرع ٦ مصروفات صيانة وسائل نقل
٣١١٣.١.١.١.٧	٧	١	١	١	٣	١	٣	فرع ٧ مصروفات صيانة آلات ومعدات ومكتب
٣١١٣.١.١.١.٨	٨	١	١	١	٣	١	٣	فرع ٨ مصروفات صيانة الحاسبات والاجهزة الالكترونية
٣١١٣.١.١.١.٩	٩	١	١	١	٣	١	٣	فرع ٩ مصروفات صيانة أخرى
٣١١٣.١.١.٢.٠	٠	٢	١	١	٣	١	٣	نوع (٢) مصروفات تشغيل لدى الغير ومقاولي الباطن .
٣١١٣.١.١.٢.١	١	٢	١	١	٣	١	٣	فرع ١ مصروفات تشغيل لدى الغير
٣١١٣.١.١.٢.٢	٢	٢	١	١	٣	١	٣	فرع ٢ مصروفات ومقاولي الباطن
٣١١٣.١.١.٣.٠	٠	٣	١	١	٣	١	٣	نوع (٣) مصروفات أبحاث وتجارب
٣١١٣.١.١.٣.١	١	٣	١	١	٣	١	٣	فرع (١) مصروفات أبحاث وتجارب
٣١١٣.١.١.٤.٠	٠	٤	١	١	٣	١	٣	نوع (٤) مصروفات دعاية وإعلان ونشر وطبع وعلاقات عامة وإستقبال
٣١١٣.١.١.٤.١	١	٤	١	١	٣	١	٣	فرع ١ مصروفات نشر وطبع
٣١١٣.١.١.٤.٢	٢	٤	١	١	٣	١	٣	فرع ٢ مصروفات الدعاية والإعلان
٣١١٣.١.١.٤.٣	٣	٤	١	١	٣	١	٣	فرع ٣ مصروفات الحفلات والأستقبال
٣١١٣.١.١.٤.٤	٤	٤	١	١	٣	١	٣	فرع ٤ مصروفات الزيارات الدولية وتكاليف الاشتراكات في المؤتمرات الدولية
٣١١٣.١.١.٤.٥	٥	٤	١	١	٣	١	٣	فرع ٥ مصروفات الشئون والعلاقات العامة
٣١١٣.١.١.٤.٦	٦	٤	١	١	٣	١	٣	فرع ٦ اشتراكات في مجلات وجراند ودوريات
٣١١٣.١.١.٤.٧	٧	٤	١	١	٣	١	٣	فرع ٧ مصروفات اصدار كتب ومجلات ونشرات
٣١١٣.١.١.٤.٨	٨	٤	١	١	٣	١	٣	فرع ٨ مصروفات أخرى
٣١١٣.١.١.٤.٩	٩	٤	١	١	٣	١	٣	فرع (٩) نفقات الإشتراك في المؤتمرات المحلية
٣١١٣.١.١.٥.٠	٠	٥	١	١	٣	١	٣	نوع (٥) مصروفات نقل وانتقالات و اتصالات
٣١١٣.١.١.٥.١	١	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ١ مصروفات نقل مهمات
٣١١٣.١.١.٥.٢	٢	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ٢ مصروفات انتقالات عامة بالسكة الحديد
٣١١٣.١.١.٥.٣	٣	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ٣ مصروفات نقل وانتقالات عامة بوسائل أخرى
٣١١٣.١.١.٥.٤	٤	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ٤ مصروفات بدل النقل
٣١١٣.١.١.٥.٥	٥	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ٥ مصروفات التليفون
٣١١٣.١.١.٥.٦	٦	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ٦ مصروفات التلغراف
٣١١٣.١.١.٥.٧	٧	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ٧ مصروفات البريد
٣١١٣.١.١.٥.٨	٨	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ٨ مصروفات التيكس
٣١١٣.١.١.٥.٩	٩	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ٩ مصروفات تلكس
٣١١٣.١.١.٥.١٠	١٠	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ١٠ مصروفات فاكس
٣١١٣.١.١.٥.١١	١١	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ١١ مقابل نفدى للعاملين بالمناطق النائية
٣١١٣.١.١.٥.١٢	١٢	٥	١	١	٣	١	٣	فرع ١٢ مصروفات الاشتراك في شبكة الانترنت
٣١١٣.١.١.٦.٠	٠	٦	١	١	٣	١	٣	نوع (٦) إيجار أصول ثابتة (بخلاف العقارات)
٣١١٣.١.١.٦.١	١	٦	١	١	٣	١	٣	فرع ١ إيجار آلات احصائية وحاسبات آلية إلكترونية
٣١١٣.١.١.٦.٢	٢	٦	١	١	٣	١	٣	فرع ٢ إيجار آلات وماكينات
٣١١٣.١.١.٦.٣	٣	٦	١	١	٣	١	٣	فرع ٣ إيجار خيام وكراسي
٣١١٣.١.١.٦.٤	٤	٦	١	١	٣	١	٣	فرع ٤ إيجار وسائل نقل
٣١١٣.١.١.٦.٥	٥	٦	١	١	٣	١	٣	فرع ٥ أخرى
٣١١٣.١.١.٧.٠	٠	٧	١	١	٣	١	٣	نوع (٧) خدمات الجهات الحكومية والمؤسسات
٣١١٣.١.١.٧.١	١	٧	١	١	٣	١	٣	فرع ١- تكاليف خدمات وزارة الداخلية
٣١١٣.١.١.٧.٢	٢	٧	١	١	٣	١	٣	فرع ٢- تكاليف خدمات فرقة المطافئ
٣١١٣.١.١.٧.٣	٣	٧	١	١	٣	١	٣	فرع ٣- تكاليف خدمات الجهاز المركزى للمحاسبات
٣١١٣.١.١.٧.٤	٤	٧	١	١	٣	١	٣	فرع ٤- تكاليف خدمات النيابة الادارية
٣١١٣.١.١.٧.٥	٥	٧	١	١	٣	١	٣	فرع ٥- تكاليف خدمات مجلس الدولة

الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤ ١٠٧

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٣.١.٧.٠.٦	٦	٧	١	٠	٣	١	٣	فرع ٦- تكاليف خدمات ديوان عام وزارة المالية
٣١١٣.١.٧.٠.٧	٧	٧	١	٠	٣	١	٣	فرع ٧- تكاليف خدمات البلدية
٣١١٣.١.٧.٠.٨	٨	٧	١	٠	٣	١	٣	فرع ٨- تكاليف الخدمات القانونية والمحاسبة
٣١١٣.١.٧.٠.٩	٩	٧	١	٠	٣	١	٣	فرع ٩- تكاليف خدمات أخرى متنوعة
٣١١٣.١.٨.٠.٠	٠	٨	١	٠	٣	١	٣	نوع (٨) مصروفات خدمية أخرى
٣١١٣.١.٨.٠.١	١	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١- مصروفات الاشتراك في هيئات المحلية والإقليمية والدولية
٣١١٣.١.٨.٠.٢	٢	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ٢- مصروفات تأمين
٣١١٣.١.٨.٠.٣	٣	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ٣- مكافآت لغير العاملين عن خدمات مؤداه
٣١١٣.١.٨.٠.٤	٤	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ٤- ضرائب ورسوم مدفوعة لحكومات أجنبية
٣١١٣.١.٨.٠.٥	٥	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ٥- عمولة ومصروفات بنكية
٣١١٣.١.٨.٠.٦	٦	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ٦- مصروفات الأعياد والمواسم
٣١١٣.١.٨.٠.٧	٧	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ٧- مصروفات تنفيذ الاحكام القضائية
٣١١٣.١.٨.٠.٨	٨	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ٨- مصروفات إقامة معارض ومتاحف ومؤتمرات بالداخل
٣١١٣.١.٨.٠.٩	٩	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ٩- مصروفات لجان التحكيم
٣١١٣.١.٨.١.٠	٠	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٠- مصروفات دفن
٣١١٣.١.٨.١.١	١	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١١- مصروفات محو الأمية
٣١١٣.١.٨.١.٢	٢	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٢- رسوم القيد بنقابة المحامين
٣١١٣.١.٨.١.٣	٣	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٣- مصروفات خدمية أخرى متنوعة
٣١١٣.١.٨.١.٤	٤	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٤- مصروفات تدريب العاملين خارج الوحدة
٣١١٣.١.٨.١.٥	٥	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٥- إقامة معارض ومتاحف ومؤتمرات دولية بالخارج
٣١١٣.١.٨.١.٦	٦	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٦- نفقات النظافة
٣١١٣.١.٨.١.٧	٧	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٧- نفقات الأمن والحراسة
٣١١٣.١.٨.١.٨	٨	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٨- تكاليف الحملات الإعلامية
٣١١٣.١.٨.١.٩	٩	٨	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٩- نفقات خدمات الصرف الصحي
٣١١٣.١.٨.٢.٠	٠	٨	٢	٠	٣	١	٣	فرع (٢٠) المحول من هيئة مشروعات التعمير إلى وزارة الزراعة (عمولة المراقبات)
٣١١٣.١.٨.٢.١	١	٨	٢	٠	٣	١	٣	فرع (٢١) مصروفات إدارية مقابل ضمان وزارة المالية
٣١١٣.١.٨.٢.٢	٢	٨	٢	٠	٣	١	٣	فرع (٢٢) مصروفات تأمين على أرباب العهد
٣١١٣.١.٩.٠.٠	٠	٩	٠	٠	٣	١	٣	نوع (٩) مصروفات الممتلكين للعاصمة الإدارية الجديدة
٣١١٣.١.٩.٠.١	١	٩	٠	٠	٣	١	٣	فرع ١- مصروفات بدل الانتقال
٣١١٣.١.٩.٠.٢	٢	٩	٠	٠	٣	١	٣	فرع ٢- مصروفات بدل السكن
٣١١٣.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	٣	بند ٢- الإهلاك والاستهلاك .
٣١١٣.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	٣	نوع (١) إهلاك الأصول الثابتة
٣١١٣.٢.٠.١.٠	١	٠	٠	٠	٣	١	٣	فرع ١ إهلاك المباني والأشياءات
٣١١٣.٢.٠.١.٢	٢	٠	٠	٠	٣	١	٣	فرع ٢ إهلاك الآلات والمعدات
٣١١٣.٢.٠.١.٣	٣	٠	٠	٠	٣	١	٣	فرع ٣ إهلاك وسائل نقل والانتقال
٣١١٣.٢.٠.١.٤	٤	٠	٠	٠	٣	١	٣	فرع ٤ إهلاك العدد والأدوات
٣١١٣.٢.٠.١.٥	٥	٠	٠	٠	٣	١	٣	فرع ٥ إهلاك الآلات والتجهيزات المكتبية
٣١١٣.٢.٠.١.٦	٦	٠	٠	٠	٣	١	٣	فرع ٦ إهلاك الثروة المائية الحيوانية
٣١١٣.٢.٠.١.٧	٧	٠	٠	٠	٣	١	٣	فرع ٧ إهلاك مزروعات معمرة قابلة للاهلاك
٣١١٣.٢.٠.١.٨	٨	٠	٠	٠	٣	١	٣	فرع ٨ إهلاك تسوية مصروفات الصيانة والعمرات الدورية
٣١١٣.٢.٠.٢.٠	٠	٢	٠	٠	٣	١	٣	نوع (٢) إستهلاك الأصول غير الملموسة والنفقات المرسلة
٣١١٣.٢.٠.٢.١	١	٢	٠	٠	٣	١	٣	فرع ١ استهلاك الشهرة
٣١١٣.٢.٠.٢.٢	٢	٢	٠	٠	٣	١	٣	فرع ٢ استهلاك براءة الاختراع والعلامات التجارية وحقوق الامتياز
٣١١٣.٢.٠.٢.٣	٣	٢	٠	٠	٣	١	٣	فرع ٣ استهلاك تكاليف التطوير

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٣.٢.٢.٤	٤	٢	٢	٣	١	١	٣	فرع ٤ استهلاك نفقات تحديث فروع ومعارض النشاط التجارى
٣١١٣.٢.٢.٥	٥	٢	٢	٣	١	١	٣	فرع ٥ استهلاك نفقات مساهمة المنشأة فى انشاء أصول غير مملوكة لها وتخدم اغراضها
٣١١٣.٢.٢.٦	٦	٢	٢	٣	١	١	٣	فرع ٦ استهلاك مقابل حق الانتفاع بمقار عن طريق الشراء بالجدك
٣١١٣.٢.٢.٧	٧	٢	٢	٣	١	١	٣	فرع ٧ استهلاكات اخرى
٣١١٣.٣.٠.٠	٠	٠	٣	٣	١	١	٣	بند ٣-٢ فوائد .
٣١١٣.٣.١.٠	٠	١	٣	٣	١	١	٣	نوع (١) فوائد محلية
٣١١٣.٣.١.١	١	١	٣	٣	١	١	٣	فرع ١-١ لبنك الإستثمار القوي
٣١١٣.٣.١.٢	٢	١	٣	٣	١	١	٣	فرع ٢-٢ للخرانة العامة
٣١١٣.٣.١.٣	٣	١	٣	٣	١	١	٣	فرع ٣-٢ للبنوك
٣١١٣.٣.١.٤	٤	١	٣	٣	١	١	٣	فرع ٤-٤ لجهات اخرى
٣١١٣.٣.٢.٠	٠	٢	٣	٣	١	١	٣	نوع (٢) فوائد خارجية
٣١١٣.٣.٢.١	١	٢	٣	٣	١	١	٣	فرع ١-١ لجهات اجنبية
٣١١٣.٣.٢.٢	٢	٢	٣	٣	١	١	٣	فرع ٢-٢ للخرانة العامة
٣١١٣.٣.٢.٣	٣	٢	٣	٣	١	١	٣	فرع ٣-٢ لجهات اخرى
٣١١٣.٤.٠.٠	٠	٠	٤	٤	١	١	٣	بند ٤-٤ ايجار عقارات (أراضى ومباني)
٣١١٣.٤.١.٠	٠	١	٤	٤	١	١	٣	نوع (١) ايجار أراضى
٣١١٣.٤.١.١	١	١	٤	٤	١	١	٣	فرع ١-١ أراضى قضاء
٣١١٣.٤.١.٢	٢	١	٤	٤	١	١	٣	فرع ٢-٢ أراضى للاستغلال
٣١١٣.٤.١.٣	٣	١	٤	٤	١	١	٣	فرع ٣-٢ أراضى للمباني السكنية
٣١١٣.٤.١.٤	٤	١	٤	٤	١	١	٣	فرع ٤-٤ أراضى للمخازن والجراجات / ...
٣١١٣.٤.٢.٠	٠	٢	٤	٤	١	١	٣	نوع (٢) ايجار مباني (إدارية/سكنية/.....)
٣١١٣.٤.٢.١	١	٢	٤	٤	١	١	٣	فرع (١) ايجار مباني (إدارية/سكنية/.....)
٣١١٣.٥.٠.٠	٠	٠	٥	٥	١	١	٣	بند ٥-٥ ضرائب عقارية
٣١١٣.٥.١.٠	٠	١	٥	٥	١	١	٣	نوع (١) ضريبة اطميان
٣١١٣.٥.١.١	١	١	٥	٥	١	١	٣	فرع (١) ضريبة اطميان
٣١١٣.٥.٢.٠	٠	٢	٥	٥	١	١	٣	نوع (٢) ضريبة مباني
٣١١٣.٥.٢.١	١	٢	٥	٥	١	١	٣	فرع (١) ضريبة مباني
٣١١٣.٦.٠.٠	٠	٠	٦	٦	١	١	٣	بند ٦-٦ ضرائب ورسوم
٣١١٣.٦.١.٠	٠	١	٦	٦	١	١	٣	نوع (١) ضرائب ورسوم مباشرة
٣١١٣.٦.١.١	١	١	٦	٦	١	١	٣	فرع ١-١ رسوم جمركية
٣١١٣.٦.١.٢	٢	١	٦	٦	١	١	٣	فرع ٢-٢ ضريبة القيمة المضافة
٣١١٣.٦.١.٣	٣	١	٦	٦	١	١	٣	فرع ٣-٣ ضرائب اخرى
٣١١٣.٦.٢.٠	٠	٢	٦	٦	١	١	٣	نوع (٢) ضرائب ورسوم غير مباشرة على النشاط
٣١١٣.٦.٢.١	١	٢	٦	٦	١	١	٣	فرع ١-١ رسوم الدمغة
٣١١٣.٦.٢.٢	٢	٢	٦	٦	١	١	٣	فرع ٢-٢ ضريبة السيارات
٣١١٣.٦.٢.٣	٣	٢	٦	٦	١	١	٣	فرع ٣-٣ ضرائب اخرى
٣١١٣.٦.٢.٤	٤	٢	٦	٦	١	١	٣	فرع ٤-٤ رسم دمغة نوعي من هيئة البترول
٣١١٣.٦.٣.٠	٠	٣	٦	٦	١	١	٣	نوع (٣) رسوم
٣١١٣.٦.٣.١	١	٣	٦	٦	١	١	٣	فرع ١-١ حصيلة الخزانة
٣١١٣.٦.٣.٢	٢	٣	٦	٦	١	١	٣	فرع ٢-٢ اتاوات
٣١١٣.٦.٣.٣	٣	٣	٦	٦	١	١	٣	فرع ٣-٣ رسوم عبور سوميد
٣١١٣.٦.٣.٤	٤	٣	٦	٦	١	١	٣	فرع ٤-٤ رسوم عبور الموانئ والمناشر
٣١١٣.٦.٣.٥	٥	٣	٦	٦	١	١	٣	فرع ٥-٥ اخرى
٣١١٣.٦.٣.٦	٦	٣	٦	٦	١	١	٣	فرع ٦-٦ المخصص من هيئة البترول للهيئة العامة للطرق والكباري (صيانة طرق)

الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤ ١٠٩

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٣٠٦٠٣٠٧	٧	٣	٦	٣	١	١	٣	فرع ٧- المخصص من هيئة البترول لوزارة التنمية المحلية (صيانة طرق)
٣١١٣٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٣	١	١	٣	بند ٧- هدايا وعينات
٣١١٣٠٧٠١٠٠	٠	١	٧	٣	١	١	٣	نوع ١- هدايا وعينات
٣١١٣٠٧٠١٠١	١	١	٧	٣	١	١	٣	فرع ١- هدايا وعينات
٣١١٣٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٣	١	١	٣	بند ٨- تألف إنتاج تام / بضائع مشتره (فى مرحلة البيع)
٣١١٣٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٣	١	١	٣	نوع ١- تألف إنتاج تام / بضائع مشتره (فى مرحلة البيع)
٣١١٣٠٨٠١٠١	١	١	٨	٣	١	١	٣	فرع ١- تألف إنتاج تام / بضائع مشتره (فى مرحلة البيع)
٣١١٣٠٩٠٠٠٠	٠	٠	٩	٣	١	١	٣	بند ٩- مصروفات تأمينية
٣١١٣٠٩٠١٠٠	٠	١	٩	٣	١	١	٣	نوع (١) ما يتحملة الصندوق
٣١١٣٠٩٠١٠١	١	١	٩	٣	١	١	٣	فرع (١) تعويضات ومعاشات وزيادات طبقاً لقانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥.
٣١١٣٠٩٠١٠٢	٢	١	٩	٣	١	١	٣	فرع (٢) تعويضات ومعاشات وزيادات طبقاً لقانون التأمين الاجتماعي رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦.
٣١١٣٠٩٠١٠٣	٣	١	٩	٣	١	١	٣	فرع (٣) تعويضات ومعاشات وزيادات طبقاً لقانون التأمين الاجتماعي رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨.
٣١١٣٠٩٠١٠٤	٤	١	٩	٣	١	١	٣	فرع (٤) تعويضات ومعاشات وزيادات طبقاً لقانون التأمين الاجتماعي رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠.
٣١١٣٠٩٠١٠٥	٥	١	٩	٣	١	١	٣	فرع (٥) تعويضات ومعاشات وزيادات طبقاً للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٤
٣١١٣٠٩٠٢٠٠	٠	٢	٩	٣	١	١	٣	نوع (٢) ما تتحملة الخزنة العامة
٣١١٣٠٩٠٢٠١	١	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (١) تكلفة الزيادات الإضافية للمعاشات المقررة بقوانين وقرارات
٣١١٣٠٩٠٢٠٢	٢	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (٢) معاشات خاصة مدنية وزياداتها
٣١١٣٠٩٠٢٠٣	٣	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (٣) معاشات خاصة عسكرية وزياداتها
٣١١٣٠٩٠٢٠٤	٤	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (٤) تكلفة معاش السادات وزياداته
٣١١٣٠٩٠٢٠٥	٥	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (٥) تكلفة معاش التأمين الشامل وزياداته
٣١١٣٠٩٠٢٠٦	٦	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (٦) أخرى
٣١١٣٠٩٠٣٠٠	٠	٣	٩	٣	١	١	٣	نوع (٣) مصروفات تأمينية
٣١١٣٠٩٠٣٠١	١	٣	٩	٣	١	١	٣	فرع (١) مصروفات تأمينية
٣١١٣٩٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٩	١	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٣) المصروفات
٣١١٣٩٨٠١٠٠	٠	١	٨	٩	١	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٣) المصروفات
٣١١٣٩٨٠١٠١	١	١	٨	٩	١	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٣) المصروفات
٣١١٣٩٩٠٠٠٠	٠	٠	٩	٩	١	١	٣	المستبعد
٣١١٣٩٩٠١٠٠	٠	١	٩	٩	١	١	٣	المستبعد
٣١١٣٩٩٠١٠١	١	١	٩	٩	١	١	٣	المستبعد
٣١١٤٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٤	١	٣	مجموعة (٤) مشتريات بضائع بغرض البيع
٣١١٤٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٤	١	٣	بند ١- مشتريات محلية .
٣١١٤٠١٠١٠٠	٠	١	١	٠	٤	١	٣	نوع ١- مشتريات محلية .
٣١١٤٠١٠١٠١	١	١	١	٠	٤	١	٣	فرع ١- مشتريات محلية .
٣١١٤٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٤	١	٣	بند ٢- مشتريات خارجية .
٣١١٤٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	٤	١	٣	نوع ١- مشتريات خارجية .
٣١١٤٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	٤	١	٣	فرع ١- مشتريات خارجية .
٣١١٥٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٥	١	٣	مجموعة (٥) اعباء و خسائر
٣١١٥٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٥	١	٣	بند ١- مخصصات (بخلاف الأهلاك) .
٣١١٥٠١٠١٠٠	٠	١	١	٠	٥	١	٣	نوع (١) مخصص هبوط أسعار المخزون
٣١١٥٠١٠١٠١	١	١	١	٠	٥	١	٣	فرع (١) مخصص هبوط أسعار مخزون انتاج تام
٣١١٥٠١٠١٠٢	٢	١	١	٠	٥	١	٣	فرع (٢) مخصص هبوط أسعار مخزون انتاج غير تام
٣١١٥٠١٠١٠٣	٣	١	١	٠	٥	١	٣	فرع (٣) مخصص هبوط أسعار مخزون بضائع مشتره
٣١١٥٠١٠٢٠٠	٠	٢	١	٠	٥	١	٣	نوع (٢) مخصص هبوط أسعار أوراق مالية
٣١١٥٠١٠٢٠١	١	٢	١	٠	٥	١	٣	فرع (١) مخصص هبوط أسعار أوراق مالية

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٥.١.٣.٠	٠	٣	١	٠	٥	١	٣	نوع (٣) مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
٣١١٥.١.٣.١	١	٣	١	٠	٥	١	٣	فرع (١) مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
٣١١٥.١.٤.٠	٠	٤	١	٠	٥	١	٣	نوع (٤) مخصص ضرائب متنازع عليها
٣١١٥.١.٤.١	١	٤	١	٠	٥	١	٣	فرع (١) مخصص ضرائب متنازع عليها
٣١١٥.١.٥.٠	٠	٥	١	٠	٥	١	٣	نوع (٥) مخصص مطالبات ومنازعات
٣١١٥.١.٥.١	١	٥	١	٠	٥	١	٣	فرع (١) مخصص مطالبات ومنازعات
٣١١٥.١.٦.٠	٠	٦	١	٠	٥	١	٣	نوع (٦) مخصصات أخرى
٣١١٥.١.٦.١	١	٦	١	٠	٥	١	٣	فرع (١) مخصصات أخرى
٣١١٥.٢.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٥	١	٣	بند ٢- ديون معدومة
٣١١٥.٢.١.٠	٠	١	٢	٠	٥	١	٣	نوع ١- ديون معدومة
٣١١٥.٢.١.١	١	١	٢	٠	٥	١	٣	فرع ١- ديون معدومة
٣١١٥.٣.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٥	١	٣	بند ٣- خسائر بيع اوراق مالية .
٣١١٥.٣.١.٠	٠	١	٣	٠	٥	١	٣	نوع ١- خسائر بيع اوراق مالية .
٣١١٥.٣.١.١	١	١	٣	٠	٥	١	٣	فرع ١- خسائر بيع اوراق مالية .
٣١١٥.٤.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٥	١	٣	بند ٤- أعباء وخسائر متنوعة
٣١١٥.٤.١.٠	٠	١	٤	٠	٥	١	٣	نوع (١) خسائر بيع مخلفات
٣١١٥.٤.١.١	١	١	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) خسائر بيع مخلفات
٣١١٥.٤.٢.٠	٠	٢	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٢) خسائر بيع خامات ومواد وقطع غيار
٣١١٥.٤.٢.١	١	٢	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) خسائر بيع خامات ومواد وقطع غيار
٣١١٥.٤.٣.٠	٠	٣	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٣) تعويضات وغرامات
٣١١٥.٤.٣.١	١	٣	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) تعويضات وغرامات
٣١١٥.٤.٤.٠	٠	٤	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٤) تبرعات وإعانات
٣١١٥.٤.٤.١	١	٤	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) تبرعات وإعانات للمحافظات السياحية
٣١١٥.٤.٤.٢	٢	٤	٤	٠	٥	١	٣	فرع (٢) تبرعات وإعانات أخرى
٣١١٥.٤.٥.٠	٠	٥	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٥) أخرى
٣١١٥.٤.٥.١	١	٥	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) أخرى
٣١١٥.٤.٦.٠	٠	٦	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٦) المحول من هيئة الاوقاف إلى وزارة الاوقاف
٣١١٥.٤.٦.١	١	٦	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) المحول من هيئة الاوقاف إلى وزارة الاوقاف
٣١١٥.٤.٧.٠	٠	٧	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٧) المحول من هيئة المجتمعات إلى وزارة الاسكان
٣١١٥.٤.٧.١	١	٧	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) المحول من هيئة المجتمعات إلى وزارة الاسكان
٣١١٥.٤.٨.٠	٠	٨	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٨) ضريبة الشريك الأجنبي
٣١١٥.٤.٨.١	١	٨	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) ضريبة الشريك الأجنبي
٣١١٥.٥.٠.٠	٠	٠	٥	٠	٥	١	٣	بند ٥- خسائر فروق العملة .
٣١١٥.٥.١.٠	٠	١	٥	٠	٥	١	٣	نوع ١- خسائر فروق العملة .
٣١١٥.٥.١.١	١	١	٥	٠	٥	١	٣	فرع ١- خسائر فروق العملة .
٣١١٥.٦.٠.٠	٠	٠	٦	٠	٥	١	٣	بند ٦- مصروفات سنوات سابقة .
٣١١٥.٦.١.٠	٠	١	٦	٠	٥	١	٣	نوع ١- ضرائب الدخل عن سنوات سابقة .
٣١١٥.٦.١.١	١	١	٦	٠	٥	١	٣	فرع ١- ضرائب الدخل عن سنوات سابقة .
٣١١٥.٦.٢.٠	٠	٢	٦	٠	٥	١	٣	نوع ١- مصروفات سنوات سابقة أخرى .
٣١١٥.٦.٢.١	١	٢	٦	٠	٥	١	٣	فرع ١- مصروفات سنوات سابقة أخرى .
٣١١٥.٧.٠.٠	٠	٠	٧	٠	٥	١	٣	بند ٧- خسائر رأسمالية .
٣١١٥.٧.١.٠	٠	١	٧	٠	٥	١	٣	نوع ١- خسائر رأسمالية .
٣١١٥.٧.١.١	١	١	٧	٠	٥	١	٣	فرع ١- خسائر رأسمالية .
٣١١٥.٨.٠.٠	٠	٠	٨	٠	٥	١	٣	بند ٨- خسائر غير عادية .

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٥٠٨٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٥	١	٣	نوع ١- خسائر غير عادية .
٣١١٥٠٨٠١٠١	١	٠	٠	٠	٥	١	٣	فرع ١- خسائر غير عادية .
٣١١٥٠٩٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٥	١	٣	بند ٩- ضرائب الدخل .
٣١١٥٠٩٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٥	١	٣	نوع (١) ضرائب علي أرباح شركات الأموال
٣١١٥٠٩٠١٠١	١	٠	٠	٠	٥	١	٣	فرع (١) ضرائب علي أرباح شركات الأموال
٣١١٥٠٩٠٢٠٠	٠	٢	٠	٠	٥	١	٣	نوع (٢) الضريبة علي إيرادات رؤوس الأموال المتقولة
٣١١٥٠٩٠٢٠١	١	٠	٢	٠	٥	١	٣	فرع (١) الضريبة علي إيرادات رؤوس الأموال المتقولة
٣١١٥٠٩٠٣٠٠	٠	٣	٠	٠	٥	١	٣	نوع (٣) ضرائب أخرى
٣١١٥٠٩٠٣٠١	١	٣	٠	٠	٥	١	٣	فرع (١) ضرائب أخرى
٣١١٥١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٥	١	٣	بند ١٠ - مساهمة تكافلية (التأمين الصحي الشامل)
٣١١٥١٠٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٥	١	٣	نوع ١ - مساهمة تكافلية (التأمين الصحي الشامل)
٣١١٥١٠٠١٠١	١	٠	٠	٠	٥	١	٣	فرع ١ - مساهمة تكافلية (التأمين الصحي الشامل)
٣١١٥٩٨٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٩	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٥) أعباء وخسائر
٣١١٥٩٨٠١٠٠٠	٠	١	٠	٠	٩	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٥) أعباء وخسائر
٣١١٥٩٨٠١٠٠١	١	٠	٠	٠	٩	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٥) أعباء وخسائر
٣١١٥٩٩٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٩	١	٣	المستبعد
٣١١٥٩٩٠١٠٠٠	٠	١	٠	٠	٩	١	٣	المستبعد
٣١١٥٩٩٠١٠٠١	١	٠	٠	٠	٩	١	٣	المستبعد
٣١١٨٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٨	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى التكاليف و المصروفات
٣١١٨٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٨	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى التكاليف و المصروفات
٣١١٨٠١٠١٠٠٠	٠	١	٠	٠	٨	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى التكاليف و المصروفات
٣١١٨٠١٠١٠٠١	١	٠	٠	٠	٨	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى التكاليف و المصروفات
٣١١٩٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٩	١	٣	المستبعد مقابل تحميله على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٩٠١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٩	١	٣	المستبعد مقابل تحميله على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٩٠١٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	٠	٩	١	٣	المستبعد مقابل تحميله على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٩٠١٠١٠٠٠١	١	٠	٠	٠	٩	١	٣	المستبعد مقابل تحميله على الاستخدامات الاستثمارية
٣٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	٣	الاستخدامات الرأسمالية
٣٢١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٣	الاستخدامات الاستثمارية
٣٢١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	٢	٣	مجموعة (١) الأصول الثابتة
٣٢١١٠١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	٢	٣	بند ١- مبانى وإنشاءات
٣٢١١٠١٠١٠٠٠٠٠	٠	١	٠	٠	١	٢	٣	نوع ١- مبانى سكنية
٣٢١١٠١٠١٠٠٠٠١	١	٠	٠	٠	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠١٠١٠٠٠٠٢	٢	٠	٠	٠	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات إيرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠١٠١٠٠٠٠٣	٠	٢	٠	٠	١	٢	٣	نوع ٢- مبانى غير سكنية
٣٢١١٠١٠١٠٠٠٠٤	١	٢	٠	٠	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠١٠١٠٠٠٠٥	٢	٢	٠	٠	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات إيرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠١٠١٠٠٠٠٦	٠	٢	٠	٠	١	٢	٣	نوع ٣- تشييدات
٣٢١١٠١٠١٠٠٠٠٧	١	٣	٠	٠	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠١٠١٠٠٠٠٨	٢	٣	٠	٠	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات إيرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٣	بند ٢- آلات ومعدات ووسائل نقل
٣٢١١٠٢٠١٠٠٠٠٠٠	٠	١	٠	٠	٢	٢	٣	نوع ١- وسائل نقل
٣٢١١٠٢٠١٠٠٠٠٠١	١	٠	٠	٠	٢	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠٢٠١٠٠٠٠٠٢	٢	٠	٠	٠	٢	٢	٣	فرع ٢- نفقات إيرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠٢٠٢٠٠٠٠٠٠	٠	٢	٠	٠	٢	٢	٣	نوع ٢- وسائل انتقال

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣٢١١٠٢٠٢٠١	١	٢	٢	٠	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠٢٠٢٠٢	٢	٢	٢	٠	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠٢٠٣٠٠	٠	٣	٠	٢	١	٢	٣	نوع ٣- آلات ومعدات
٣٢١١٠٢٠٣٠١	١	٣	٠	٢	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠٢٠٣٠٢	٢	٣	٠	٢	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠٢٠٤٠٠	٠	٤	٠	٢	١	٢	٣	نوع ٤- عدد وأدوات
٣٢١١٠٢٠٤٠١	١	٤	٠	٢	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠٢٠٤٠٢	٢	٤	٠	٢	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠٢٠٥٠٠	٠	٥	٠	٢	١	٢	٣	نوع ٥- تجهيزات
٣٢١١٠٢٠٥٠١	١	٥	٠	٢	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠٢٠٥٠٢	٢	٥	٠	٢	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	١	٢	٣	بند ٣- أصول ثابتة أخرى
٣٢١١٠٣٠١٠٠	٠	١	٠	٣	١	٢	٣	نوع ١- ثروة حيوانية ومائية (أصول زراعية)
٣٢١١٠٣٠١٠١	١	١	٠	٣	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠٣٠١٠٢	٢	١	٠	٣	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١٢٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٣	مجموعة (٢) الأصول الطبيعية
٣٢١٢٠١٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٢	٢	٣	بند ١- شراء أراضي
٣٢١٢٠١٠١٠٠٠	٠	١	٠	١	٢	٢	٣	نوع ١- شراء أراضي
٣٢١٢٠١٠١٠٠١	١	١	٠	١	٢	٢	٣	فرع ١- شراء أراضي
٣٢١٢٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	٣	بند ٢- تمهيد واستصلاح أراضي
٣٢١٢٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٢	٢	٢	٣	نوع ١- تمهيد واستصلاح أراضي
٣٢١٢٠٢٠١٠٠١	١	١	٠	٢	٢	٢	٣	فرع ١- تمهيد واستصلاح أراضي
٣٢١٢٠٣٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	٢	٢	٣	بند ٣- أصول طبيعية أخرى
٣٢١٢٠٣٠١٠٠	٠	١	٠	٣	٢	٢	٣	نوع ١- أصول طبيعية أخرى
٣٢١٢٠٣٠١٠٠١	١	١	٠	٣	٢	٢	٣	فرع ١- أصول طبيعية أخرى
٣٢١٣٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	٢	٣	مجموعة (٣) أصول متنوعة أخرى
٣٢١٣٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٣	٢	٣	بند ١- فوائده سابقة على بدء التشغيل
٣٢١٣٠١٠١٠٠٠	٠	١	٠	١	٣	٢	٣	نوع ١- فوائده سابقة على بدء التشغيل
٣٢١٣٠١٠١٠٠٠١	١	١	٠	١	٣	٢	٣	فرع ١- فوائده سابقة على بدء التشغيل
٣٢١٣٠٢٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	٣	٢	٣	بند ٢- البعثات
٣٢١٣٠٢٠١٠٠٠	٠	١	٠	٢	٣	٢	٣	نوع ١- دورة تشغيل أولى أجور
٣٢١٣٠٢٠١٠٠٠١	١	١	٠	٢	٣	٢	٣	فرع ١- دورة تشغيل أولى أجور
٣٢١٣٠٢٠٢٠٠٠	٠	٢	٠	٢	٣	٢	٣	نوع ٢- دورة تشغيل أولى مستلزمات
٣٢١٣٠٢٠٢٠٠٠١	١	٢	٠	٢	٣	٢	٣	فرع ١- دورة تشغيل أولى مستلزمات
٣٢١٣٠٣٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	٣	٢	٣	بند ٣- أبحاث ودراسات للمشروعات الاستثمارية
٣٢١٣٠٣٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	٣	٣	٢	٣	نوع ١- أبحاث ودراسات للمشروعات الاستثمارية
٣٢١٣٠٣٠١٠٠٠٠١	١	١	٠	٣	٣	٢	٣	فرع ١- أبحاث ودراسات للمشروعات الاستثمارية
٣٢١٣٠٤٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٤	٣	٢	٣	بند ٤- دفعات مقدمة
٣٢١٣٠٤٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	٤	٣	٢	٣	نوع ١- دفعات مقدمة
٣٢١٣٠٤٠١٠٠٠٠١	١	١	٠	٤	٣	٢	٣	فرع ١- دفعات مقدمة
٣٢١٣٠٥٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٥	٣	٢	٣	بند ٥- تعويضات فروق الأسعار للمقاولين
٣٢١٣٠٥٠١٠٠٠٠٠	٠	١	٠	٥	٣	٢	٣	نوع ١- تعويضات فروق الأسعار للمقاولين
٣٢١٣٠٥٠١٠٠٠٠٠١	١	١	٠	٥	٣	٢	٣	فرع ٢- تعويضات فروق الأسعار للمقاولين
٣٢١٣٠٦٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	٣	٢	٣	بند ٦- الأجور للمشروعات الاستثمارية

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣٢١٣.٦.١.٠	٠	١	٠	٦	٣	١	٢	نوع ١- الأجر للمشروعات الأستثمارية
٣٢١٣.٦.١.١	١	١	٠	٦	٣	١	٢	فرع ١- الأجر للمشروعات الأستثمارية
٣٢١٣.٧.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٧	٣	١	٢	بند ٧- حملة إعلانية ومستندات فنية
٣٢١٣.٧.١.٠.٠	٠	١	٠	٧	٣	١	٢	نوع ١- حملة إعلانية ومستندات فنية
٣٢١٣.٧.١.٠.١	١	١	٠	٧	٣	١	٢	فرع ١- حملة إعلانية ومستندات فنية
٣٢٢.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	التحوليات الراسمالية
٣٢٢٢.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	١	٢	٢	مجموعة (١) الاقراض
٣٢٢٢.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	١	٢	٢	٢	بند ١- لجهات محلية
٣٢٢٢.١.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	١	٢	٢	٢	نوع (١) لبنك الأستثمار القومى
٣٢٢٢.١.٠.١.٠.١	١	١	٠	١	٢	٢	٢	فرع (١) لبنك الأستثمار القومى
٣٢٢٢.١.٠.٢.٠.٠	٠	٢	٠	١	٢	٢	٢	نوع (٢) لجهات محلية
٣٢٢٢.١.٠.٢.٠.١	١	٢	٠	١	٢	٢	٢	فرع (١) لجهات محلية
٣٢٢٢.١.٠.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	١	٢	٢	بند ٢- لجهات أجنبية
٣٢٢٢.١.٠.٢.٠.١.٠	٠	١	٠	٢	١	٢	٢	نوع ١- لجهات أجنبية
٣٢٢٢.١.٠.٢.٠.١.١	١	١	٠	٢	١	٢	٢	فرع ١- لجهات أجنبية
٣٢٢٢.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	مجموعة (٢) سداد القروض
٣٢٢٢.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	١	٢	٢	٢	بند ١- سداد قروض محلية
٣٢٢٢.١.٠.١.٠.٠.٠	٠	١	٠	١	٢	٢	٢	نوع (١) لبنك الأستثمار القومى
٣٢٢٢.١.٠.١.٠.١.٠	١	١	٠	١	٢	٢	٢	فرع (١) لبنك الأستثمار القومى
٣٢٢٢.١.٠.٢.٠.٠.٠	٠	٢	٠	١	٢	٢	٢	نوع (٢) للخزانة العامة
٣٢٢٢.١.٠.٢.٠.١.٠	١	٢	٠	١	٢	٢	٢	فرع (١) للخزانة العامة
٣٢٢٢.١.٠.٣.٠.٠.٠	٠	٣	٠	١	٢	٢	٢	نوع (٣) للبنوك
٣٢٢٢.١.٠.٣.٠.١.٠	١	٣	٠	١	٢	٢	٢	فرع (١) للبنوك
٣٢٢٢.١.٠.٤.٠.٠.٠	٠	٤	٠	١	٢	٢	٢	نوع (٤) لجهات أخرى
٣٢٢٢.١.٠.٤.٠.١.٠	١	٤	٠	١	٢	٢	٢	فرع (١) لجهات أخرى
٣٢٢٢.٢.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	٢	بند ٢- سداد قروض خارجية
٣٢٢٢.٢.٠.١.٠.٠.٠	٠	١	٠	٢	٢	٢	٢	نوع (١) لجهات أجنبية
٣٢٢٢.٢.٠.١.٠.١.٠	١	١	٠	٢	٢	٢	٢	فرع (١) لجهات أجنبية
٣٢٢٢.٢.٠.٢.٠.٠.٠	٠	٢	٠	٢	٢	٢	٢	نوع (٢) لجهات محلية
٣٢٢٢.٢.٠.٢.٠.١.٠	١	٢	٠	٢	٢	٢	٢	فرع (١) للخزانة العامة
٣٢٢٢.٢.٠.٢.٠.٢.٠	٢	٢	٠	٢	٢	٢	٢	فرع (٢) لجهات أخرى
٣٢٢٣.٠.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	٢	٢	مجموعة (٣) أستثمارات طويلة الأجل
٣٢٢٣.٠.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	١	٣	٢	٢	بند ١- أستثمارات عقارية
٣٢٢٣.٠.١.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	١	٣	٢	٢	نوع (١) اراضى مخصصة لمشروعات التعمير والاسكان والاستصلاح والاستزراع
٣٢٢٣.٠.١.٠.١.٠.١	١	١	٠	١	٣	٢	٢	فرع (١) اراضى مخصصة لمشروعات التعمير والاسكان والاستصلاح والاستزراع
٣٢٢٣.٠.١.٠.٢.٠.٠	٠	٢	٠	١	٣	٢	٢	نوع (٢) اراضى محتفظ بملكيتها مع بيع الوحدات السكنية الادارية الى ستقام عليها
٣٢٢٣.٠.١.٠.٢.٠.١	١	٢	٠	١	٣	٢	٢	فرع (١) اراضى محتفظ بملكيتها مع بيع الوحدات السكنية الادارية التستقام عليها
٣٢٢٣.٠.١.٠.٣.٠.٠	٠	٣	٠	١	٣	٢	٢	نوع (٣) أستثمارات عقارية أخرى
٣٢٢٣.٠.١.٠.٣.٠.١	١	٣	٠	١	٣	٢	٢	فرع (١) أستثمارات عقارية أخرى
٣٢٢٣.٠.٢.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	٣	٢	٢	بند ٢- أستثمارات فى أسهم فى شركات تابعة
٣٢٢٣.٠.٢.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	٢	٣	٢	٢	نوع ١- أستثمارات فى أسهم فى شركات تابعة
٣٢٢٣.٠.٢.٠.١.٠.١	١	١	٠	٢	٣	٢	٢	فرع ١- أستثمارات فى أسهم فى شركات تابعة
٣٢٢٣.٠.٣.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٣	٣	٢	٢	بند ٣- أستثمارات فى أسهم فى شركات شقيقة
٣٢٢٣.٠.٣.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	٣	٣	٢	٢	نوع ١- أستثمارات فى أسهم فى شركات شقيقة

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣٢٢٣٠٣٠١٠١	١	١	٠	٣	٢	٢	٣	فرع ١- استثمارات في أسهم في شركات شقيقة
٣٢٢٣٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	٣	٢	٣	بند ٤- استثمارات في أسهم في شركات أخرى
٣٢٢٣٠٤٠١٠٠	٠	١	٠	٤	٣	٢	٣	نوع ١- استثمارات في أسهم في شركات أخرى
٣٢٢٣٠٤٠١٠١	١	١	٠	٤	٣	٢	٣	فرع ١- استثمارات في أسهم في شركات أخرى
٣٢٢٣٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٥	٠	٣	٢	٣	بند ٥- استثمارات في أذون وسندات
٣٢٢٣٠٥٠١٠٠	٠	١	٠	٥	٣	٢	٣	نوع (١) سندات حكومية
٣٢٢٣٠٥٠١٠١	١	١	٠	٥	٣	٢	٣	فرع (١) سندات حكومية
٣٢٢٣٠٥٠٢٠٠	٠	٢	٠	٥	٣	٢	٣	نوع (٢) إيداع بالبنك المركزى (مقابل احتياطي مستثمر في سندات حكومية)
٣٢٢٣٠٥٠٢٠١	١	٢	٠	٥	٣	٢	٣	فرع (١) إيداع بالبنك المركزى (مقابل احتياطي مستثمر في سندات حكومية)
٣٢٢٣٠٥٠٣٠٠	٠	٣	٠	٥	٣	٢	٣	نوع (٣) أذون خزانة
٣٢٢٣٠٥٠٣٠١	١	٣	٠	٥	٣	٢	٣	فرع (١) أذون خزانة
٣٢٢٣٠٦٠٠٠٠	٠	٠	٦	٠	٣	٢	٣	بند ٦- استثمارات في وثائق استثمار
٣٢٢٣٠٦٠١٠٠	٠	١	٠	٦	٣	٢	٣	نوع ١- استثمارات في وثائق استثمار
٣٢٢٣٠٦٠١٠١	١	١	٠	٦	٣	٢	٣	فرع ١- استثمارات في وثائق استثمار
٣٢٢٣٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٠	٣	٢	٣	بند ٧- استثمارات أخرى
٣٢٢٣٠٧٠١٠٠	٠	١	٠	٧	٣	٢	٣	نوع ١- استثمارات أخرى
٣٢٢٣٠٧٠١٠١	١	١	٠	٧	٣	٢	٣	فرع ١- استثمارات أخرى
٣٢٢٤٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٤	٢	٣	مجموعة (٤) التفورات في الارصدة
٣٢٢٤٠١٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٤	٢	٣	بند ١- زيادة المخزون
٣٢٢٤٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	٤	٢	٣	نوع ١- زيادة المخزون
٣٢٢٤٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٤	٢	٣	فرع ١- زيادة المخزون
٣٢٢٤٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٤	٢	٣	بند ٢- زيادة المدينين والارصدة المدينة والنقدية
٣٢٢٤٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٢	٤	٢	٣	نوع (١) العملاء
٣٢٢٤٠٢٠١٠١	١	١	٠	٢	٤	٢	٣	فرع (١) العملاء
٣٢٢٤٠٢٠٢٠٠	٠	٢	٠	٢	٤	٢	٣	نوع (٢) اوراق قبض
٣٢٢٤٠٢٠٢٠١	١	٢	٠	٢	٤	٢	٣	فرع (١) اوراق قبض
٣٢٢٤٠٢٠٣٠٠	٠	٣	٠	٢	٤	٢	٣	نوع (٣) مدينون متنوعون
٣٢٢٤٠٢٠٣٠١	١	٣	٠	٢	٤	٢	٣	فرع (١) مدينون متنوعون
٣٢٢٤٠٢٠٤٠٠	٠	٤	٠	٢	٤	٢	٣	نوع (٤) مدينون مختلفون
٣٢٢٤٠٢٠٤٠١	١	٤	٠	٢	٤	٢	٣	فرع (١) مدينون مختلفون
٣٢٢٤٠٢٠٥٠٠	٠	٥	٠	٢	٤	٢	٣	نوع (٥) ارصدة مدينة اخرى
٣٢٢٤٠٢٠٥٠١	١	٥	٠	٢	٤	٢	٣	فرع (١) ارصدة مدينة اخرى
٣٢٢٤٠٢٠٦٠٠	٠	٦	٠	٢	٤	٢	٣	نوع (٦) النقدية
٣٢٢٤٠٢٠٦٠١	١	٦	٠	٢	٤	٢	٣	فرع (١) النقدية
٣٢٢٤٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	٤	٢	٣	بند ٣- نقص المائنين والارصدة الدائنة
٣٢٢٤٠٣٠١٠٠	٠	١	٠	٣	٤	٢	٣	نوع (١) بنوك دائنة
٣٢٢٤٠٣٠١٠١	١	١	٠	٣	٤	٢	٣	فرع (١) بنوك دائنة
٣٢٢٤٠٣٠٢٠٠	٠	٢	٠	٣	٤	٢	٣	نوع (٢) دائنون
٣٢٢٤٠٣٠٢٠١	١	٢	٠	٣	٤	٢	٣	فرع (١) دائنون
٣٢٢٤٠٣٠٣٠٠	٠	٣	٠	٣	٤	٢	٣	نوع (٣) دائنون مختلفون
٣٢٢٤٠٣٠٣٠١	١	٣	٠	٣	٤	٢	٣	فرع (١) دائنون مختلفون
٣٢٢٤٠٣٠٤٠٠	٠	٤	٠	٣	٤	٢	٣	نوع (٤) ارصدة دائنة اخرى
٣٢٢٤٠٣٠٤٠١	١	٤	٠	٣	٤	٢	٣	فرع (١) ارصدة دائنة اخرى
٣٢٢٤٠٣٠٥٠٠	٠	٥	٠	٣	٤	٢	٣	نوع (٥) رأس المال والمخصصات والاحتياطيات والفائض المرحل

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣٢٢٤٠٣٠٥٠١	١	٥	٣	٤	٢	٢	٣	فرع (١) رأس المال والمخصصات والاحتياطيات والفاضل المرحل
٣٢٢٥٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٥	٢	٢	٣	مجموعة (٥) تحويلات رأسمالية أخرى
٣٢٢٥٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٥	٢	٢	٣	بند ١- شراء اصول قائمة
٣٢٢٥٠١٠١٠٠	٠	١	١	٥	٢	٢	٣	نوع ١- شراء اصول قائمة
٣٢٢٥٠١٠١٠١	١	١	١	٥	٢	٢	٣	فرع ١- شراء اصول قائمة
٣٢٢٥٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٥	٢	٢	٣	بند ٢- فوائد قروض الاكتتاب في تأسيس شركات جديدة
٣٢٢٥٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٥	٢	٢	٣	نوع ١- فوائد قروض الاكتتاب في تأسيس شركات جديدة
٣٢٢٥٠٢٠١٠١	١	١	٢	٥	٢	٢	٣	فرع ١- فوائد قروض الاكتتاب في تأسيس شركات جديدة
٣٢٢٥٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٥	٢	٢	٣	بند ٣- أخرى
٣٢٢٥٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٥	٢	٢	٣	نوع ١- أخرى
٣٢٢٥٠٣٠١٠١	١	١	٣	٥	٢	٢	٣	فرع ١- أخرى
٣٢٢٦٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	٢	٢	٣	مجموعة (٦) خسارة العام (عجز النشاط) - المرحل
٣٢٢٦٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٦	٢	٢	٣	مجموعة (٦) خسارة العام (عجز النشاط) - المرحل
٣٢٢٦٠١٠١٠٠	٠	١	١	٦	٢	٢	٣	مجموعة (٦) خسارة العام (عجز النشاط) - المرحل
٣٢٢٦٠١٠١٠١	١	١	١	٦	٢	٢	٣	مجموعة (٦) خسارة العام (عجز النشاط) - المرحل
٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٤	الموارد
٤١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٤	الإيرادات الجارية
٤١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	١	٤	الإيرادات
٤١١١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	١	١	٤	مجموعة (١) إيرادات النشاط
٤١١١٠١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	١	١	١	١	٤	بند (١) إجمالي مبيعات إنتاج تام.
٤١١١٠١٠١٠٠٠٠	٠	١	١	١	١	١	٤	نوع ١- مردودات داخلية من مبيعات سنوات سابقة.....(مدین).
٤١١١٠١٠١٠١٠١	١	١	١	١	١	١	٤	فرع ١- مردودات داخلية من مبيعات سنوات سابقة.....(مدین).
٤١١١٠١٠٢٠٠٠٠	٠	٢	١	١	١	١	٤	نوع ٢- مرتجعات مبيعات.....(مدین).
٤١١١٠١٠٢٠١٠١	١	٢	١	١	١	١	٤	فرع ١- مرتجعات مبيعات.....(مدین).
٤١١١٠١٠٣٠٠٠٠	٠	٣	١	١	١	١	٤	نوع ٣- خصم مسموح به.....(مدین).
٤١١١٠١٠٣٠١٠١	١	٣	١	١	١	١	٤	فرع ١- خصم مسموح به.....(مدین).
٤١١١٠١٠٤٠٠٠٠	٠	٤	١	١	١	١	٤	نوع ٤- مسموحات مبيعات.....(مدین).
٤١١١٠١٠٤٠١٠١	١	٤	١	١	١	١	٤	فرع ١- مسموحات مبيعات.....(مدین).
٤١١١٠١٠٥٠٠٠٠	٠	٥	١	١	١	١	٤	نوع ٥- مبيعات إنتاج تام (دائن).
٤١١١٠١٠٥٠١٠١	١	٥	١	١	١	١	٤	فرع ١- مبيعات إنتاج تام (دائن).
٤١١١٠٢٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٢	١	١	١	٤	بند (٢) إجمالي مبيعات بضائع مشتركة.
٤١١١٠٢٠١٠٠٠٠	٠	١	٢	١	١	١	٤	نوع ١- مردودات داخلية من مبيعات سنوات سابقة.....(مدین).
٤١١١٠٢٠١٠١٠١	١	١	٢	١	١	١	٤	فرع ١- مردودات داخلية من مبيعات سنوات سابقة.....(مدین).
٤١١١٠٢٠٢٠٠٠٠	٠	٢	٢	١	١	١	٤	نوع ٢- مرتجعات مبيعات.....(مدین).
٤١١١٠٢٠٢٠١٠١	١	٢	٢	١	١	١	٤	فرع ١- مرتجعات مبيعات.....(مدین).
٤١١١٠٢٠٣٠٠٠٠	٠	٣	٢	١	١	١	٤	نوع ٣- خصم مسموح به.....(مدین).
٤١١١٠٢٠٣٠١٠١	١	٣	٢	١	١	١	٤	فرع ١- خصم مسموح به.....(مدین).
٤١١١٠٢٠٤٠٠٠٠	٠	٤	٢	١	١	١	٤	نوع ٤- مسموحات مبيعات.....(مدین).
٤١١١٠٢٠٤٠١٠١	١	٤	٢	١	١	١	٤	فرع ١- مسموحات مبيعات.....(مدین).
٤١١١٠٢٠٥٠٠٠٠	٠	٥	٢	١	١	١	٤	نوع ٥- مبيعات بضائع مشتركة (دائن).
٤١١١٠٢٠٥٠١٠١	١	٥	٢	١	١	١	٤	فرع ١- مبيعات بضائع مشتركة (دائن).
٤١١١٠٣٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٣	١	١	١	٤	بند (٣) أرباح مبيعات تقسيط تخص العام.
٤١١١٠٣٠١٠٠٠٠	٠	١	٣	١	١	١	٤	نوع ١- أرباح مبيعات إنتاج تام.
٤١١١٠٣٠١٠١٠١	١	١	٣	١	١	١	٤	فرع ١- أرباح مبيعات إنتاج تام.

١١٦ الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤١١١.٣٠٢.٠٠	٠	٢	٣	٠	١	١	٤	نوع ٢- أرباح مبيعات بضائع مشتره .
٤١١١.٣٠٢.٠١	١	٢	٣	٠	١	١	٤	فرع ١- أرباح مبيعات بضائع مشتره .
٤١١١.٤٠٠.٠٠	٠	٠	٤	٠	١	١	٤	بند (٤) خدمات مياحة .
٤١١١.٤٠١.٠٠	٠	١	٤	٠	١	١	٤	نوع ١- خدمات مياحة .
٤١١١.٤٠١.٠١	١	١	٤	٠	١	١	٤	فرع ١- خدمات مياحة .
٤١١١.٤٠١.٠٢	٢	١	٤	٠	١	١	٤	فرع ٢- مقابل الخدمات الإعلامية المؤداة لأجهزة الدولة
٤١١١.٤٠١.٠٣	٣	١	٤	٠	١	١	٤	فرع ٣- ما يؤول من الخزنة العامة للدولة للهيئة القومية لسكك حديد مصر
٤١١١.٥٠٠.٠٠	٠	٠	٥	٠	١	١	٤	بند (٥) إيرادات تشغيل للغير.
٤١١١.٥٠١.٠٠	٠	١	٥	٠	١	١	٤	نوع ١ إيرادات تشغيل للغير.
٤١١١.٥٠١.٠١	١	١	٥	٠	١	١	٤	فرع ١ إيرادات تشغيل للغير.
٤١١١.٦٠٠.٠٠	٠	٠	٦	٠	١	١	٤	بند (٦) عائد عقود تأجير تمويلي .
٤١١١.٦٠١.٠٠	٠	١	٦	٠	١	١	٤	نوع ١ عائد عقود تأجير تمويلي .
٤١١١.٦٠١.٠١	١	١	٦	٠	١	١	٤	فرع ١ عائد عقود تأجير تمويلي .
٤١١١.٧٠٠.٠٠	٠	٠	٧	٠	١	١	٤	بند (٧) إيرادات النشاط الأخرى .
٤١١١.٧٠١.٠٠	٠	١	٧	٠	١	١	٤	نوع ١- الإيرادات التأمينية .
٤١١١.٧٠١.٠١	١	١	٧	٠	١	١	٤	فرع (١) اشتراكات تأمينية
٤١١١.٧٠١.٠٢	٢	١	٧	٠	١	١	٤	فرع (٢) عائد الإستثمارات
٤١١١.٧٠١.٠٣	٣	١	٧	٠	١	١	٤	فرع (٣) موارد الرعاية الإجتماعية
٤١١١.٧٠٢.٠٠	٠	٢	٧	٠	١	١	٤	نوع ٢- مقابل حتى الإنتاج السنوي بالأراضي المقام عليها الوحدات السكنية في الإدارية التي يتم بيعها دون بيع هذه الأراضي .
٤١١١.٧٠٢.٠١	١	٢	٧	٠	١	١	٤	فرع ١- مقابل حتى الإنتاج السنوي بالأراضي المقام عليها الوحدات السكنية في الإدارية التي يتم بيعها دون بيع هذه الأراضي .
٤١١١.٧٠٣.٠٠	٠	٣	٧	٠	١	١	٤	نوع ٣- فوائد قطاع التوفير بالهيئة القومية للبريد
٤١١١.٧٠٣.٠١	١	٣	٧	٠	١	١	٤	فرع ١- فوائد قطاع التوفير بالهيئة القومية للبريد
٤١١١.٧٠٤.٠٠	٠	٤	٧	٠	١	١	٤	نوع ٤- عائد المساهمة في رؤوس أموال الشركات التابعة
٤١١١.٧٠٤.٠١	١	٤	٧	٠	١	١	٤	فرع ١- عائد المساهمة في رؤوس أموال الشركات التابعة
٤١١١.٧٠٥.٠٠	٠	٥	٧	٠	١	١	٤	نوع ٥- إيرادات متنوعة أخرى
٤١١١.٧٠٥.٠١	١	٥	٧	٠	١	١	٤	فرع ١- إيرادات متنوعة أخرى
٤١١١.٧٠٥.٠٢	٢	٥	٧	٠	١	١	٤	فرع ٢- اشتراكات غير القادرين (الهيئة العامة للتأمين الصحي الشامل)
٤١١٢.٠٠٠.٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٤	مجموعة (٢) منح وإعانات .
٤١١٢.٠١٠.٠٠	٠	٠	١	٠	٢	١	٤	بند (١) منح
٤١١٢.٠١٠.٠١	٠	١	١	٠	٢	١	٤	نوع ١- منح محلية حكومية .
٤١١٢.٠١٠.٠١	١	١	١	٠	٢	١	٤	فرع ١- منح محلية حكومية .
٤١١٢.٠١٠.٢٠	٠	٢	١	٠	٢	١	٤	نوع ٢- منح محلية أخرى .
٤١١٢.٠١٠.٢٠	١	٢	١	٠	٢	١	٤	فرع ١- منح محلية أخرى .
٤١١٢.٠١٠.٣٠	٠	٣	١	٠	٢	١	٤	نوع ٣- منح خارجية .
٤١١٢.٠١٠.٣٠	١	٣	١	٠	٢	١	٤	فرع ١- منح خارجية .
٤١١٢.٠٢٠.٠٠	٠	٠	٢	٠	٢	١	٤	بند (٢) إعانات
٤١١٢.٠٢٠.٠١	٠	١	٢	٠	٢	١	٤	نوع ١- إعانات إنتاج .
٤١١٢.٠٢٠.٠١	١	١	٢	٠	٢	١	٤	فرع ١- إعانات إنتاج .
٤١١٢.٠٢٠.٢٠	٠	٢	٢	٠	٢	١	٤	نوع ٢- إعانات تصدير .
٤١١٢.٠٢٠.٢٠	١	٢	٢	٠	٢	١	٤	فرع ١- إعانات تصدير .
٤١١٢.٠٢٠.٣٠	٠	٣	٢	٠	٢	١	٤	نوع ٣- إعانات أخرى .
٤١١٢.٠٢٠.٣٠	١	٣	٢	٠	٢	١	٤	فرع ١- إعانات أخرى .
٤١١٣.٠٠٠.٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	٤	مجموعة (٣) إيرادات استثمارات وفوائد .
٤١١٣.٠١٠.٠٠	٠	٠	١	٠	٣	١	٤	بند (١) إيرادات استثمارات مالية من شركات قابضة .

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤١١٣٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	٣	١	٤	نوع (١) إيرادات استثمارات مالية من شركات قابضة .
٤١١٣٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٣	١	٤	فرع (١) إيرادات استثمارات مالية من شركات قابضة .
٤١١٣٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	٣	١	٤	بند (٢) إيرادات استثمارات مالية من شركات شقيقة .
٤١١٣٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٢	٣	١	٤	نوع (١) إيرادات استثمارات مالية من شركات شقيقة .
٤١١٣٠٢٠١٠١	١	١	٠	٢	٣	١	٤	فرع (١) إيرادات استثمارات مالية من شركات شقيقة .
٤١١٣٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	٣	١	٤	بند (٣) إيرادات استثمارات مالية أخرى .
٤١١٣٠٣٠١٠٠	٠	١	٠	٣	٣	١	٤	نوع ١- فوائده سندات
٤١١٣٠٣٠١٠١	١	١	٠	٣	٣	١	٤	فرع ١- فوائده سندات
٤١١٣٠٣٠٢٠٠	٠	٢	٠	٣	٣	١	٤	نوع ٢- عائد أذون الخزانة
٤١١٣٠٣٠٢٠١	١	٢	٠	٣	٣	١	٤	فرع ١- عائد أذون الخزانة
٤١١٣٠٣٠٣٠٠	٠	٣	٠	٣	٣	١	٤	نوع ٣- عائد شهادات ووثائق الاستثمار
٤١١٣٠٣٠٣٠١	١	٣	٠	٣	٣	١	٤	فرع ١- عائد شهادات ووثائق الاستثمار
٤١١٣٠٣٠٤٠٠	٠	٤	٠	٣	٣	١	٤	نوع ٤- عائد استثمارات مالية أخرى
٤١١٣٠٣٠٤٠١	١	٤	٠	٣	٣	١	٤	فرع ١- عائد استثمارات مالية أخرى
٤١١٣٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٠	٤	٣	١	٤	بند (٤) فوائده قروض لشركات قابضة / تابعة / شقيقة .
٤١١٣٠٤٠١٠٠	٠	١	٠	٤	٣	١	٤	نوع (١) فوائده قروض لشركات قابضة / تابعة / شقيقة .
٤١١٣٠٤٠١٠١	١	١	٠	٤	٣	١	٤	فرع (١) فوائده قروض لشركات قابضة / تابعة / شقيقة .
٤١١٣٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٠	٥	٣	١	٤	بند (٥) فوائده دائنة أخرى .
٤١١٣٠٥٠١٠٠	٠	١	٠	٥	٣	١	٤	نوع (١) فوائده دائنة أخرى .
٤١١٣٠٥٠١٠١	١	١	٠	٥	٣	١	٤	فرع (١) فوائده دائنة أخرى .
٤١١٤٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٤	١	٤	مجموعة (٤) إيرادات وأرباح أخرى .
٤١١٤٠١٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٤	١	٤	بند (١) مخصصات انتفى الغرض منها .
٤١١٤٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	٤	١	٤	نوع (١) مخصصات انتفى الغرض منها .
٤١١٤٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٤	١	٤	فرع (١) مخصصات انتفى الغرض منها .
٤١١٤٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	٤	١	٤	بند (٢) ديون سبق إعدامها .
٤١١٤٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٢	٤	١	٤	نوع (١) ديون سبق إعدامها .
٤١١٤٠٢٠١٠١	١	١	٠	٢	٤	١	٤	فرع (١) ديون سبق إعدامها .
٤١١٤٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	٤	١	٤	بند (٣) أرباح بيع أوراق مالية .
٤١١٤٠٣٠١٠٠	٠	١	٠	٣	٤	١	٤	نوع (١) أرباح بيع أوراق مالية .
٤١١٤٠٣٠١٠١	١	١	٠	٣	٤	١	٤	فرع (١) أرباح بيع أوراق مالية .
٤١١٤٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٠	٤	٤	١	٤	بند (٤) إيرادات وأرباح متنوعة .
٤١١٤٠٤٠١٠٠	٠	١	٠	٤	٤	١	٤	نوع ١- أرباح بيع مخلفات .
٤١١٤٠٤٠١٠١	١	١	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- أرباح بيع مخلفات .
٤١١٤٠٤٠٢٠٠	٠	٢	٠	٤	٤	١	٤	نوع ٢- أرباح بيع خامات ومواد وقطع غيار .
٤١١٤٠٤٠٢٠١	١	٢	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- أرباح بيع خامات ومواد وقطع غيار .
٤١١٤٠٤٠٣٠٠	٠	٣	٠	٤	٤	١	٤	نوع ٣- تعويضات وغرامات .
٤١١٤٠٤٠٣٠١	١	٣	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- تعويضات وغرامات .
٤١١٤٠٤٠٤٠٠	٠	٤	٠	٤	٤	١	٤	نوع ٤- عمولات .
٤١١٤٠٤٠٤٠١	١	٤	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- عمولات .
٤١١٤٠٤٠٥٠٠	٠	٥	٠	٤	٤	١	٤	نوع ٥- إيجارات دائنة .
٤١١٤٠٤٠٥٠١	١	٥	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- إيجارات دائنة .
٤١١٤٠٤٠٦٠٠	٠	٦	٠	٤	٤	١	٤	نوع ٦- إيرادات أخرى
٤١١٤٠٤٠٦٠١	١	٦	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- إيرادات أخرى
٤١١٤٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٠	٥	٤	١	٤	بند (٥) أرباح فروق عملة .

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤١١٤٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٠	٤	١	٤	نوع (١) أرباح فروق عملة .
٤١١٤٠٥٠١٠١	١	١	٥	٠	٤	١	٤	فرع (١) أرباح فروق عملة .
٤١١٤٠٦٠٠٠٠	٠	٠	٦	٠	٤	١	٤	بند (٦) إيرادات سنوات سابقة .
٤١١٤٠٦٠١٠٠	٠	١	٦	٠	٤	١	٤	نوع (١) إيرادات سنوات سابقة .
٤١١٤٠٦٠١٠١	١	١	٦	٠	٤	١	٤	فرع (١) إيرادات سنوات سابقة .
٤١١٤٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٠	٤	١	٤	بند (٧) أرباح رأسمالية .
٤١١٤٠٧٠١٠٠	٠	١	٧	٠	٤	١	٤	نوع (١) أرباح رأسمالية .
٤١١٤٠٧٠١٠١	١	١	٧	٠	٤	١	٤	فرع (١) أرباح رأسمالية .
٤١١٤٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	٤	١	٤	بند (٨) إيرادات وأرباح غير عادية .
٤١١٤٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٠	٤	١	٤	نوع (١) إيرادات وأرباح غير عادية .
٤١١٤٠٨٠١٠١	١	١	٨	٠	٤	١	٤	فرع (١) إيرادات وأرباح غير عادية .
٤٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٤	الإيرادات الرأسمالية
٤٢١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٤	الإيرادات الرأسمالية المتنوعة (استثماري)
٤٢١١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٢	١	٤	مجموعة (١) التمويل الذاتي
٤٢١١٠١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٢	١	٤	بند ١- احتياطي قانوني
٤٢١١٠١٠١٠٠٠٠	٠	١	١	٠	٢	١	٤	نوع ١- احتياطي قانوني
٤٢١١٠١٠١٠١٠٠	١	١	١	٠	٢	١	٤	فرع ١- احتياطي قانوني
٤٢١١٠٢٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٢	١	٤	بند ٢- احتياطي نظامي
٤٢١١٠٢٠١٠٠٠٠	٠	١	٢	٠	٢	١	٤	نوع ١- احتياطي نظامي
٤٢١١٠٢٠١٠٠٠١	١	١	٢	٠	٢	١	٤	فرع ١- احتياطي نظامي
٤٢١١٠٣٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	٢	١	٤	بند ٣- احتياطي رأسمالي
٤٢١١٠٣٠١٠٠٠٠٠	٠	١	٣	٠	٢	١	٤	نوع ١- احتياطي رأسمالي
٤٢١١٠٣٠١٠٠٠٠١	١	١	٣	٠	٢	١	٤	فرع ١- احتياطي رأسمالي
٤٢١١٠٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	٢	١	٤	بند ٤- احتياطي تمويل المشروعات الاستثمارية و التجديدات والتوسيعات
٤٢١١٠٤٠١٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	٤	٠	٢	١	٤	نوع ١- احتياطي تمويل المشروعات الاستثمارية و التجديدات والتوسيعات
٤٢١١٠٤٠١٠٠٠٠٠٠١	١	١	٤	٠	٢	١	٤	فرع ١- احتياطي تمويل المشروعات الاستثمارية و التجديدات والتوسيعات
٤٢١١٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٥	٠	٢	١	٤	بند ٥- احتياطي سداد القروض والمساهمة
٤٢١١٠٥٠١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	٥	٠	٢	١	٤	نوع ١- احتياطي سداد القروض والمساهمة
٤٢١١٠٥٠١٠٠٠٠٠٠٠١	١	١	٥	٠	٢	١	٤	فرع ١- احتياطي سداد القروض والمساهمة
٤٢١١٠٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٦	٠	٢	١	٤	بند ٦- احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢١١٠٦٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	٦	٠	٢	١	٤	نوع ١- احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢١١٠٦٠١٠٠٠٠٠٠٠٠١	١	١	٦	٠	٢	١	٤	فرع ١- احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢١١٠٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٧	٠	٢	١	٤	بند ٧- احتياطي عام
٤٢١١٠٧٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	٧	٠	٢	١	٤	نوع ١- احتياطي عام
٤٢١١٠٧٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠١	١	١	٧	٠	٢	١	٤	فرع ١- احتياطي عام
٤٢١١٠٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	٢	١	٤	بند ٨- احتياطيات أخرى
٤٢١١٠٨٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	٨	٠	٢	١	٤	نوع ١- احتياطيات أخرى
٤٢١١٠٨٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠١	١	١	٨	٠	٢	١	٤	فرع ١- احتياطيات أخرى
٤٢١١٠٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٩	٠	٢	١	٤	بند ٩- الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢١١٠٩٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	٩	٠	٢	١	٤	نوع ١- الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢١١٠٩٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠١	١	١	٩	٠	٢	١	٤	فرع ١- الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢١١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	١٠	٠	٢	١	٤	بند ١٠- الاهلاك والاستهلاك
٤٢١١١٠٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	١٠	٠	٢	١	٤	نوع ١- الاهلاك والاستهلاك
٤٢١١١٠٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠١	١	١	١٠	٠	٢	١	٤	فرع ١- الاهلاك والاستهلاك

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢١١١١.٠.٠.٠	٠	٠	٠	١	١	١	٢	بند ١-١- مخصصات بخلاف الاهلاك
٤٢١١١١.١.٠.٠	٠	١	٠	١	١	١	٢	نوع ١- مخصصات بخلاف الاهلاك
٤٢١١١١.١.٠.١	١	٠	١	١	١	١	٢	فرع ١- مخصصات بخلاف الاهلاك
٤٢١١١٢.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	١	١	٢	بند ١-٢- تكلفة أصول طويلة الاجل مستبعدة
٤٢١١١٢.٠.١.٠	٠	١	٠	٢	١	١	٢	نوع (١) بيع اراضى
٤٢١١١٢.٠.١.١	١	٠	١	٢	١	١	٢	فرع (١) بيع اراضى
٤٢١١١٢.٠.٢.٠	٠	٢	٠	٢	١	١	٢	نوع (٢) مبيعات أصول طويلة الأجل أخرى بالتكلفة
٤٢١١١٢.٠.٢.١	١	٢	٠	٢	١	١	٢	فرع (١) مبيعات أصول طويلة الأجل أخرى بالتكلفة
٤٢١١١٣.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٣	١	١	٢	بند ١-٣- موارد أخرى للتمويل الذاتي
٤٢١١١٣.٠.١.٠	٠	١	٠	٣	١	١	٢	نوع ١- موارد أخرى للتمويل الذاتي
٤٢١١١٣.٠.١.١	١	٠	١	٣	١	١	٢	فرع ١- موارد أخرى للتمويل الذاتي
٤٢١٢٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٢	مجموعة (٢) إيرادات تحويلية رأسمالية
٤٢١٢٠.١.٠.٠	٠	٠	٠	١	٢	١	٢	بند ١- المحصل من أقساط القروض
٤٢١٢٠.١.٠.١	٠	١	٠	١	٢	١	٢	نوع ١- المحصل من أقساط القروض
٤٢١٢٠.١.٠.١	١	٠	١	١	٢	١	٢	فرع ١- المحصل من أقساط القروض
٤٢١٢٠.٢.٠.٠	٠	٠	٠	٢	٢	١	٢	بند ٢- معونات ومنح رأسمالية
٤٢١٢٠.٢.٠.١	٠	١	٠	٢	٢	١	٢	نوع (١) محلية
٤٢١٢٠.٢.٠.١	١	٠	١	٢	٢	١	٢	فرع (١) محلية
٤٢١٢٠.٢.٠.٢	٠	٢	٠	٢	٢	١	٢	نوع (٢) خارجية
٤٢١٢٠.٢.٠.٢	١	٢	٠	٢	٢	١	٢	فرع (١) خارجية
٤٢١٢٠.٣.٠.٠	٠	٠	٠	٣	٢	١	٢	بند ٣- مساهمات
٤٢١٢٠.٣.٠.١	٠	١	٠	٣	٢	١	٢	نوع (١) من الخزنة العامة
٤٢١٢٠.٣.٠.١	١	٠	١	٣	٢	١	٢	فرع (١) من الخزنة العامة
٤٢١٢٠.٣.٠.٢	٠	٢	٠	٣	٢	١	٢	نوع (٢) أخرى
٤٢١٢٠.٣.٠.٢	١	٢	٠	٣	٢	١	٢	فرع (١) أخرى
٤٢١٢٠.٤.٠.٠	٠	٠	٠	٤	٢	١	٢	بند ٤- النقص في المخزون
٤٢١٢٠.٤.٠.١	٠	١	٠	٤	٢	١	٢	نوع ١- النقص في المخزون
٤٢١٢٠.٤.٠.١	١	٠	١	٤	٢	١	٢	فرع ١- النقص في المخزون
٤٢١٢٠.٥.٠.٠	٠	٠	٠	٥	٢	١	٢	بند ٥- نقص اقراض طويل الاجل
٤٢١٢٠.٥.٠.١	٠	١	٠	٥	٢	١	٢	نوع ١- نقص اقراض طويل الاجل
٤٢١٢٠.٥.٠.١	١	٠	١	٥	٢	١	٢	فرع ١- نقص اقراض طويل الاجل
٤٢١٢٠.٦.٠.٠	٠	٠	٠	٦	٢	١	٢	بند ٦- نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢١٢٠.٦.٠.١	٠	١	٠	٦	٢	١	٢	نوع ١- نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢١٢٠.٦.٠.١	١	٠	١	٦	٢	١	٢	فرع ١- نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢١٢٠.٧.٠.٠	٠	٠	٠	٧	٢	١	٢	بند ٧- نقص المدينين والارصدة المدينة والنقدية
٤٢١٢٠.٧.٠.١	٠	١	٠	٧	٢	١	٢	نوع (١) العملاء
٤٢١٢٠.٧.٠.١	١	٠	١	٧	٢	١	٢	فرع (١) العملاء
٤٢١٢٠.٧.٠.٢	٠	٢	٠	٧	٢	١	٢	نوع (٢) أوراق قبض
٤٢١٢٠.٧.٠.٢	١	٢	٠	٧	٢	١	٢	فرع (١) أوراق قبض
٤٢١٢٠.٧.٠.٣	٠	٣	٠	٧	٢	١	٢	نوع (٣) مدينون متنوعون
٤٢١٢٠.٧.٠.٣	١	٣	٠	٧	٢	١	٢	فرع (١) مدينون متنوعون
٤٢١٢٠.٧.٠.٤	٠	٤	٠	٧	٢	١	٢	نوع (٤) مدينون مختلفون
٤٢١٢٠.٧.٠.٤	١	٤	٠	٧	٢	١	٢	فرع (١) مدينون مختلفون
٤٢١٢٠.٧.٠.٥	٠	٥	٠	٧	٢	١	٢	نوع (٥) أرصدة مدينة أخرى

١٢٠ الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢١٢٠٧٠٥٠١	١	٥	٧	٠	٢	١	٢	فرع (١) أرصدة مدينة أخرى
٤٢١٢٠٧٠٦٠٠	٠	٦	٧	٠	٢	١	٢	نوع (٦) نقص نقدية بالبنوك و الصندوق
٤٢١٢٠٧٠٦٠١	١	٦	٧	٠	٢	١	٢	فرع (١) نقص نقدية بالبنوك و الصندوق
٤٢١٢٠٧٠٧٠٠	٠	٧	٧	٠	٢	١	٢	نوع (٧) استبعاد أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ دفترياً
٤٢١٢٠٧٠٧٠١	١	٧	٧	٠	٢	١	٢	فرع (١) استبعاد أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ دفترياً
٤٢١٢٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	٢	١	٢	بند ٨- زيادة الدائنين والأرصدة الدائنة
٤٢١٢٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٠	٢	١	٢	نوع (١) موردون
٤٢١٢٠٨٠١٠١	١	١	٨	٠	٢	١	٢	فرع (١) موردون
٤٢١٢٠٨٠٢٠٠	٠	٢	٨	٠	٢	١	٢	نوع (٢) أوراق دفع
٤٢١٢٠٨٠٢٠١	١	٢	٨	٠	٢	١	٢	فرع (١) أوراق دفع
٤٢١٢٠٨٠٣٠٠	٠	٣	٨	٠	٢	١	٢	نوع (٣) دائنون متنوعون
٤٢١٢٠٨٠٣٠١	١	٣	٨	٠	٢	١	٢	فرع (١) دائنون متنوعون
٤٢١٢٠٨٠٤٠٠	٠	٤	٨	٠	٢	١	٢	نوع (٤) دائنون مختلفون
٤٢١٢٠٨٠٤٠١	١	٤	٨	٠	٢	١	٢	فرع (١) دائنون مختلفون
٤٢١٢٠٨٠٥٠٠	٠	٥	٨	٠	٢	١	٢	نوع (٥) أرصدة دائنة أخرى
٤٢١٢٠٨٠٥٠١	١	٥	٨	٠	٢	١	٢	فرع (١) أرصدة دائنة أخرى
٤٢١٢٠٩٠٠٠٠	٠	٦	٩	٠	٢	١	٢	بند ٩- بنوك دائنة
٤٢١٢٠٩٠١٠٠	٠	١	٩	٠	٢	١	٢	نوع ١- بنوك دائنة
٤٢١٢٠٩٠١٠١	١	١	٩	٠	٢	١	٢	فرع ١- بنوك دائنة
٤٢١٢١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٢	بند ١٠- النقص فى الخسائر المرحلة
٤٢١٢١٠٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٢	١	٢	نوع ١- النقص فى الخسائر المرحلة
٤٢١٢١٠٠١٠١	١	١	٠	٠	٢	١	٢	فرع ١- النقص فى الخسائر المرحلة
٤٢١٢١١٠٠٠٠٠	٠	٠	١	١	٢	١	٢	بند ١١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢١٢١١٠١٠٠٠	٠	١	١	١	٢	١	٢	نوع ١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢١٢١١٠١٠٠١	١	١	١	١	٢	١	٢	فرع ١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	الفروض والتسهيلات الائتمانية (استثماري)
٤٢٢١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	مجموعة (١) القروض المحلية
٤٢٢١٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٢	٢	٢	بند ١- من الخزائنة العامة
٤٢٢١٠١٠١٠٠٠	٠	١	١	٠	٢	٢	٢	نوع ١- من الخزائنة العامة
٤٢٢١٠١٠١٠٠١	١	١	١	٠	٢	٢	٢	فرع ١- من الخزائنة العامة
٤٢٢١٠٢٠٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٢	٢	٢	بند ٢- من بنك الاستثمار القومى
٤٢٢١٠٢٠١٠٠٠	٠	١	٢	٠	٢	٢	٢	نوع ١- من بنك الاستثمار القومى
٤٢٢١٠٢٠١٠٠١	١	١	٢	٠	٢	٢	٢	فرع ١- من بنك الاستثمار القومى
٤٢٢١٠٣٠٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	٢	٢	٢	بند ٣- من فائض التمويل الذاتى للشركات التابعة
٤٢٢١٠٣٠١٠٠٠	٠	١	٣	٠	٢	٢	٢	نوع ١- من فائض التمويل الذاتى للشركات التابعة
٤٢٢١٠٣٠١٠٠١	١	١	٣	٠	٢	٢	٢	فرع ١- من فائض التمويل الذاتى للشركات التابعة
٤٢٢١٠٤٠٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	٢	٢	٢	بند ٤- من مصادر أخرى
٤٢٢١٠٤٠١٠٠٠	٠	١	٤	٠	٢	٢	٢	نوع ١- من مصادر أخرى
٤٢٢١٠٤٠١٠٠١	١	١	٤	٠	٢	٢	٢	فرع ١- من مصادر أخرى
٤٢٢٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	مجموعة (٢) القروض الخارجية
٤٢٢٢٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٢	٢	٢	بند ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٢٢٠١٠١٠٠٠	٠	١	١	٠	٢	٢	٢	نوع ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٢٢٠١٠١٠٠١	١	١	١	٠	٢	٢	٢	فرع ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٢٢٠٢٠٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٢	٢	٢	بند ٢- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزائنة العامة

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢٢٢٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٢	٢	٢	٤	نوع ١- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزانة العامة
٤٢٢٢٠٢٠١٠١	١	١	٠	٢	٢	٢	٤	فرع ١- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزانة العامة
٤٢٢٣٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	٢	٤	مجموعة (٢) تسهيلات ائتمانية
٤٢٢٣٠١٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٣	٢	٤	بند ١- تسهيلات ائتمانية محلية
٤٢٢٣٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	٣	٢	٤	نوع ١- تسهيلات ائتمانية محلية
٤٢٢٣٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٣	٢	٤	فرع ١- تسهيلات ائتمانية محلية
٤٢٢٣٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	٣	٢	٤	بند ٢- تسهيلات ائتمانية أجنبية
٤٢٢٣٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٢	٣	٢	٤	نوع ١- تسهيلات ائتمانية أجنبية
٤٢٢٣٠٢٠١٠١	١	١	٠	٢	٣	٢	٤	فرع ١- تسهيلات ائتمانية أجنبية
٤٢٣٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	٢	٤	البيانات الرأسمالية المتنوعة (تحويلات)
٤٢٣١٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	٢	٤	مجموعة (١) التمويل الذاتي
٤٢٣١٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٣	٢	٤	بند ١- احتياطي قانوني
٤٢٣١٠١٠١٠٠٠	٠	١	٠	١	٣	٢	٤	نوع ١- احتياطي قانوني
٤٢٣١٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٣	٢	٤	فرع ١- احتياطي قانوني
٤٢٣١٠٢٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	٣	٢	٤	بند ٢- احتياطي نظامي
٤٢٣١٠٢٠١٠٠٠	٠	١	٠	٢	٣	٢	٤	نوع ١- احتياطي نظامي
٤٢٣١٠٢٠١٠١	١	١	٠	٢	٣	٢	٤	فرع ١- احتياطي نظامي
٤٢٣١٠٣٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	٣	٢	٤	بند ٣- احتياطي رأسمالي
٤٢٣١٠٣٠١٠٠٠	٠	١	٠	٣	٣	٢	٤	نوع ١- احتياطي رأسمالي
٤٢٣١٠٣٠١٠١	١	١	٠	٣	٣	٢	٤	فرع ١- احتياطي رأسمالي
٤٢٣١٠٤٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٤	٣	٢	٤	بند ٤- احتياطي تمويل المشروعات الأستثمارية و التجديدات و التوسيعات
٤٢٣١٠٤٠١٠٠٠	٠	١	٠	٤	٣	٢	٤	نوع ١- احتياطي تمويل المشروعات الأستثمارية و التجديدات و التوسيعات
٤٢٣١٠٤٠١٠١	١	١	٠	٤	٣	٢	٤	فرع ١- احتياطي تمويل المشروعات الأستثمارية و التجديدات و التوسيعات
٤٢٣١٠٥٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٥	٣	٢	٤	بند ٥- احتياطي سداد القروض و المساهمة
٤٢٣١٠٥٠١٠٠٠	٠	١	٠	٥	٣	٢	٤	نوع ١- احتياطي سداد القروض و المساهمة
٤٢٣١٠٥٠١٠١	١	١	٠	٥	٣	٢	٤	فرع ١- احتياطي سداد القروض و المساهمة
٤٢٣١٠٦٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	٣	٢	٤	بند ٦- احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢٣١٠٦٠١٠٠٠	٠	١	٠	٦	٣	٢	٤	نوع ١- احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢٣١٠٦٠١٠١	١	١	٠	٦	٣	٢	٤	فرع ١- احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢٣١٠٧٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٧	٣	٢	٤	بند ٧- احتياطي عام
٤٢٣١٠٧٠١٠٠٠	٠	١	٠	٧	٣	٢	٤	نوع ١- احتياطي عام
٤٢٣١٠٧٠١٠١	١	١	٠	٧	٣	٢	٤	فرع ١- احتياطي عام
٤٢٣١٠٨٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٨	٣	٢	٤	بند ٨- احتياطي أخرى
٤٢٣١٠٨٠١٠٠٠	٠	١	٠	٨	٣	٢	٤	نوع ١- احتياطي أخرى
٤٢٣١٠٨٠١٠١	١	١	٠	٨	٣	٢	٤	فرع ١- احتياطي أخرى
٤٢٣١٠٩٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٩	٣	٢	٤	بند ٩- الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢٣١٠٩٠١٠٠٠	٠	١	٠	٩	٣	٢	٤	نوع ١- الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢٣١٠٩٠١٠١	١	١	٠	٩	٣	٢	٤	فرع ١- الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢٣١١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١٠	٣	٢	٤	بند ١٠- الاهلاك و الأستهلاك
٤٢٣١١٠٠١٠٠٠	٠	١	٠	١٠	٣	٢	٤	نوع ١- الاهلاك و الأستهلاك
٤٢٣١١٠٠١٠١	١	١	٠	١٠	٣	٢	٤	فرع ١- الاهلاك و الأستهلاك
٤٢٣١١١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١١	٣	٢	٤	بند ١١- مخصصات بخلاف الاهلاك
٤٢٣١١١٠١٠٠٠	٠	١	٠	١١	٣	٢	٤	نوع ١- مخصصات بخلاف الاهلاك
٤٢٣١١١٠١٠١	١	١	٠	١١	٣	٢	٤	فرع ١- مخصصات بخلاف الاهلاك

١٢٢ الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢٣١١٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	١	٣	٢	٤	بند ١٢ - تكلفة أصول طويلة الاجل مستبعدة
٤٢٣١١٢.١.٠.٠	٠	١	٢	١	٣	٢	٤	نوع (١) بيع اراضى
٤٢٣١١٢.١.٠.١	١	٠	٢	١	٣	٢	٤	فرع (١) بيع اراضى
٤٢٣١١٢.٢.٠.٠	٠	٢	٢	١	٣	٢	٤	نوع (٢) مبيعات أصول طويلة الاجل أخرى بالتكلفة
٤٢٣١١٢.٢.٠.١	١	٢	٢	١	٣	٢	٤	فرع (١) مبيعات أصول طويلة الاجل أخرى بالتكلفة
٤٢٣١١٣.٠.٠.٠	٠	٠	٣	١	٣	٢	٤	بند ١٣ - موارد أخرى للتمويل الدائى
٤٢٣١١٣.١.٠.٠	٠	١	٣	١	٣	٢	٤	نوع ١ - موارد أخرى للتمويل الدائى
٤٢٣١١٣.١.٠.١	١	٠	٣	١	٣	٢	٤	فرع ١ - موارد أخرى للتمويل الدائى
٤٢٣٢٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	٣	٤	مجموعة (٢) إيرادات تحويلية رأسمالية
٤٢٣٢٠.١.٠.٠.٠	٠	٠	١	٠	٢	٣	٤	بند ١ - المحصل من أقساط القروض
٤٢٣٢٠.١.٠.١.٠	٠	١	١	٠	٢	٣	٤	نوع ١ - المحصل من أقساط القروض
٤٢٣٢٠.١.٠.١.١	١	٠	١	٠	٢	٣	٤	فرع ١ - المحصل من أقساط القروض
٤٢٣٢٠.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٢	٣	٤	بند ٢ - معونات ومنع رأسمالية
٤٢٣٢٠.٢.٠.١.٠	٠	١	٢	٠	٢	٣	٤	نوع (١) محلية
٤٢٣٢٠.٢.٠.١.١	١	٠	٢	٠	٢	٣	٤	فرع (١) محلية
٤٢٣٢٠.٢.٠.٢.٠	٠	٢	٢	٠	٢	٣	٤	نوع (٢) خارجية
٤٢٣٢٠.٢.٠.٢.١	١	٠	٢	٠	٢	٣	٤	فرع (١) خارجية
٤٢٣٢٠.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٢	٣	٤	بند ٣ - مساهمات
٤٢٣٢٠.٣.٠.١.٠	٠	١	٣	٠	٢	٣	٤	نوع (١) من الخزنة العامة
٤٢٣٢٠.٣.٠.١.١	١	٠	٣	٠	٢	٣	٤	فرع (١) من الخزنة العامة
٤٢٣٢٠.٣.٠.٢.٠	٠	٢	٣	٠	٢	٣	٤	نوع (٢) أخرى
٤٢٣٢٠.٣.٠.٢.١	١	٠	٣	٠	٢	٣	٤	فرع (١) أخرى
٤٢٣٢٠.٤.٠.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٢	٣	٤	بند ٤ - النقص في المخزون
٤٢٣٢٠.٤.٠.١.٠	٠	١	٤	٠	٢	٣	٤	نوع ١ - النقص في المخزون
٤٢٣٢٠.٤.٠.١.١	١	٠	٤	٠	٢	٣	٤	فرع ١ - النقص في المخزون
٤٢٣٢٠.٥.٠.٠.٠	٠	٠	٥	٠	٢	٣	٤	بند ٥ - نقص اقراض طويل الاجل
٤٢٣٢٠.٥.٠.١.٠	٠	١	٥	٠	٢	٣	٤	نوع ١ - نقص اقراض طويل الاجل
٤٢٣٢٠.٥.٠.١.١	١	٠	٥	٠	٢	٣	٤	فرع ١ - نقص اقراض طويل الاجل
٤٢٣٢٠.٦.٠.٠.٠	٠	٠	٦	٠	٢	٣	٤	بند ٦ - نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢٣٢٠.٦.٠.١.٠	٠	١	٦	٠	٢	٣	٤	نوع ١ - نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢٣٢٠.٦.٠.١.١	١	٠	٦	٠	٢	٣	٤	فرع ١ - نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢٣٢٠.٧.٠.٠.٠	٠	٠	٧	٠	٢	٣	٤	بند ٧ - نقص المدينين والارصدة المدينة والنقدية
٤٢٣٢٠.٧.٠.١.٠	٠	١	٧	٠	٢	٣	٤	نوع (١) العملاء
٤٢٣٢٠.٧.٠.١.١	١	٠	٧	٠	٢	٣	٤	فرع (١) العملاء
٤٢٣٢٠.٧.٠.٢.٠	٠	٢	٧	٠	٢	٣	٤	نوع (٢) أوراق قبض
٤٢٣٢٠.٧.٠.٢.١	١	٠	٧	٠	٢	٣	٤	فرع (١) أوراق قبض
٤٢٣٢٠.٧.٠.٣.٠	٠	٣	٧	٠	٢	٣	٤	نوع (٣) مدينون متنوعون
٤٢٣٢٠.٧.٠.٣.١	١	٠	٧	٠	٢	٣	٤	فرع (١) مدينون متنوعون
٤٢٣٢٠.٧.٠.٤.٠	٠	٤	٧	٠	٢	٣	٤	نوع (٤) مدينون مختلفون
٤٢٣٢٠.٧.٠.٤.١	١	٠	٧	٠	٢	٣	٤	فرع (١) مدينون مختلفون
٤٢٣٢٠.٧.٠.٥.٠	٠	٥	٧	٠	٢	٣	٤	نوع (٥) أرصدة مدينة أخرى
٤٢٣٢٠.٧.٠.٥.١	١	٠	٧	٠	٢	٣	٤	فرع (١) أرصدة مدينة أخرى
٤٢٣٢٠.٧.٠.٦.٠	٠	٦	٧	٠	٢	٣	٤	نوع (٦) نقص نقدية بالبنوك و الصندوق
٤٢٣٢٠.٧.٠.٦.١	١	٠	٧	٠	٢	٣	٤	فرع (١) نقص نقدية بالبنوك و الصندوق

الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤ ١٢٣

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢٣٢٠٧٠٧٠٠	٠	٧	٠	٧	٢	٣	٢	نوع (٧) استبعاد أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ دفترياً
٤٢٣٢٠٧٠٧٠١	١	٧	٠	٧	٢	٣	٢	فرع (١) استبعاد أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ دفترياً
٤٢٣٢٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٠	٨	٢	٣	٢	بند ٨- زيادة المائتين والارصدة الدائنة
٤٢٣٢٠٨٠١٠٠	٠	١	٠	٨	٢	٣	٢	نوع (١) موردون
٤٢٣٢٠٨٠١٠١	١	١	٠	٨	٢	٣	٢	فرع (١) موردون
٤٢٣٢٠٨٠٢٠٠	٠	٢	٠	٨	٢	٣	٢	نوع (٢) اوراق دفع
٤٢٣٢٠٨٠٢٠١	١	٢	٠	٨	٢	٣	٢	فرع (١) اوراق دفع
٤٢٣٢٠٨٠٣٠٠	٠	٣	٠	٨	٢	٣	٢	نوع (٣) دائنون متنوعون
٤٢٣٢٠٨٠٣٠١	١	٣	٠	٨	٢	٣	٢	فرع (١) دائنون متنوعون
٤٢٣٢٠٨٠٤٠٠	٠	٤	٠	٨	٢	٣	٢	نوع (٤) دائنون مختلفون
٤٢٣٢٠٨٠٤٠١	١	٤	٠	٨	٢	٣	٢	فرع (١) دائنون مختلفون
٤٢٣٢٠٨٠٥٠٠	٠	٥	٠	٨	٢	٣	٢	نوع (٥) ارصدة دائنة اخرى
٤٢٣٢٠٨٠٥٠١	١	٥	٠	٨	٢	٣	٢	فرع (١) ارصدة دائنة اخرى
٤٢٣٢٠٩٠٠٠٠	٠	٠	٠	٩	٢	٣	٢	بند ٩- بنوك دائنة
٤٢٣٢٠٩٠١٠٠	٠	١	٠	٩	٢	٣	٢	نوع ١- بنوك دائنة
٤٢٣٢٠٩٠١٠١	١	١	٠	٩	٢	٣	٢	فرع ١- بنوك دائنة
٤٢٣٢١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١٠	٢	٣	٢	بند ١٠- النقص في الخسائر المرحلة
٤٢٣٢١٠٠١٠٠٠	٠	١	٠	١٠	٢	٣	٢	نوع ١- النقص في الخسائر المرحلة
٤٢٣٢١٠٠١٠٠١	١	١	٠	١٠	٢	٣	٢	فرع ١- النقص في الخسائر المرحلة
٤٢٣٢١١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١١	٢	٣	٢	بند ١١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢٣٢١١٠١٠٠٠	٠	١	٠	١١	٢	٣	٢	نوع ١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢٣٢١١٠١٠٠١	١	١	٠	١١	٢	٣	٢	فرع ١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٤	٢	٤	القروض والتسهيلات الائتمانية (تحويلات)
٤٢٤١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٤	٢	٤	مجموعة (١) القروض المحلية
٤٢٤١٠١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٤	٢	٤	بند ١- من الخزانة العامة
٤٢٤١٠١٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	١	٤	٢	٤	نوع ١- من الخزانة العامة
٤٢٤١٠١٠١٠٠٠١	١	١	٠	١	٤	٢	٤	فرع ١- من الخزانة العامة
٤٢٤١٠٢٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	٤	٢	٤	بند ٢- من بنك الاستثمار القوي
٤٢٤١٠٢٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	٢	٤	٢	٤	نوع ١- من بنك الاستثمار القوي
٤٢٤١٠٢٠١٠٠٠١	١	١	٠	٢	٤	٢	٤	فرع ١- من بنك الاستثمار القوي
٤٢٤١٠٣٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	٤	٢	٤	بند ٣- من فائض التمويل الذاتي للشركات التابعة
٤٢٤١٠٣٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	٣	٤	٢	٤	نوع ١- من فائض التمويل الذاتي للشركات التابعة
٤٢٤١٠٣٠١٠٠٠١	١	١	٠	٣	٤	٢	٤	فرع ١- من فائض التمويل الذاتي للشركات التابعة
٤٢٤١٠٤٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٤	٤	٢	٤	بند ٤- من مصادر أخرى
٤٢٤١٠٤٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	٤	٤	٢	٤	نوع ١- من مصادر أخرى
٤٢٤١٠٤٠١٠٠٠١	١	١	٠	٤	٤	٢	٤	فرع ١- من مصادر أخرى
٤٢٤٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٤	٢	٤	مجموعة (٢) القروض الخارجية
٤٢٤٢٠١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٤	٢	٤	بند ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٤٢٠١٠٠٠٠٠٠٠١	٠	١	٠	١	٤	٢	٤	نوع ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٤٢٠١٠٠٠٠٠٠٠١	١	١	٠	١	٤	٢	٤	فرع ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٤٢٠٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	٤	٢	٤	بند ٢- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزانة العامة
٤٢٤٢٠٢٠١٠٠٠٠٠٠	٠	١	٠	٢	٤	٢	٤	نوع ١- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزانة العامة
٤٢٤٢٠٢٠١٠٠٠٠٠٠١	١	١	٠	٢	٤	٢	٤	فرع ١- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزانة العامة
٤٢٤٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	٢	٤	مجموعة (٣) تسهيلات ائتمانية

١٢٤ الوقائع المصرية – العدد ٤٥ (تابع) فى ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢٤٣٠١٠٠٠	٠	٠	١	٠	٤	٢	٤	بند ١- تسهيلات الثمانية محلية
٤٢٤٣٠١٠١٠	٠	١	١	٠	٤	٢	٤	نوع ١- تسهيلات الثمانية محلية
٤٢٤٣٠١٠١١	١	١	١	٠	٤	٢	٤	فرع ١- تسهيلات الثمانية محلية
٤٢٤٣٠٢٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٤	٢	٤	بند ٢- تسهيلات الثمانية أجنبية
٤٢٤٣٠٢٠١٠	٠	١	٢	٠	٤	٢	٤	نوع ١- تسهيلات الثمانية أجنبية
٤٢٤٣٠٢٠١١	١	١	٢	٠	٤	٢	٤	فرع ١- تسهيلات الثمانية أجنبية
٥٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	حسابات النتيجة
٥١٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٥	نتائج الأعمال
٥١١٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	١	٥	صافي ربح العام
٥١١١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	١	١	٥	صافي ربح العام
٥١١١٠١٠٠٠	٠	٠	١	١	١	١	٥	بند (١) تغطية خسائر مرحلة
٥١١١٠١٠١٠	٠	١	١	١	١	١	٥	نوع (١) تغطية خسائر مرحلة
٥١١١٠١٠١١	١	١	١	١	١	١	٥	فرع (١) تغطية خسائر مرحلة
٥١١١٠٢٠٠٠	٠	٠	٢	١	١	١	٥	بند (٢) الأرباح المحتجزة
٥١١١٠٢٠١٠	٠	١	٢	١	١	١	٥	نوع (١) الاحتياطات
٥١١١٠٢٠١١	١	١	٢	١	١	١	٥	فرع (١) احتياطي قانوني
٥١١١٠٢٠١٢	٢	١	٢	١	١	١	٥	فرع (٢) احتياطي نظمي
٥١١١٠٢٠١٣	٣	١	٢	١	١	١	٥	فرع (٣) احتياطي رأسمالي
٥١١١٠٢٠١٤	٤	١	٢	١	١	١	٥	فرع (٤) احتياطي تمويل المشروعات الاستثمارية و التجديدات و التوسيعات
٥١١١٠٢٠١٥	٥	١	٢	١	١	١	٥	فرع (٥) احتياطي سداد القروض و المساهمة
٥١١١٠٢٠١٦	٦	١	٢	١	١	١	٥	فرع (٦) احتياطي شراء سندات حكومية
٥١١١٠٢٠١٧	٧	١	٢	١	١	١	٥	فرع (٧) احتياطي عام
٥١١١٠٢٠١٨	٨	١	٢	١	١	١	٥	فرع (٨) احتياطات أخرى
٥١١١٠٢٠٢٠	٠	٢	٢	١	١	١	٥	نوع (٢) الفائض المرحل (أرباح مرحلة)
٥١١١٠٢٠٢١	١	٢	٢	١	١	١	٥	فرع (١) الفائض المرحل (أرباح مرحلة)
٥١١١٠٣٠٠٠	٠	٠	٣	٠	١	١	٥	بند (٣) الأرباح الموزعة
٥١١١٠٣٠١٠	٠	١	٣	٠	١	١	٥	نوع (١) توزيعات المساهمين
٥١١١٠٣٠١١	١	١	٣	٠	١	١	٥	فرع ١ فائض حكومة
٥١١١٠٣٠١٢	٢	١	٣	٠	١	١	٥	فرع ٢ حصة الهيئة في الأرباح
٥١١١٠٣٠١٣	٣	١	٣	٠	١	١	٥	فرع ٣ أخرى
٥١١١٠٣٠٢٠	٠	٢	٣	٠	١	١	٥	نوع (٢) توزيعات للعاملين
٥١١١٠٣٠٢١	١	٢	٣	٠	١	١	٥	فرع (١) توزيع نقدي
٥١١١٠٣٠٢٢	٢	٢	٣	٠	١	١	٥	نوع (٢) للخدمات الاجتماعية
٥١١١٠٣٠٢٣	٣	٢	٣	٠	١	١	٥	فرع (٣) لمشروعات اسكان العاملين
٥١١١٠٣٠٣٠	٠	٣	٣	٠	١	١	٥	نوع (٣) مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
٥١١١٠٣٠٣١	١	٣	٣	٠	١	١	٥	فرع (١) مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
٥١١١٠٣٠٤٠	٠	٤	٣	٠	١	١	٥	نوع (٤) توزيعات أخرى
٥١١١٠٣٠٤١	١	٤	٣	٠	١	١	٥	فرع (١) صندوق تحديث أنظمة العمل
٥١١١٠٣٠٤٢	٢	٤	٣	٠	١	١	٥	نوع (٢) الحصة في الإدارة و الإشراف
٥١١١٠٣٠٤٣	٣	٤	٣	٠	١	١	٥	فرع (٣) حصة النشاط الرياضي
٥١٢٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٥	خسائر العام (عجز النشاط)
٥١٢٢٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٥	خسائر العام (عجز النشاط)
٥١٢٢٠١٠٠٠	٠	٠	١	٠	٢	١	٥	خسائر العام (عجز النشاط)
٥١٢٢٠١٠١٠	٠	١	١	٠	٢	١	٥	خسائر العام (عجز النشاط)
٥١٢٢٠١٠١١	١	١	١	٠	٢	١	٥	خسائر العام (عجز النشاط)

مرفق (٣)

مستندات الصرف والتسوية

مستندات الصرف والتسوية

أولاً - الأجور وتعويضات العاملين :

- ١- استمارة الصرف (١٣٢ ع . ح - ١٣٢ ع.ح مكرراً) مستوفاة الأقسام المختلفة بها من الإدارات المعنية (التي تعد الاستمارة) واعتماد رئيس الجهة أو من يفوضه وكذا الإقرار من الموارد البشرية، ومختومة بخاتم شعار الجمهورية الخاص بالجهة .
- ٢- قرار معتمد من السلطة المختصة أو من تفوضه بكافة الحالات الموجودة بقانون الخدمة المدنية مثل (العمل جزء من الوقت - المحبوس احتياطياً - انتهاء الخدمة) .
- ٣- مذكرة الصرف معتمدة من السلطة المختصة أو من تفوضه (صدور قرار بالتفويض) .
- ٤- الترخيص المالى إن كان يحتاج المبلغ إلى ترخيص مالى .
- ٥- طلب من صاحب الحق أو وكيله (بتوكيل رسمى) .
- ٦- إرفاق كشوف بكافة الالتزامات والاستقطاعات القانونية بناء على قوانين أو قرارات والمحمل بها المستحقات المراد صرفها (نفقة - جزاء - أقساط - أى التزامات محمل بها الأجر) .

مستندات لحالات خاصة :

- أمراض مزمنة : قرار إجازة مرضية بأجر كامل وفق قرار رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٩٥
- مستحقات الوفاة : شهادة الوفاة + إعلام وراثية + إقرار ممن قام بصرف مصاريف الجنازة .
- إجازة بأجر كامل لأداء فريضة الحج : صورة التأشيرة + موافقة الجهة .
- مستحقات العاملة عن إجازة وضع : شهادة ميلاد المولود أو تقرير طبي بوفاة المولود .

ثانياً - توريد مستلزمات سلعية وتلقى خدمات :

- ١- استمارة (٥٠ ع . ح) مستوفاة من الإدارات المختصة ومعتمدة من رئيس الجهة أو من يفوضه ومختومة بخاتم شعار الجمهورية الخاص بالجهة .
- ٢- مذكرة الشراء معتمدة من السلطة المختصة – الترخيص المالى إن تطلب الأمر ذلك .
- ٣- صورة أمر التوريد – أصل العقد – فاتورة الشراء معتمدة من الجهة الإدارية (أصل ولم يسبق الصرف) – إذن الإضافة – محضر الفحص – مخالصة ضريبية طبقاً لقانون الإجراءات الضريبية – كارت متابعة الصيانة .

ثالثاً - أعمال المقاولات :

- ١- أصل العقد .
- ٢- أمر الإسناد .
- ٣- المستخلص الجارى أو الختامى .
- ٤- ما يفيد سداد التأمين النهائى .
- ٥- محضر تسليم الموقع .
- ٦- شهادة التأمينات على العمالة .
- ٧- كشوف حصر الأعمال المنفذة .
- ٨- محضر التسليم المؤقت (عند صرف المستخلص الختامى) .
- ٩- كافة الاستقطاعات القانونية المُحمل بها المستخلص .